

الباب الثالث

العوامل المؤثرة في الظاهرة الإجرامية

obeikandi.com

الباب الثالث

العوامل المؤثرة في الظاهرة الإجرامية

تمهيد وتقسيم

علم الإجرام من العلوم الوضعية السببية، فهو يصف الظاهرة الإجرامية ويتحرى أسبابها، وقد أحرز الشق الوصفي منه تقدماً ملحوظاً بعكس الشق الآخر، فإنه رغم ما بذل فيه من جهد ما زال محفوفاً بالصعاب ومحاطاً بالشكوك. وقد استطاعت العلوم الطبيعية أن تخطو خطوات هامة وواسعة في مجال اكتشاف علاقة السببية بين مختلف الظواهر الطبيعية. أما العلوم الإنسانية كعلم الإجرام فما زالت متخلفة عنها وتحتاج لكثير من الجهد.

وقد وجد العلماء من الحكمة استعمال تعبير "العوامل المؤثرة في الظاهرة الإجرامية" دون تعبير "الأسباب المؤثرة في الظاهرة الإجرامية"، باعتبار أن السبب قد يكون عاملاً واحداً أو مجموعة من العوامل تمثل عدة حلقات أو عدة شروط في سلسلة السبب وترتبط بالظاهرة الإجرامية برابطة السببية. لذلك فالبحث عن سبب الجريمة يعني البحث في عامل معين أو مجموعة من العوامل المحددة التي يتضافر فيما بينها لتحدث الجريمة⁽¹⁾. فمن الصعب في علم الإجرام إن لم يكن من المستحيل الزعم بأن مظاهر الخلل في التكوين العضوي أو النفسي لدى المجرم كانت هي "السبب" في إجرامه، بمعنى أنه لولا هذا الخلل ما ارتكب الجريمة، أو القول بأن الفقر أو مخالطة الشخص لبيئة إجرامية أو التأثير السلبي لمشاهدة الأفلام الإجرامية أو الإباحية عليه... الخ يعتبر "سبباً" يفسر بشكل قاطع ارتكابه الجريمة.

وترجع صعوبة التفسير "السببي" للظاهرة الإجرامية كموضوع لعلم الإجرام، بالمقارنة بموضوعات العلوم الطبيعية، وتفضيل الحديث عن عوامل الإجرام وليس أسبابه، إلى الحقائق التالية⁽²⁾:

1- اختلاف طبيعة الموضوع في مجالي علم الإجرام والعلوم الطبيعية، فموضوع العلوم الطبيعية يتمثل في ظاهرة مادية تنطوي في ذاتها على خواص موضوعية مجردة (كالماء أو البرق أو السحاب أو الهواء... الخ) وتلك الأشياء لا تتسم بالنسبية بل بالإطلاق. أما موضوع علم الإجرام فهو كما ذكرنا من قبل الجريمة والمجرم. والجريمة ظاهرة واقعية إنسانية، وهي بهذا الوصف لا يمكن تصورها إلا كفكرة نسبية تتغير في الزمان والمكان. ولهذا فليس من الجائز إخضاعها لقوانين مطلقة أو الخروج من دراستها

(1) الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 73.

(2) الدكتور سليمان عبد المنعم، أصول علم الإجرام والجزاء، المرجع السابق، ص 361، 362.

بنتائج يمكن تعميمها على سائر الجرائم. كما أن المجرم بدوره "إنسان"، والإنسان مزاج من جسد وروح وإن كان الجسد يمكن- من منظور علوم الطب- إخضاعه إلى حد كبير للدراسة العلمية؛ فإن الروح تستعصي على ذلك. كما أن المجرم- الإنسان- لا يتشابه مع غيره في صلته بالسلوك الإجرامي. وليس ذلك إلا نتيجة لكون الفرد في سلوكه الإنساني عموماً- وفي مسلكه الإجرامي على وجه الخصوص- يتأثر بكافة عناصر تكوينه الداخلي (الأنثروبولوجي والنفسي). كما أنه في تصرفاته يستجيب لكافة المؤثرات الخاصة بتكوينه الاجتماعي. والأفراد من هذه الناحية ليسوا سواسية. لهذه الاعتبارات إذن يصعب إدراج " الجريمة " ضمن الظواهر التي يمكن إخضاعها للتفسير السببي.

2- اختلاف وسائل البحث المستخدمة في مجالي علم الإجرام والعلوم الطبيعية. فوسائل البحث هذه تتسم بالقدرة على إعطاء تفسير سببي للظاهرة محل البحث بينما تعاین هذه الوسائل قصوراً ملحوظاً في مجال الدراسات الإجرامية. فالعلوم الطبيعية تعتمد في بحثها على التجارب المعملية. وبالتالي يكون بوسع الباحث أن يعزل العوامل المختلفة ذات الصلة بالظاهرة محل البحث، واختبار كل عامل على حدة للتحقق من دوره السببي في إنتاج هذه الظاهرة، وتلك كلها أمور لا تملكها الدراسات الإجرامية. فباحث علم الإجرام إذ يدرس تفسير السلوك الإجرامي لا يعتمد على إجراء تجارب معملية. وكل ما في وسعه التوسل ببعض الطرق المنهجية كالأحصاء ودراسة الحالة والاستبيان والمقابلة... الخ، وكلها وسائل بحثية لا تخلو من مثالب عديدة، وبالإضافة إلى ذلك فإن هذا الباحث لا يملك القدرة على عزل العوامل المتصلة بالسلوك الإجرامي لكي يتحقق من دور كل عامل على حدة في قدرته السببية على إنتاج الجريمة. فهو لا يملك على سبيل المثال فصل عامل الفقر عن ظرف التفكك الأسري أو ظرف المخالطة الإجرامية، كما لا يستطيع فصل هذه الظروف جميعها عن الخلل العضوي أو النفسي الذي يعتري نفس هذا الشخص.

من أجل ذلك فضّل العلماء استعمال تعبير "عوامل الإجرام" وليس "أسباب الإجرام". فالعامل قد يكون سبباً وحده، وقد يكون مجرد شرط من شروط السبب. والعوامل التي تقترن بالجريمة وتوثر فيه متعددة، وقد أحصاها أحد العلماء بمائة وسبعين عاملاً أو ظرفاً. ولم تعدم كل مجموعة منها من تحمس لها وجعلها سبباً، كما لم تعدم في الوقت ذاته من تعصب ضدها فجردها من كل أثر. فدراسة تلك العوامل ستتيح لنا استعراض مختلف الظروف التي عولجت بوصفها أسباباً أو أجزاء من أسباب الجريمة لمعرفة مدى تأثير هذه الظروف على ظاهرة الإجرام⁽³⁾.

والعوامل المؤثرة في الظاهرة الإجرامية قد تكون "عوامل دافعة" إلى ارتكاب السلوك الإجرامي، وقد تكون "عوامل مهينة" لوقوعه فقط. لكن أهم ما يلاحظ على هذه العوامل أنها تتميز بالتنوع من

(3) الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص118.

ناحية، والتعدّد من ناحية أخرى. فهي متنوعة أولاً، لأنّ منها ما يتصل بالتكوين العضوي أو النفسي للمجرم، أو بالظروف الطبيعية أو الاجتماعية. وهي متعدّدة ثانياً لأنّه داخل كل مجموعة من هذه الظروف يوجد عدد كبير من العوامل. ففيما يتعلق بالتكوين العضوي أو النفسي هناك عامل الوراثة والسن والجنس والإمكانات الذهنية والجانب الغريزي والمرض وإدمان المخدرات والكحوليات.

كما أنّ مجموعة الظروف الطبيعية تشمل عوامل المناخ المختلفة من حيث الوقت والمكان. أما طائفة الظروف الاجتماعية فتضم مجموعة هائلة من العوامل كالعامل الاقتصادي بمظاهره المختلفة (الفقر، التحول الاقتصادي من مجتمع زراعي إلى مجتمع صناعي وأثار ذلك على كم الإجمام ونوعيته، التقلبات الاقتصادية كتقلبات الأسعار والدخول)، وكذلك العامل الثقافي (بما يشمله من دور التعليم ووسائل الإعلام المختلفة كالصحافة والسينما والإذاعة المسموعة والمرئية)، والعامل السياسي (كالنظام السياسي ودور الحروب والثورات والاضطرابات السياسية)، ويضاف إلى ذلك العامل الاجتماعي (ومن أمثلته دور الأسرة، والمهنة، ومجتمع الأصدقاء، والمدرسة، والزواج، ومجتمع السجن). إلا أنّ غالبية العلماء والفقهاء يقيّمون العوامل المؤثرة في الظاهرة الإجرامية إلى نوعين رئيسيين⁽⁴⁾: عوامل داخلية (فردية) تكمن في شخص المجرم، تزعم بدايات المناداة بها العالم الإيطالي (المبروزو)، وعوامل خارجية (بيئية) تكمن بالظروف المحيطة بالمجرم، تزعم المناداة في عاملها الاجتماعي العالم الأمريكي (سدرلانند)، بالرغم أنّه ثبت أنّ الظاهرة الإجرامية هي ثمرة تضافر أحد أو بعض العوامل الداخلية مع أحد أن بعض العوامل الخارجية، بترجيح العوامل الأخيرة، متزعماً هذا الاتجاه العالم الإيطالي (فيري).

لهذا نقسم هذا الباب إلى فصلين على النحو التالي:

الفصل الأول: العوامل الداخلية (الفردية)

وتشمل: الوراثة، السلالة، الجنس، السن، التكوين الشخصي، المرض، والمسكرات والمخدرات.

الفصل الثاني: العوامل الخارجية (البيئية)

وتشمل: العوامل الطبيعية، الاجتماعية، الثقافية، الاقتصادية.

⁽⁴⁾ الدكتور سليمان عبد المنعم، أصول علم الإجرام والجزاء، المرجع السابق، ص 364.

الفصل الأول العوامل الداخلية (الفردية)

تمهيد وتقسيم

العوامل الداخلية أو الفردية هي مجموعة الظروف المتعلقة بشخص المجرم، والتي يؤدي تضافرها أو تضافر بعضها مع العوامل الخارجية أو البيئة الخارجة عن شخصه إلى تفجير السلوك الإجرامي. وقد تكون العوامل الداخلية عوامل أصلية، وقد تكون مكتسبة، ومعيار التفرقة بين النوعين ذو طابع زمني. فالعوامل الأصلية هي تلازم الشخص منذ ولادته، كالوراثة والذكاء والجنس والتكوين العضوي والعقلي.

أما العوامل المكتسبة فهي التي يتعرض لها الشخص بعد ميلاده، كالسن والأمراض العقلية والنفسية وإدمان المسكرات والمخدرات والعوامل الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والطبيعية⁽⁵⁾.

وسوف تقسم الدراسة في العوامل الفردية الداخلية إلى سبعة أبحاث، على النحو التالي:

المبحث الأول: الوراثة

المبحث الثاني: السلالة

المبحث الثالث: التكوين الشخصي

المبحث الرابع: المرض

المبحث الخامس: الجنس

المبحث السادس: السن

المبحث السابع: المسكرات والمخدرات

⁽⁵⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص123.

المبحث الأول

الوراثة

الوراثة هي انتقال خصائص السلف إلى الخلف لحظة الإخصاب، أي لحظة نشأة الجنين. وتدل تجارب الحياة على انتقال الطباع والصفات العصبية والأمراض من الأصل إلى الفرع بدرجات متفاوتة. ويُرجع علماء الوراثة هذا التشابه أو الاختلاف بين الأصل والفرع إلى أن الإنسان تتنازعه قوتان متعارضتان هما: قوى الوراثة، وقوى التغيير أو التبديل⁽⁶⁾. لهذا، نقسم البحث في موضوع الوراثة إلى ثلاثة مطالب. أولها في كيف تتم الوراثة وأنواعها، وثانيها في الصلة بين الوراثة والجريمة، وثالثها في وسائل التحقق من أثر الوراثة في مجال الإجرام.

المطلب الأول

كيف تتم الوراثة وأنواعها

توصل علماء الوراثة وفي مقدمتهم العالم النمساوي (جريجور مندل) إلى قوانين عدة لتفسير انتقال خصائص السلف- الأصل- إلى الخلف- الفرع- عن طريق الوراثة، وعُرفت بقوانين مندل، اعترافاً بدوره الرائد في إبراز أهمية دور الوراثة. وهذه الخصائص تنتقل من الأبوين إلى الأبناء عن طريق الإخصاب لحظة تكوين الجنين⁽⁷⁾.

كيف تتم الوراثة...؟

أما كيف تتم الوراثة، فإن الخصائص تنتقل من الأصل إلى الفرع عن طريق عملية دقيقة ومعقدة. فكل خلية من خلايا الجسم تشمل على (46) جزءاً دقيقاً تُكوّن نواة الخلية، وتسمى (الكروموسومات)، وهي تحمل الخصائص الفردية التي تنتقل بالوراثة. ويُطلق العلم على هذه الخصائص الوراثة اسم (الجينات).

ويتم الإخصاب عن طريق تزاوج واتحاد بين خلية ذكورية وخلية أنثوية، ليصبحا خلية واحدة، ولما كان من الضروري ألا يزيد ما تحمله هذه الخلية المزدوجة على (46) كروموسوماً، شأنها شأن باقي الخلايا، حتى تتسنى لها الحياة، فإن خلية كل من الرجل والمرأة يجب أن تفقد قبل الإخصاب، وحتى

⁽⁶⁾ الدكتور محمد صبيح نجم، أصول علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 55.

⁽⁷⁾ الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 126.

تكون صالحة له، نصف الأجزاء لينشأ من تزواجهما مجموعة كروموسومات خلية واحدة يتكون منها الجنين نفسه، ثم جميع خلايا جسمه التي تتزايد بنموه. ومن ذلك يتبين أن بكل خلية من خلايا الجنين (23) زوجاً من الكروموسومات يكون نصفها آتياً من الأب ونصفها الآخر آتياً من الأم. وكما سبق القول فإن هذه الجزئيات الصغيرة تحمل الجينات أي الخصائص الوراثية من الشخص الذي انتقلت منه. وعلى ذلك فإن خلايا جسم الابن تحمل خصائص الأب وخصائص الأم في آن واحد. ولا يعني أن يجمع الابن كل صفات الأبوين، وإنما قد يظهر عليه بعضها دون البعض الآخر. ومرجع ذلك إلى أن جينات كل من الأبوين لا تنتج أثرها بذاتها، وإنما نتيجة لتفاعلها. فإذا كانت الصفة الوراثية التي يحملها (جين) الأب تماثل الصفة الوراثية التي يحملها (جين) الأم فإن من المؤكد أن تظهر هذه الصفة المشتركة لدى الابن، أما إذا اختلفت الصفتان فإن الصراع بينهما يؤدي إلى انتصار إحداهما دون الأخرى فتظهر الأولى لدى الابن دون الثانية. وليس معنى هذا أن الصفة الأخرى قد اختفت، وإنما كل ما في الأمر أنها تخبى لدى الابن، ثم تعود إلى الظهور في فروع لاحقة. ولذلك فإنه ليس من الغريب أن نجد لدى أحد الأبناء صفة لم تكن ظاهرة لدى أبيه أو جده، إذ ربما كانت ترجع إلى جد أعلى⁽⁸⁾.

والوراثة بمعناها الدقيق هي انتقال خصائص الأصل إلى الفرع لحظة تكوينه غير أن الوراثة بمعناها الواسع تشمل فوق ذلك عوامل أخرى لا تنتقل للفرع خصائص الأصل، ولكنها عوامل تُعاصر لحظة الاقتران أو فترة الحمل، وتؤثر على تكوين الجنين. لذلك فإن الجنين يتأثر بكل عامل يؤثر على الأم أثناء حملها، مما أطلق على هذا التأثير "الوراثة الاعتبارية أو الحكمية". ومن هذه العوامل التي يتأثر بها الجنين، حالة إصابة الأم بأمراض عضوية أو نفسية، أو تعاطيها للمسكرات والمخدرات⁽⁹⁾.

في دراسة أمريكية نشرت عام 2001، أكدت أن الآباء والأمهات الذين تعاطوا المارجوانا ذات يوم معرضون لإنجاب أطفال يتعاطون هذا المخدر بنسبة ثلاثة أضعاف ممن لم يتعاطوه من الآباء الآخرين والأمهات الأخريات. واستندت الدراسة التي قامت بها دائرة الصحة الإنسانية الأمريكية إلى عمليات مسح لحوالي (9663) حالة أجريت بين عامي 1979 و 1996⁽¹⁰⁾.

ومن العوامل التي تؤثر على تكوين الجنين تكويناً سيئاً ما يتعرض له الأم أثناء الحمل من انقباض أو اكتئاب عميق يلزمها فترة طويلة. فكل اضطراب في نفسية الحامل يتردد صداه في نبضها وتنفسها ودورتها الدموية وإفرازات غددها، وذلك يؤثر بغير شك على حملها تأثيراً سيئاً، وقد يسفر عن إجهاض أو الوضع المبكر⁽¹¹⁾. وفي هذا الشأن أكدت دراسة قُدمت في الاجتماع الأوروبي للعلوم العصبية الذي

(8) الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 76.

(9) الدكتور فتوح الشاذلي، أساسيات علم الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 105.

(10) صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2001/8/1، ص 32.

(11) الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 127.

عقد في بريطانيا عام 2000 أن توتر المرأة أثناء الحمل يؤدي إلى إنجاب أطفال مشوشين وأشقياء، وربما يؤدي إلى انحرافهم في المستقبل⁽¹²⁾.

أنواع الوراثة

يمكن تقسيم الوراثة إلى عدة أنواع، على النحو التالي⁽¹³⁾:

- 1- من حيث اتجاهها: قد تكون مباشرة أو غير مباشرة. فالوراثة المباشرة تعني انتقال صفات الأصل إلى فرعه الأول. أما الوراثة غير المباشرة فتعني أن الصفة لا تنتقل من الأصل إلى فرعه المباشر، وإنما إلى فرع أبعد من ذلك عبر الفرع الأول الذي تكون الصفة الوراثية كامنة لديه.
- 2- من حيث موضوعها: قد تكون مرضية وقد تكون تشويبية. فالوراثة المرضية هي انتقال بعض الأمراض التي كان يعاني منها الأصل إلى الفرع، ومن أمثلة ذلك الأمراض العقلية والتناسلية. وقد تكون الوراثة المرضية من نوع خبيث فيظهر المرض - الذي لم يكن ظاهراً لدى السلف - بصورة خطيرة لدى الخلف. أما الوراثة التشويبية هي انتقال شذوذ في التكوين من السلف إلى الخلف. ويرجع ذلك غالباً إلى بعض الأمراض المستعصية أو المزمنة التي أصيب بها الأصل كالزهري والسل.
- 3- من حيث قوتها: تنقسم إلى وراثة تامة أو تشايبية. فالوراثة التامة هي التي تنتقل فيها الصفة أو الخصيصة التي لدى الأصل إلى الفرع بنفس الصورة التي كانت عليها لديه، كأن يكون الأصل مجزماً، فيصبح الفرع مجزماً كذلك، وقد يمتد التماثل لا إلى صفة معينة كصفة الإجمام فحسب، بل إلى النشاط المرتبط بهذه الصفة كأن يكون الأصل قاتلاً أو لصاً فيصبح الفرع كذلك تماماً. أما الوراثة التشايبية فتعني أن الصفة لا تنتقل من السلف إلى الخلف بذات الصورة ولكن بصورة متشابهة، كأن يكون الأصل مدمناً على المخدرات فيظهر لدى الفرع عيب يشابه هذه الصفة كأن يكون لصاً أو قاتلاً... الخ.
- 4- من حيث طبيعتها: تنقسم إلى وراثة حقيقية ووراثة حكمية. فالوراثة الحقيقية تعني انتقال خصائص الوالدين إلى الجنين لحظة تكوينه، أي أثناء فترة الحمل بالجنين وقبل ولادته. أما الوراثة الحكمية فتعني تأثر الجنين بعوامل عاصرت تكوينه، كإصابة الأم بمرض أثناء حمل الجنين فيؤدي إلى إصابته ببعض الأمراض العقلية أو النفسية أو بعض التشوهات.

⁽¹²⁾ صحيفة "الحياة الجديدة" الفلسطينية، يوم 2000/7/6، ص 16.

⁽¹³⁾ الدكتور محمد أحمد المشداني، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 71، 72. والدكتورة فوزية عبد الستار،

مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 77، 78.

المطلب الثاني الصلة بين الوراثة والجريمة

اختلف العلماء حول تحديد الصلة القائمة بين الوراثة والجريمة، على النحو التالي:

أولاً: توجد صلة بين الوراثة والجريمة

اتجه بعض العلماء لتأييد وجود صلة بين الوراثة والجريمة، واعتبروا أن الإنسان يرث السلوك الإجرامي، وعلى رأس هؤلاء العالم الإيطالي (لمبروزو) الذي قَدَّر أن المجرم ورث الصفات الهمجية البدائية عبر القرون، وأن هذه الصفات تدفعه إلى سلوك محتوم هو السلوك الإجرامي. في دراسة أجرتها الدكتورة (فانسيا جودوين) لمعهد الجريمة في استراليا خلال عامي (2010-2011) حول انتقال السلوك الإجرامي عبر الأجيال اكتشفت أن نسبة انخراط أبناء المجرمين في علم الجريمة تصل إلى 50%. وفي حال كانت الأم لديها سوابق جنائية خطيرة هي الأخرى فإن نسبة احتمال انتهاج الأبناء لنهج آبائهم المجرمين ترتفع إلى نسبة 70%. وأكدت أنه كلما زادت خطورة الصحيفة الجنائية لأحد الأبوين، كلما زاد احتمال ارتكاب الأبناء للجرائم، وإن كان تأثير صحيفة الأب أكبر من تأثير صحيفة الأم. وفيما يتعلق بمسألة الطبع والتطبع كانت الدكتورة جودوين موضوعية في رأيها، حيث أشارت إلى أن العوامل الوراثية والعوامل البيئية تتقاسم الأدوار منصفة في انتقال السلوك الإجرامي عبر الأجيال⁽¹⁴⁾.

ثانياً: لا توجد صلة بين الوراثة والجريمة

بعض العلماء قالوا بأنه لا توجد صلة بين الوراثة والجريمة على الإطلاق، وأن الجريمة ترجع إلى العوامل البيئية المحيطة بالمجرم وحدها، وأن القائلين بإرجاع السلوك الإجرامي إلى عامل الوراثة قد اشتبه عليهم الأمر، فهم قد لاحظوا انتقال الخصائص الإجرامية من السلف إلى الخلف، واستندوا إلى ذلك في القول بتأثير الوراثة على الإجرام، والحقيقة أن الذي يجعل الشبه كبيراً بين خصائص السلف والخلف إنما يرجع إلى تأثر كل منهما بظروف بيئية واحدة، هي التي دفعت بهم إلى المسلك الإجرامي، وهي التي ستدفع فروعهم في المستقبل إليه إذا ظلوا يرزحون تحت تأثير هذه الظروف. وعلى رأس القائلين بهذا الرأي العالم الأمريكي (سندرلاند) ويضرب لرأيه مثلاً استعمال الشوكة والسكين في بعض

⁽¹⁴⁾ وكالة الأنباء الألمانية (د ب أ)، يوم 2011/5/19.

العائلات لعدة أجيال، فإن ذلك يرجع إلى تأثر الأبناء برؤية آبائهم يستعملونها، ولكنه لا يعني أن الابن يرث هذا الاستعمال عن أبيه⁽¹⁵⁾.

ثالثاً: الاعتدال بين الاتجاهين السابقين

على أن الرأي السليم هو الاعتدال بين الاتجاهين السابقين. فهذا الاتجاه لا يعطي الوراثة قوة مطلقة في تفجير السلوك الإجرامي، كما لا يجزئها من أي أثر مسبب لهذا السلوك، وإنما يرى أنها تنتقل من الأصل إلى الفرع إمكانيات وقدرات معينة قد تتحول بعد الميلاد عبر مراحل العمر إلى خصائص للشخصية تهئ الشخص للانحراف نحو الجريمة إذا صادفتها الظروف الملائمة لذلك. وفي حالة توافر هذه الخصائص، فإنه من المحتمل أن تدفع صاحبها إلى الجريمة، وهو ما اصطلح على تسميته "بالاستعداد الإجرامي"⁽¹⁶⁾.

وإذا كان الاستعداد الإجرامي يورث بخلاف السلوك الجرمي، فإنه لا يتحوّل من حالة السكون إلى حالة الحركة في صورة فعل جرمي يرتكبه الفرد، إلا إذا صادف ظروفاً خارجية (بيئية) شاذة تتفاعل معه، وتُفجّر السلوك الجرمي لديه⁽¹⁷⁾.

لهذا، فمن سلك والده سبيل الجريمة، ليس من المؤكد أن يسلك بدوره سبيلها، وذلك لسببين⁽¹⁸⁾:

- 1- أن الاستعداد الإجرامي الموروث لا يؤدي إلى ارتكاب الجريمة إلا إذا توافرت ظروف بيئية شاذة ومرهقة، تتفاعل مع هذا الاستعداد، فيتولد السلوك الإجرامي نتيجة لهذا التفاعل.
 - 2- أن فكرة الجريمة، هي فكرة قانونية تختلف من تشريع لآخر، وفي نطاق التشريع الواحد من زمن إلى آخر. فمثلاً تعدّد الزوجات يعتبر جريمة في بعض التشريعات، ولا يعتبر كذلك في تشريعات أخرى، والامتناع عن بيع بعض السلع قد لا يعتبر جريمة في الظروف العادية، ولكنه قد يعد كذلك في فترات الحروب، وفي ظروف اقتصادية معينة، ففكرة الجريمة فكرة نسبية، لذلك كان من المقبول القول بأن الاستعداد الإجرامي يورث ولكن من غير المعقول القول بأن السلوك الإجرامي يورث، لأن السلوك قد يعد جريمة أو لا يعد كذلك باختلاف التشريعات في المكان والزمان.
- وفي ضوء ذلك ما تقدم يمكن القول بأن الاستعداد الإجرامي فكرة نسبية لا مطلقة. وأن أساسه الاحتمال لا الحتم. فالاستعدادات الموروثة، طيبة كانت أو خبيثة، لا تتاح لها فرصة الظهور ما لم تجد

⁽¹⁵⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 79.

⁽¹⁶⁾ الدكتور محمود نجيب حسني، دروس في علم الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 22.

⁽¹⁷⁾ الدكتور فتوح الشاذلي، أساسيات علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 107.

⁽¹⁸⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 80.

ظروفاً بيئية مناسبة، فإن أعوزتها تلك الظروف بقيت في داخل الشخص راكدة ولهذا ينبغي ألا تفهم الوراثة على أنها قدر لا يرد، وقضاء لا يقبل التغيير، بل ينبغي أن تفهم على أنها قوة بيولوجية موجبة، يمكن أن تثور عن طريق البيئة سواء إلى ما هو أفضل أو إلى ما هو أسوأ⁽¹⁹⁾.

المطلب الثالث

وسائل التحقق من أثر الوراثة في مجال الإجرام

توجد وسائل أربع للتحقق من أثر الوراثة على ظاهرة الإجرام، وهي: المقارنة بين المجرم والإنسان البدائي، دراسة شجرة العائلة، الدراسة الإحصائية لأسر المجرمين، ودراسة التوائم.

الفرع الأول

المقارنة بين المجرم والإنسان البدائي

لجأ العالم الإيطالي (لمبروزو) وأنصاره إلى مقارنة المجرمين بالإنسان الأول والحيوانات الوحشية كوسيلة لاستنباط مدى وراثية الإجرام. وذهبوا إلى أن المجرم النموذجي هو المجرم بالفطرة، أي ذلك الإنسان الذي يولد وبه ميل طبيعي إلى الإجرام ورثه عن أصله البدائي وما انحدر عنه من الكائنات. وهم في سبيل التدليل على وجود هذا الميل الوراثي إلى الإجرام لدى المجرم بالفطرة يستندون إلى التشابه الكبير بين هذا المجرم وبين الإنسان البدائي في الخصائص البيولوجية. غير أنه لما كانت خصائص الإنسان البدائي مفترضة وغير محدّدة بأساليب موثوق بها فإن معنى ذلك عجز (لمبروزو) وأنصاره عن إثبات دور الوراثة في الإجرام⁽²⁰⁾.

⁽¹⁹⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 133.

⁽²⁰⁾ الدكتور عمر السعيد رمضان، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص 45.

الفرع الثاني دراسة شجرة العائلة

إن أكثر الأساليب استعمالاً في إثبات وراثية الإجرام هو فحص شجرة عائلة المجرم ومقارنتها بأشجار العائلات التي ينتمي إليها غير المجرمين. ولعل من أشهر الأبحاث التي أجريت في هذا الصدد دراسة عائلة المجرم (جوك) التي قام بها كل من العالمين (دوجدال و استابروك) في أواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين. وقد اتضح لهما من هذه الدراسة أنه من أفراد الأسرة المذكورة الذين يبلغ عددهم (1200) شخصاً وجد (130) مجرماً منهم سبعة أدينوا من أجل ارتكاب القتل وستون من أجل السرقة وخمسون من أجل الدعارة.

ومن الأمثلة أيضاً دراسة ذرية شخص يرمز إليه باسم مستعار هو (زيرو)، نظراً لأن كثيراً من فروعه كانوا على قيد الحياة وقت إجراء الدراسة. وقد أثبتت الدراسة أن أغلب أفراد هذه الذرية كانوا من مدمني الخمر والمتشردين والمجرمين والمتخلفين عقلياً، وأن الجهود التي بذلتها الدولة لإصلاح أفراد هذه العائلة قد باءت بالفشل.

كذلك هناك عائلة تدعى (فيكتوريا) أثبتت الدراسة أن من بين أفرادها البالغ عددهم (76) شخصاً لم يلجأ إلى السلوك المستقيم سوى ثمانية بينما باقي أفرادها منحرفون⁽²¹⁾.

ويقابل هذه الدراسات دراسة أجريت على بعض الأسر التي اشتهر عنها الورع. ومنها عائلة الواعظ (جونثان)، حيث تبين من ملخص ذريته أنه لا يوجد بينهم أي مجرم واحد، بل أن عدداً غير قليل وصل إلى أرقى المناصب في الولايات المتحدة، فشغل بعضهم منصب رئيس الدولة، وكان منهم حكام لبعض الولايات المتحدة، وأعضاء المحكمة العليا وغيرها من جهات القضاء. كما ظهر بينهم كتاب لامعون ووعاظ مشهورون ومدرسون⁽²²⁾.

تقدير هذه الوسيلة

بالرغم من أهمية دراسة شجرة العائلة كأسلوب من أساليب بيان دور الوراثة في السلوك الإجرامي لدى الأفراد، إلا أنها تعرضت للنقد للأسباب التالية⁽²³⁾:

(21) الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 81.

(22) الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 135.

(23) الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 82. الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 136. الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 130.

1- هذه الوسيلة تعوزها الدقة، ففي كثير من الحالات يختار الباحث مجرماً معيناً ثم يحصر أفراد ذريته وسلوكهم ليحدّد مدى اتجاههم نحو الانحراف، وعندما يثبت لديه انتشار هذا السلوك بينهم فإنه يعزو ذلك إلى إجرام الجد الأعلى، وهنا يكمن موطن الخطأ، لأن الابن يرث كما سبق القول صفات والديه معاً، فيكون نصيب كل من الأصيلين (الجد مثلاً) نصف ما ينتقل إلى الابن من خصائص، وعندما يقترن الابن بزوجة فينجبا ولداً، يكون نصيب كل من الزوج والزوجة النصف أيضاً فيما ينتقل إلى ابنيهما من خصائص، أي أن نصيب الجد فيما ينتقل إلى حفيده من خصائص يصبح الربع فقط. كذلك يكون نصيبه فيما ينتقل إلى ابن الحفيد الثمن، وهكذا. وبذلك يبدو واضحاً أنه كلما بعد الفرع عن الأصل المجرم كلما قلّ تأثيره الوراثي به لتدخل أصول أخرى تنتقل إليه خصائصها أيضاً.

2- هذه الوسيلة أجريت على حالات فردية ومحدودة، فقد طبقت على عدد محدود ومختار من الحالات. مما لا يجوز معه استخلاص قاعدة عامة، لأن استخلاص مثل هذه القواعد يتطلب حالات كثيرة جداً. فالباحث لكي يصل إلى تقدير قواعد له صفة العموم ينبغي عليه أن يجري أبحاثه على أعداد كبيرة من الحالات، وأن يختارها على أسس علمية وليست بطريقة تحكمية.

3- هذه الوسيلة تجاهلت قوانين الوراثة، فكلما تم الابتعاد عن الأصل بتعاقب الأجيال، كلما وهن دور هذا الأصل وضعف بتداخل أصول أخرى أجنبية قد يكون لها من الدور الوراثي ما يأخذ به دور الأصل، مما يؤثر على نتائج الدراسات التي تجري بهذا الشأن ويبعدها عن مسارها.

الفرع الثالث

الدراسة الإحصائية لأسر المجرمين

تختلف هذه الدراسة عن دراسة شجرة العائلة في أنها انطلقت من دراسة حالات متعدّدة وغير منتقاة تفادياً للخطأ المنهجي الذي اعتمده تلك الدراسة، فالدراسة الإحصائية لأسر المجرمين لا تكتفي بدراسة ذرية أحد المجرمين، وإنما تمتد لتشمل جميع أقربائه كأبناء العم والعمة والخال والخالة. ويتم هذا الأسلوب بإحدى طريقتين⁽²⁴⁾:

الأولى: اختيار مجموعة من المجرمين ثم يجري البحث عن مدى انتشار الإجرام أو العيوب الوراثية كالأضرار العقلية والنفسية أو إدمان الكحول والمسكرات لدى أقربائهم وأسلافهم.

⁽²⁴⁾ الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 131. الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 83. الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 137.

الثانية: اختيار مجموعة من الشواذ وتتبع أفراد أسرهم لإحصاء الإجرام بينهم، وتهدف هذه الدراسة تحديد صلة الوراثة بين الإجرام من ناحية، وبين إدمان المسكرات وتفشي الأمراض النفسية والعقلية من ناحية أخرى.

ومن أمثلة هذه الدراسات بحث أجري على (447) من المجرمين إذ تبين أن (88) من أسلافهم سلكوا سبيل الجريمة، وأن (85) كانوا مصابين بأمراض عقلية. وأن (85) آخرين كانوا يعانون من أمراض نفسية، وأن (23) كانوا مصابين بالصرع، وبحث آخر أجري على (177) من غير المجرمين، (166) من المجرمين، (195) من المجرمين العائدين: فثبت أن نسبة ارتكاب الجرائم في المجموعة الأولى لا تزيد على 5% منها. وترتفع إلى حوالي 32% من أقرباء المجموعة الثانية. كذلك ثبت أن 66% من آباء المجموعة الثالثة من المجرمين ومدمني المخدرات والمصابين بأمراض عقلية، وأن أمهات هذه المجموعة يعانين من أزمات نفسية، ولكن بنسبة أقل من المجموعة الثانية.

وقد أسفرت الدراسات التي اعتمدا عليها الباحثون على هذه الوسيلة عن نتيجتين هما:
الأولى: أن أغلب المجرمين ينتشر في أسرهم الشذوذ والإدمان على المسكرات والانحراف في كافة صورته، بالإضافة إلى الأمراض العقلية والنفسية.
الثانية: أن الأسر التي ينتشر فيها الشذوذ يسلك معظم أفرادها طريق الجريمة، وبالتالي توصل الباحثون إلى وجود صلة بين الشذوذ والإجرام من ناحية وبين الوراثة من ناحية أخرى.

تقدير هذا الأسلوب

بالرغم من أن النتائج التي انتهت إليها تلك الدراسات الإحصائية تحتوي على قدر كبير من الحقيقة، إلا أنها لا تكفي بتأكيد أن الوراثة وحدها هي التي تحمل وزر إجرام الأبناء. والواقع أن دور الوراثة في هذه الدراسات يختلط مع دور البيئة بحيث يتعذر الفصل بينهما ويصعب تحديد مدى مساهمة كل عامل في دفع الشخص إلى ارتكاب الجريمة. فالطفل الذي ينشأ بين أسرة لا يتوزع أفرادها عن مقارفة الجريمة إنما هو ضحية بيئة فاسدة لا يمكن إغفال دورها عند البحث في أسباب إجرامه، وتركيز الاهتمام كله على عامل الوراثة، وإلا كان التعليل مشوباً بعيب القصور. وقد أثبتت التجربة فعلاً أن عامل الوراثة وعامل البيئة يتداخلان في إجرام الأبناء. ففي دور الإصلاح نجحت وسائل التربية التي اتبعت في تقويم عدد من أبناء المجرمين وأخفقت في تقويم بعضهم. وهذا دليل على أن البيئة الفاسدة تحمل وحدها مسؤولية انحراف بعض هؤلاء الأبناء. ومع ذلك فإن نسبة نجاح

وسائل التربية في هذه الدور أعلى بين الأبناء الذين لم يجرم آباؤهم، مما يدل على أن للوراثة دوراً في استعصاء بعض أبناء المجرمين على التقويم⁽²⁵⁾.

ونخلص من ذلك إلى أن نتائج الدراسة الإحصائية لأسر الشواذ لا تنفي إمكان تدخل عامل البيئة، ولكنها لا تُشكل دليلاً حاسماً على أن إجرامهم ثمرة من ثمار الوراثة وحدها.

الفرع الرابع دراسة التوائم

إزاء الانتقادات التي وجهت إلى الوسائل السابقة لجأ الباحثون في علم الإجرام إلى أسلوب آخر لإثبات الصلة بين الوراثة والإجرام، هي وسيلة دراسة التوائم⁽²⁶⁾، والتوائم هم الأبناء الذين يجمعهم حمل واحد ووضع واحد.

وقد انطلق الباحثون في علم الإجرام من كون الخصائص الوراثية لدى التوائم المتماثلين تكون متماثلة نظراً لأنهم نتاج بويضة واحدة تحمل خصائص واحدة، فإذا ثبت أن إجرامهم يكون متماثلاً كان ذلك دليلاً على انتقال الإجرام بالوراثة من السلف إلى الخلف. وإن كان إجرامهم غير متماثل أو كان أحدهم قد سلك طريق الجريمة دون الآخر، دلّ ذلك على انعدام الصلة أو ضعفها بين الوراثة والإجرام.

وقد أجرى العالم (لانج) في عام 1929 دراسة على (30) زوجاً من التوائم الذكور البالغين من بينهم (13) زوجاً من التوائم المتماثلة، و (17) زوجاً من التوائم غير المتماثلة، وكان هدفه من هذه الدراسة أن يتبين ما إذا كان التوافق على الجريمة يتوافر لدى التوائم المتماثلة بنسبة أكبر من توافر ذلك لدى التوائم غير المتماثلة. وقد اتضح أن 77% من التوائم المتماثلة لديها توافق في المسلك الإجرامي، وأن 29% ليس لديهم هذا التوافق. أما بالنسبة للتوائم غير المتماثلة فقد بينت الدراسة أن 13.3% فقط متوافقون في السلوك الإجرامي و 86.7% منهم غير متوافقين⁽²⁷⁾.

⁽²⁵⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 139.

⁽²⁶⁾ التوائم نوعان: توائم متماثلون، وتوائم غير متماثلين. فالتوائم المتماثلون هم الناشئون عن بويضة واحدة. لذلك فإن التشابه بين هؤلاء التوائم قد يصل إلى حد التماثل بحيث يكون من العسير التمييز بينهم. ولا يقتصر التشابه الشديد بينهم على الملامح الخارجية، بل يمتد إلى جميع الصفات العضوية والخصائص العقلية والنفسية، ولا يثير ذلك أي دهشة ما دام التوائم قد نتجوا عن بويضة واحدة وانقسمت إليهم. أما التوائم غير المتماثلين فهم الذين نشأوا عن بويضتين مستقلة كل منهما عن الأخرى، لذلك فإن التشابه بينهما لا يصل إلى ما يقرب حد التماثل كما في النوع الأول.

⁽²⁷⁾ الدكتور عمر السعيد رمضان، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص 49.

وفي دراسة أخرى أجراها العالم (روزانوف) عام 1934 على (37) زوجاً من التوائم المتماثلة، و(28) زوجاً من التوائم غير المتماثلة، تبين أن 66% من التوائم المتماثلة متوافقون في مسلكهم الإجرامي، وأن 18% من التوائم غير المتماثلة متوافقون في سلوكهم الإجرامي. وفي دراسة ثالثة قام بها العالم (كرانز) عام 1936 على (32) زوجاً من التوائم المتماثلة، و(43) زوجاً من النماذج غير المتماثلة، تبين أن 61.5% من التوائم المتماثلة متوافقون في مسلكهم الإجرامي وأن 47% من التوائم غير المتماثلة غير متوافقون في السلوك الإجرامي. وفي ضوء نتائج هذه الدراسات فقد اعتبرها العلماء في ذلك الوقت بمثابة نصر لهم بسبب رجحان عامل الوراثة في تفسير الظاهرة الإجرامية، واستبعاد عامل البيئة، في ارتفاع نسبة تشابه التوائم المتماثلة⁽²⁸⁾.

تقدير هذا الأسلوب

تعرضت وسيلة دراسة التوائم إلى انتقادات متعدّدة، أهمها⁽²⁹⁾:

- 1- اعتمدت هذه الدراسة على حالات قليلة من التوائم وكانت منتقاة، وهذا أسلوب إحصائي غير سليم وغير علمي، لأن الأسلوب الإحصائي السليم يستلزم الرجوع إلى عدد كبير من الحالات المختارة.
- 2- إن تصنيف التوائم مشكوك فيه، إذ من الصعب تحديد ما إذا كانت التوائم ناتجة عن بويضة واحدة أو أكثر من بويضة. ومن ثم فمن المحتمل وقوع الباحث في الخطأ والخلط بينهم مما يترتب عليه الخلط في النتائج التي يتوصل إليها.
- 3- أثبتت الدراسات السابقة عدم التوافق التام بين التوائم المتماثلة في المسلك الإجرامي. فماذا يعني ذلك وكيف يمكن تفسيره؟ وكيف يُجرّم البعض دون الآخر رغم تشابههم في كل شيء؟ فدراسة العالم (لانج) بينت أن التوافق في المسلك الإجرامي كان 77% بينما عدم التوافق كان 23%، بينما دراسة العالم (روزانوف) كانت النتيجة 66% إلى 34%. أما العالم (كرانز) فقد كانت 61.5%.

الخلاصة

ومن هذا نخلص إلى أن دراسة التوائم- كغيرها من الأساليب المتقدمة- قد فشلت في إثبات دور الوراثة في الإجرام. ونعتقد أنه من المتعذر التسليم بوراثية الإجرام، نظراً لأن الجريمة ظاهرة اجتماعية تحدّدها التعريفات القانونية التي تختلف باختلاف المكان والزمان، وهي بهذا النحو تختلف

⁽²⁸⁾ الدكتور مأمون سلامة، أصول علم الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص177.

⁽²⁹⁾ الدكتور محمد صبيح نجم، أصول علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص58.

تماماً عن الخصائص الفسيولوجية التي يتصور وحدها أن تنتقل بطريق الوراثة. إلا أنه لا يمكن إنكار فضل الدراسات السابقة في إثبات الدور الذي تلعبه الوراثة في التكوين الشخصي للشخص من النواحي العضوية والعقلية والنفسية، والذي قد يتوَلَّد عنه استعداد إجرامي موروث، ربما يتطور ويتفجر في سلوك إجرامي إذا وجد ما يتفاعل معه من عوامل خارجية بيئية⁽³⁰⁾.

المبحث الثاني

السلالة

يطلق على السلالة أحياناً: العنصر أو الأصل العرقي⁽³¹⁾ أو الجنس⁽³²⁾، وهي فكرة تختلف عن فكرة الدولة أو الشعب بالمفهوم الاجتماعي. فمن المتصور أن يوجد داخل الشعب الواحد أكثر من سلالة، كالمجتمع الأمريكي والمجتمع الفرنسي. لهذا، نقسم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب، نتناول خلالها المقصود بالسلالة في مطلب أول، وصلة السلالة بظاهرة الإجرام في مطلب ثان، ووسائل التحقق من أثر السلالة على نوع الإجرام وحجمه في مطلب ثالث.

المطلب الأول

المقصود بالسلالة

السلالة نوع من الوراثة، وكل ما يميزها أنها وراثة جمع من الناس لا وراثة أفراد. فالشخص لا يكتسب عن طريق الوراثة خصائص أبائه فحسب، ولكنه يكتسب عن هذا الطريق أيضاً خصائص السلالة أو الجماعة التي ينتهي إليها أولئك الآباء. وخصائص السلالة- على عكس خصائص الآباء- إرث مشاع بين كل أفراد الجماعة. فهي لا تميز فرداً عن فرد في داخل جماعة، ولكنها تميز جماعة بأسرها عن غيرها من الجماعات. ولهذا وصفت السلالة بأنها وراثة عامة يشترك بمقتضاها جمع كبير من الناس في بعض خصائصهم الخارجية أو العضوية أو النفسية⁽³³⁾.

⁽³⁰⁾ الدكتور علي عبد القادر القهوجي، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 170.

⁽³¹⁾ انظر مؤلف الدكتور سليمان عبد المنعم، أصول علم الإجرام والجزاء، المرجع السابق، ص 368.

⁽³²⁾ انظر مؤلف الدكتور عمر السعيد رمضان، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص 56.

⁽³³⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 144.

لهذا، تُعرف السلالة بأنها مجموعة الخصائص التي تُميز جماعة معينة عن غيرها من الجماعات الإنسانية، أياً كان الإقليم الذي تقيم عليه. وهذه الخصائص قد تكون جسمانية كالملامح الخارجية من طول القامة أو قصرها وشكل العينين ولون البشرة والشعر، وقد تكون نفسية كاختلاف الطبع والمزاج أو الميل إلى الغضب السريع أو الانحراف، وتنتقل هذه الصفات التي تميز سلالة من السلالات من جيل لآخر، حيث تنتقل إلى الفرد بالوراثة خصائص السلالة التي ينتمي إليها، وليست خصائص أبائه فحسب، فهي وراثية جماعية وليست فردية⁽³⁴⁾.

ولعل أهم ما يطبع سلالة معينة بمميزات خاصة بدنية ونفسية، هي الظروف البيئية المحيطة بها، من طبيعية، كدرجة حرارة الجو، ومدى خصوبة الأرض، واجتماعية كنوع العادات والتقاليد السائدة فيها. فهذه الظروف بحكم عمومها من حيث تأثيرها على جميع أفراد السلالة، ومن حيث امتدادها عبر الزمان وانتقالها من جيل إلى آخر، تجعل للسلالة طابعاً خاصاً يميزها عن غيرها من السلالات، وربما كان من بين هذه الخصائص خصيصة تساعد على الإجرام أو على نوع معين منه⁽³⁵⁾.

وليس معنى ذلك أن تتصور وجود سلالة من السلالات ينزلق كل أفرادها إلى هاوية الجريمة، أو سلالة يترفع كل بنمها على سلوك طريق الإجرام، ففي جميع السلالات يوجد المجرم وغير المجرم. فالانتماء إلى سلالة معينة ليس في ذاته عاملاً من عوامل الإجرام، ولكن تأثير السلالة على الإجرام ينحصر في تحديد نوع الإجرام فيها وحجمه، بالرغم أنه لا يوجد دليل علمي قاطع بتوافر الاستعداد الإجرامي لدى سلالة معينة، فالجريمة وعلى اختلاف أنواعها وجدت في جميع السلالات وإن اختلفت باختلاف ظروف المجتمعات البشرية⁽³⁶⁾.

المطلب الثاني

صلة السلالة بظاهرة الإجرام

حاول العديد من الباحثين والعلماء بحث الصلة بين السلالة والظاهرة الإجرامية، خاصة أن دراسة السلوك الإنساني عموماً للجماعات العرقية كانت دائماً مثار اهتمام العلماء. وقد اعتنق البعض إبان مراحل تاريخية معينة فكرة سيادة عنصر عرقي أو جنس على ما عداه من الأجناس أو

⁽³⁴⁾ الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 135.

⁽³⁵⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 90.

⁽³⁶⁾ الدكتور علي عبد القادر القهوجي، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 188.

العناصر العرقية الأخرى⁽³⁷⁾. والحق أن التاريخ يؤكد أن الذكاء أو التفوق ليس حكراً على جنس من الأجناس. ويكفي التأمل في الحضارات المتعاقبة التي أضاعت ليل الإنسانية ردىاً من الزمن والتي صنعتها سلالات مختلفة وأجناس متعاقبة⁽³⁸⁾.

ومن الباحثين والعلماء الذين بحثوا في صلة السلالة بالجريمة العلماء الأمريكيون والألمان. ففي الولايات المتحدة يسود الاعتقاد بوجود علاقة وثيقة بين عدد الجرائم ونوعها وبين الخصائص البيولوجية التي تميز السلالات المختلفة. فمثلاً يعتقد أهالي الولايات الشمالية أن الزوج جنس متأخر لديه ميل قوي إلى الإجرام، ويقوم هذا الاعتقاد على أن الزوج بحكم تكوينهم لا يستطيعون التحكم في غرائزهم أو ضبط عواطفهم ولذلك فهم كثيراً ما يرتكبون جرائم الاعتداء على الأشخاص، كما ينقصهم في ذات الوقت الإحساس الأدبي تجاه حقوق الملكية الأمر الذي يجعلهم مبالين إلى ارتكاب جرائم الاعتداء على المال.

ومن السلالات التي حظيت بالدراسة في الولايات المتحدة الأمريكية، فضلاً عن الجنس الزنجي، الجنس الهندي، والجنس الصيني والجنس الياباني. وقد أثبتت الإحصاءات الرسمية التي أجريت في هذه الدولة على مائة ألف شخص من كل جنس من الأجناس المذكورة أن نسبة المجرمين الذين يقبض عليهم من الزوج أو الصينيين أو الهنود تبلغ ثلاثة أمثال نسبة من يقبض عليهم من الأمريكيين البيض، بينما تقل نسبة المقبوض عليهم من اليابانيين عن نسبة المقبوض عليهم من الأمريكيين البيض⁽³⁹⁾.

غير أن هذه المقارنات وأمثالها ينبغي النظر إليها بعين الشك والحذر وعدم المبالغة في استنباط النتائج منها، وذلك لأن المقارنة الدقيقة بين السلالات المختلفة تقتضي تحديد حالات الإجرام التي تخص كل سلالة أو عرق أو جنس إلى مجموع أفراده في المجتمع داخل الدولة، وحصراً هذا المجموع أمر متعذر. وإذا سلمنا بصحة ارتفاع نسبة إجرام الزوج في الولايات المتحدة عن إجرام البيض فيها، فإن مرد ذلك يعود إلى اختلاف ظروفهم الاجتماعية والاقتصادية والثقافية التي يعيشونها⁽⁴⁰⁾.

⁽³⁷⁾ سادت فكرة الجنس الآري ألمانياً في النصف الأول من القرن العشرين، بقيادة رودلف هتلر الذي هُزم وقُتل في نهاية الحرب العالمية الثانية.

⁽³⁸⁾ الدكتور سليمان عبد المنعم، أصول علم الإجرام والجزاء، المرجع السابق، ص 369.

⁽³⁹⁾ الدكتور عمر السعيد رمضان، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص 56.

⁽⁴⁰⁾ الدكتور يسر أنور والدكتورة أمال عثمان، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 218.

ويمكن تسجيل الحقائق التالية لتأكيد عدم وجود علاقة مباشرة بين السلالة والإجرام في الولايات المتحدة وإنما مرجع ذلك تلك الظروف الاجتماعية والاقتصادية والثقافية التي يعيشها السود⁽⁴¹⁾:

1- إن نسبة إجرام الزوج تختلف اختلافاً كبيراً باختلاف الولايات الأمريكية. فبينما ترتفع هذه النسبة في الولايات الغربية المنعزلة، فإنها تنخفض بشكل ملحوظ في ولايات الجنوب، وارتفاع نسبة إجرام الزوج في الولايات الغربية يفسر بأن الزوج في الولايات المذكورة معظمهم من الشبان الذكور وهؤلاء تكون نسبة إجرامهم مرتفعة بصفة عامة، كما أنهم يتمركزون في المدن ومن شأن هذا التركيز أن يتيح فرصاً أكبر للإجرام.

2- إن الاختلاف في نسبة الإجرام بين الرجل الزنجي والرجل الأبيض أقل بصفة عامة من الاختلاف بين المرأة الزنجية والمرأة البيضاء. ففي الفترة ما بين عامي 1935 و 1945 بلغت نسبة المقبوض عليهم من الرجال الزوج في أمريكا ما يقرب من ثلاثة أمثال المقبوض عليهم من الرجال البيض، بينما زادت نسبة المقبوض عليهم من الزنجيات عن خمسة أمثال من وقع عليهم القبض من الأمريكيات البيض. وهذه الملاحظة ربما وجدت تفسيرها في أن المرأة الزنجية - بخلاف الأمريكية البيضاء - تكاد تتساوى مع الرجل في الأوضاع الاجتماعية.

3- إن نسبة إجرام السلالة الواحدة تختلف باختلاف الجرائم. فإذا كانت نسبة المجرمين من الزوج الذين يقبض عليهم ويدانون في جرائم العنف ضد الأشخاص كالقتل والاعتداء الجسيم على سلامة الجسم تجاوز بشكل ملحوظ نسبة من يقبض عليهم ويدانون من البيض في الجرائم المذكورة، فإن نسبة إجرام الزوج في مقارنتها بنسبة إجرام البيض تكون منخفضة فيما يتعلق بجرائم النهب والاعتصاب. وقد أثبتت إحدى الدراسات الخاصة التي أجريت في فرجينيا سنة 1940 أن حالات القبض على البيض في جرائم التزييف والقيادة أثناء السكر تزيد على حالات القبض على الزوج من أجل الجرائم ذاتها.

4- من الملاحظ أنه فيما بين أفراد السلالة الواحدة تختلف نسبة الإجرام باختلاف البيئة الثقافية ومستوى التعليم. وقد أوضحت بعض الدراسات القديمة في أمريكا أن 800 طالب زنجي تخرجوا من جامعة أطلانطا و 130 من معهد ويترلم يرتكب واحد منهم أية جريمة، وأنه من بين 3500 طالب تخرجوا من جامعة الضرائب أودع السجن واحد منهم فقط.

5- دلت بعض الدراسات التي أجريت في شيكاغو وغيرها من المدن الأمريكية على أن نسبة إجرام الأحداث من الزوج تميل إلى التناقص تدريجياً بالانتقال من قلب المدينة إلى أطرافها. وهذا الاختلاف

⁽⁴¹⁾ الدكتور عمر السعيد رمضان، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص 57-59.

في نسبة الإجرام تبعاً لاختلاف مكان الإقامة يتحقق بالنسبة للزواج بنفس الدرجة التي يتحقق بها بالنسبة للأحداث البيض. ومع ذلك فقد أوضحت إحدى الدراسات في أمريكا سنة 1945 أنه كلما ازداد تكاثف الزواج في منطقة ما كلما انخفضت نسبة إجرام الأحداث بينهم.

وفي ألمانيا قال العالم (جلسباخ) أن السلوك الضار في مجتمع ما في مكان وزمان معينين لو نظرنا إليه باعتباره ظاهرة جماعية، ما كان إلا نتاجاً لخصائص الشعب في هذا المكان وذلك الزمان. وأكد العالم (ستمبل) ما قرره جلسباخ. وقدّم الدليل على ذلك من تجاربه المختلفة في الوراثة البيولوجية. وخلص من ذلك إلى أنه ليس مما يثير الدهشة أن يكون تباين الشعوب في مناهج تفكيرها واتجاه إرادتها وفي أشكال سلوكها سبباً يؤثر في نوع إجرامها وفي كميته، وإنما الذي يثير الدهشة حقاً ألا يكون تباين الشعوب في شخصيتها مفضياً إلى تباين مماثل في مجال إجرامها. وعزّز (ستمبل) هذا القول بما أثاره عن أطباء النفس من أن للأجناس والشعوب والعشائر استعدادات تتفاوت فيما بينها للإصابة بالأمراض العقلية، والانحرافات النفسية والإقبال على الانتحار. وتحدّث العالم (جال) عن الفوارق الوراثية في درجة الاستعدادات الخلقية لدى مختلف الجماعات، وعزاها إلى فوارق قائمة بينهما في الجهاز العصبي المركزي. ولم يفت العالمين (كتيليه وأوتنجن) وهما أبوا الإحصاء الجنائي أن يشيرا إلى اختلاف الإجرام وتأثره بعامل السلالة⁽⁴²⁾.

ورغم ذلك، فإن الثابت أن الانتماء إلى سلالة بشرية - كما ذكرنا سابقاً - لا يمكن أن يكون في ذاته سبباً في إجرام أحد من أفرادها. فكل سلالة جماعة من البشر، فيها الطالح والصالح، ومنها الضال والمهتدي. ولم يزعم أحد بأن هناك سلالات ممتازة بأكملها لا يعرف الإجرام أحد من أفرادها، ولا أن هناك سلالات يتمرغ في أحوال الجريمة كل أفرادها. ومن أجل ذلك فإن الحديث إن ساغ عن استعداد إجرامي موروث عن الآباء، فإنه لا يسوغ لأحد على الإطلاق أن يتحدث عن استعداد إجرامي موروث عن السلالة. ذلك لأن هناك آباء مجرمين، ولكن ليست هناك سلالة مجرمة.

(42) الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 146، 147.

المطلب الثالث

وسائل التحقق من أثر السلالة على نوع الإجرام وحجمه

لتحديد أثر السلالة على نوع الإجرام وحجمه لجأ الباحثون والعلماء لتحديد ذلك عن طريق وسيلتين، هما:

أولاً: المقارنة بين السلالات التي تعيش في دول مختلفة.

ثانياً: المقارنة بين السلالات التي تعيش في دولة واحدة.

الفرع الأول

المقارنة بين السلالات التي تعيش في دول مختلفة

المقصود بهذه الوسيلة تحديد كمية الإجرام في دولة معينة عن طريق الإحصاءات الجنائية فيها، واستخلاص نسبة كل نوع من أنواع الجرائم إلى هذه الكمية الكلية، ثم مقارنة ذلك بكمية ونوع الإجرام في دولة أخرى.

ومن الدراسات الإحصائية التي اتبعت هذا الأسلوب ما قام به الباحث والعالم الفنلندي (فيركو)، وقد ركز اهتمامه بوجه خاص على دراسة جرائم العنف في أوروبا دراسة مقارنة، وتوج أبحاثه برسم خريطة إجرامية لدول أوروبا تبين منها أن جرائم القتل أشد كثافة في الجنوب والشرق حيث بلغ معدل القتل أربع حالات أو أكثر لكل مائة ألف من السكان. أما في الشمال - بما فيه بريطانيا - فكان المعدل ضئيلاً، إذ لم يزد عن حالة واحدة لكل مائة ألف من السكان. وفي بقية القارة كان معدل القتل وسطاً. وقارن (فيركو) هذه الدراسة بدراسة مماثلة عني فيها ببيان مدى اختلاف السلالات الأوروبية في استهلاك الكحول، وحاول الربط بينه وبين جرائم العنف لدى كل جماعة⁽⁴³⁾.

نقد هذه الوسيلة

أخذ على هذه الوسيلة عدة مأخذ، منها⁽⁴⁴⁾:

1- من حيث نوع الإجرام، نجد أن بعض الأفعال قد يعد جريمة في إحدى الدول ولا يعد كذلك في الأخرى. وكذلك من حيث تحديد كمية الجرائم فإن سلطات إحدى الدول قد تكون شديدة العناية

⁽⁴³⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 148.

⁽⁴⁴⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 91.

بملاحقة المجرمين، بينما قد تقل هذه العناية لدى سلطات الدول الأخرى. فضلاً عن أن طرق الإحصاء قد تختلف من حيث دقتها باختلاف الدول. كل ذلك يجعل المقارنة بين نوع وكمية الإجرام في الدول المختلفة غير مُعَبَّرٍ عن الحقيقة.

2- هذه الوسيلة تقيم المقارنة بين شعوب يعيش كل منها في دولة مختلفة، تؤثر فيها ظروف بيئية متباينة، مما يتعذر معه تحديد تأثير السلالة وحدها على الإجرام، إذ ربما كان مرجع ذلك إلى البيئة وحدها أو إلى السلالة والبيئة معاً، وفي هذه الحالة لا نستطيع أن نحدّد مدى نصيب كل منهما في التأثير على كمية الإجرام ونوعه.

الفرع الثاني

المقارنة بين السلالات التي تعيش في دولة واحدة

ثمة دراسات إحصائية عديدة أجريت في هذا الشأن لمعرفة مدى ارتباط الإجرام داخل الدولة الواحدة ذات السلالات المتعددة الموجودة فيها.

وفي دراسة قام بها العالم (سيلين) عام 1960 على إجرام الزوج في أمريكا انتهى منها إلى أن جرائم القتل المختلفة التي ارتكبتها الزوج بلغت نسبة 61%، وبلغت نسبة جرائم السرقة بالإكراه التي ارتكبوها 55.6% و 62.3% من جرائم الاعتداء، و 52.2% من جرائم الاغتصاب بالعنف، و 50.3% من جرائم الدعارة والتجارة غير المشروعة، و 52.9% من جرائم حمل السلاح بدون ترخيص، و 68.1% من جرائم التزوير⁽⁴⁵⁾.

وفي فرنسا تشير الدراسات التي أجريت على إجرام مجموعات الأفراد النازحين من شمال إفريقيا أن هؤلاء يرتكبون غالباً جرائم القتل والجرح المقصود، وحياسة الأسلحة والدعارة، ومقاومة رجال الشرطة بالعنف⁽⁴⁶⁾.

تقدير هذه الوسيلة

على الرغم من أن هذه الطريقة تبدو منطقية، وتوحي على تحقيق الهدف منها إلا أنها قد عجزت عن الوصول لهدف تحديد مدى الارتباط بين السلالة والإجرام. ويرجع فشلها إلى أنها قامت على أساس ظاهري غير مطابق للحقيقة. فهي تتركز في دراسة عدة سلالات تعيش في دولة واحدة،

⁽⁴⁵⁾ الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 138.

⁽⁴⁶⁾ الدكتور سليمان عبد المنعم، أصول علم الإجرام والجزاء، المرجع السابق، ص 373.

والمقصود من الدولة الواحدة أن تكون الظروف المحيطة بالسلالات المختلفة واحدة، سواء الظروف الاجتماعية أو الصحية أو الاقتصادية أو السياسية... الخ. وذلك حتى تصبح السلالة وحدها هي المناط في اختلاف نسبة الإجرام بين هذه السلالات. ولو تحققت هذه الوحدة في الظروف، واختلفت مع ذلك نسبة الإجرام، لكان من المحتم التسليم بأثر السلالة في الظاهرة الإجرامية ولكن الواقع غير ذلك. إذ الظروف التي تحيط بهذه السلالات ليست واحدة، وذلك على الرغم من أنها تعيش على إقليم دولة واحدة، وفي ظل تشريع واحد⁽⁴⁷⁾.

لهذا، يسود في الوقت الحالي الاعتقاد بانعدام الصلة بين السلالة والجريمة، فلا يمكن القطع في حقيقة الأمل بأن سلالة معينة في الولايات المتحدة أو فرنسا أو أي دولة أخرى تتميز بالإجرام أكثر من غيرها، وذلك استناداً إلى المبررات التالية⁽⁴⁸⁾:

1- لأن نتائج الدراسات الإحصائية حول صلة السلالة بالجريمة بمفردها لا تكفي لإعطاء صورة واقعية عن حقيقة الأمر لسببين: الأول ما يأخذ على الإحصاء - في ذاته - كأسلوب للبحث في مجال الدراسات الإجرامية. فقد عرضنا فيما سبق لمثالب الإحصاء ولعل أهمها على الإطلاق مشكلة الرقم الأسود أو المظموس أو المظلم. والسبب الثاني أن علاقة بعض الجماعات العرقية بجهاز العدالة - وعلى وجه الخصوص رجال الشرطة - يشوبها في الدول متعددة السلالات الكثير من التوتر والحساسية والانطباعات المسبقة. ومن شأن كل ذلك أن يجعلهم أكثر تعرضاً للملاحقة البوليسية، وبالتالي أكثر تعرضاً للقبض عليهم وإدانهم.

2- إن تفسير إجرام السلالات لا يرجع في حقيقة الأمر إلى تلك الفكرة الأسطورية عن النزوح الأصيل للإجرام من جانب إحدى الجماعات العرقية؛ وإنما ينبغي البحث عن هذا التفسير إن صحت زيادة إجرام بعض السلالات في مجمل الظروف الاجتماعية والاقتصادية وعوامل التكوين العضوي والنفسي للصيقة بهذه السلالة أو تلك، وبتطبيق ذلك على إجرام الزوج فمن اليسير إدراك الصلة بين إجرام هذه الطائفة - لكي لا نقل السلالة - وبين ضعف مستواهم الاقتصادي وتعدد ظروفهم الاجتماعية وعوامل الإحباط النفسي التي يعانون منها نتيجة سياسة التفرقة العنصرية، وإلى عدم تكيفهم الاجتماعي مع البيئة الجديدة التي انتقلوا إليها. فربما زاد معدل إجرام البيض لو وضعوا في نفس الظروف التي يعيش في ظلها السود.

3- لأن فكرة السلالة بحد ذاتها تحتاج إلى بحث ونقاش والإجابة على تساؤلات عديدة منها:

⁽⁴⁷⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 94.

⁽⁴⁸⁾ الدكتور سليمان عبد المنعم، أصول علم الإجرام والجزاء، المرجع السابق، ص 375، 374.

ما هي السلالة؟ وما هي العناصر المؤثرة فيها؟ وهل يمكن اليوم الاحتفاظ بفكرة نقاء السلالات؟ وما مدى تأثير ظاهرة اختلاط الأجناس على فكرة السلالة؟ فالعالم يختلط ويتزاوج على نحو أصبح من المتعذر فيه أحياناً تحديد السلالة أو العنصر العرقي الذي ينتمي إليه الفرد. ثم إذا كنا نعطي للسلالة هذا الدور، فما الذي يمكن أن نعطيه من ناحية أخرى لفكرة وحدة الأصل الإنساني. بل إننا نعتقد أن فكرة وحدة الأصل الإنساني هي الأجدر بالقبول وما الاختلاف بعد ذلك إلا من قبيل اختلاف الظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وعوامل التكوين العضوي والنفسي للأفراد.

الخلاصة

والخلاصة، أنه لا يمكن القول بأن السلالة تعد عاملاً من عوامل الإجمام، بل أكثر من ذلك أنها عديمة الأثر في هذا الشأن كماً ونوعاً. وإنما ما تناولته الدراسات السابقة من إجمام بعض السلالات في الولايات المتحدة وفرنسا ودول أخرى إنما يعود للظروف البيئية المختلفة التي أحاطت بهم. فالزنج في الولايات المتحدة واجهوا تمييزاً عنصرياً واضحاً، مما جعلهم يعيشون في ظروف اقتصادية قاسية، ويعانون من التخلف الصحي والثقافي والاجتماعي. وهذه الظروف البيئية مختلفة تمام الاختلاف عما يعيش فيه الأمريكيون البيض. كذلك الشأن بالنسبة للعرب المقيمين في فرنسا قبل استقلال بلادهم، فهم يعيشون في ظل قيم ومبادئ وأفكار وديانة تختلف عما يعيش في ظله الفرنسيون، وهذا فضلاً عن أن المجتمع الفرنسي ينظر إليهم نظرة أدنى من تلك التي ينظر بها إلى الفرنسيين، ويتجلى ذلك بوضوح في قدر الحقوق الممنوح لهم، وفي الأعمال البسيطة ذات الأجر الزهيد التي يسمح لهم بها⁽⁴⁹⁾.

⁽⁴⁹⁾ الدكتور فتوح الشاذلي، أساسيات علم الإجمام والعقاب، المرجع السابق، ص125. الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجمام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص94. الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجمام، المرجع السابق، ص154.

المبحث الثالث التكوين الشخصي

يقصد بالتكوين الشخصي مجموعة الصفات والمميزات الخلقية التي تتوافر في الشخص منذ ولادته أو تظهر عليه حال ولادته، سواء ما تعلق منها بشكله الخارجي وتركيبه العضوي، أو ما تعلق منها بالنفس أو بالعقل. أي أن تكوين الشخص يتحلل إلى تكوين عضوي وتكوين نفسي وتكوين عقلي وهو الذكاء⁽⁵⁰⁾. لهذا، نقسم الدراسة في هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب. نتناول في أولها التكوين العضوي، وفي ثانیها التكوين النفسي، وفي ثالثها التكوين العقلي (الذكاء).

المطلب الأول التكوين العضوي

تمهيد وتقسيم

شاع الاعتقاد لدى الناس من قديم الزمان بأن شكل المرء وسماته تكشف عن دخيلة نفسه وحقيقة ذاته. فمنذ القرن الخامس قبل الميلاد قسّم (أبيقراط) الناس إلى أنماط مزاجية ربطها بتكوينهم الجسدي. وخلال القرن التاسع عشر عمد عدد من العلماء إلى هذه الفكرة وحملوها إلى علم الإجرام وسلطوا عليها الأضواء وربطوا بشدة بين التكوين العضوي للفرد وبين سلوكه الإجرامي، وصاغوا في ذلك نظريات متكاملة أحدثت ضجيجاً ما بين مؤيد ومعارض. ومن أهم هذه النظريات نظرية (المبروزو)⁽⁵¹⁾.

والتكوين العضوي يقصد به مجموعة الصفات الخلقية للإنسان المتعلقة بشكل الأعضاء، ووظيفتها⁽⁵²⁾. لهذا نتناول دراسة التكوين العضوي في فرعين: الأول في الصلة بين شكل الأعضاء والإجرام. والثاني في الصلة بين وظائف الأعضاء والإجرام.

⁽⁵⁰⁾ الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 139.

⁽⁵¹⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 205.

⁽⁵²⁾ الدكتور محمد أحمد المشهداني، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 77.

الفرع الأول

الصلة بين شكل الأعضاء والإجرام

خلال القرن الثامن عشر ظهرت بعض النظريات في علم الإجرام التي أكدت على أن المجرم يتميز بخصائص بيولوجية معينة تؤثر في شخصيته وتحدّد سلوكه الإجرامي. فطبقاً لهذه النظريات يكمن التفسير الصحيح للسلوك الإجرامي في الشذوذ أو النقص البيولوجي للمجرم. ولا تعدو الخصائص أو العلامات الأخرى التي قد تظهر على المجرم سوى أن تكون أعراضاً لهذا النقص أو الشذوذ. وسنستعرض فيما يلي أهم هذه النظريات التي تُرجع الجريمة إلى شكل الأعضاء:

أولاً: النظرية الفرينولوجية

ترغم هذه النظرية الأطباء (جال، جالدول، وسبرتسهايم)، حيث حاولوا أن يثبتوا وجود علاقة بين الشكل الخارجي للجمجمة وبين سلوك الإنسان، وترتكز نظريتهم على التسليم بحقائق ثلاث هي⁽⁵³⁾:

- 1- إن الشكل الخارجي للجمجمة يطابق شكلها الداخلي ويتلاءم مع شكل المخ.
- 2- العقل مجموعة من الإمكانيات أو الوظائف.
- 3- هذه الإمكانيات تتأثر بشكل الجمجمة طالما أن المخ هو جهاز العقل وأن شكل الجمجمة يدل على شكل المخ.

وقد وُجّه النقد إلى هذه النظرية، حيث أن طبيعتها افتراضية محضة، وعجزت عن إثبات أفكارها عن أجهزة العقل وما تدعيه من علاقة بينها وبين أنماط معينة من السلوك بوسائل علمية.

ثانياً: نظرية لمبروزو

بعد النظرية الفرينولوجية جاء العالم (لمبروزو) ورفع لواء نظرية المجرم بالتكوين أو المجرم بالفطرة أو المجرم بالميلاد. وخلصتها، كما سبق أن ذكرنا، أن المجرمين لهم صفات بدنية خاصة بهم تميزهم عن الأشخاص العاديين، لا سيما فيما يتعلق بشكل الجمجمة والوجه، وأن هذه الصفات تجعل المجرم شبيهاً بالإنسان البدائي الأول، ولذلك يجد نفسه عاجزاً عن التكيف مع المجتمع، فينقاد إلى الجريمة بصورة حتمية. إلا أن هذه النظرية انتقدت من وجهتين⁽⁵⁴⁾:

⁽⁵³⁾ الدكتور عمر السعيد رمضان، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص 35.

⁽⁵⁴⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 114.

1- الوجهة الأولى أن (لمبروزو) لم يقدم تفسيراً علمياً على وجود ارتباط بين صفات بدنية معينة وبين حتمية ارتكاب الجريمة.

2- الوجهة الثانية أنه لا يوجد شخص مجرم بالفطرة، ولا يمكن أن يوجد مثل هذا الشخص، لأن الجريمة تقييم تشريعي نسبي لسلوك معين، فيما يعتبر جريمة في دولة ما قد لا يعتبر كذلك في دولة أخرى، بل وفي نطاق الدولة الواحدة قد يكون الفعل مجرمًا في وقت ما ولا يكون كذلك في وقت آخر. لذلك لا يتصور القول بأن شخصاً ما يولد مجرمًا لأنه سيقدم حتماً على ارتكاب فعل قد يعد جريمة وقد لا يعد كذلك وفقاً للظروف. وإزاء هذا النقد، حاول (لمبروزو) تعديل نظريته، فقال أن هذه الصفات العضوية التي يتصف بها المجرم بالميلاد لا تتوافر لدى جميع المجرمين، أي بعبارة أخرى ليس كل المجرمين مجرمين بالميلاد، وإنما هؤلاء يمثلون ربع المجرمين جميعهم فحسب. ورغم ذلك كانت نظريته هي حجر الأساس التي اعتمد علماء الإجرام عليها في دراساتهم وأبحاثهم ونظرياتهم فيما بعده وخاصة الاعتماد على الخصائص البدنية دون غيرها في تفسير السلوك الإجرامي⁽⁵⁵⁾.

ثالثاً: نظرية جورنج

من العلماء الذين اقتنعوا بما جاء في نظرية (لمبروزو) هو العالم الإنجليزي (جورنج) الذي قام خلال ما يقرب من ثمانية أعوام بدراسة ثلاثة آلاف من المجرمين، وعدد كبير من غير المجرمين منهم بعض طلبة الجامعات، وبعض الضباط، وبعض المهندسين، وبعض العمال، وبعض المرضى، فلم تثبت هذه الدراسة صدق نظرية لمبروزو، إذ تبين له أن الصفات الخاصة التي ذكر لمبروزو أنها تميز المجرمين عن غيرهم متحققة في عدد من المجرمين وفي عدد من غير المجرمين على حد سواء، واستخلص من ذلك أن هذه الصفات لا تعني شيئاً بالنسبة لشخص ما، وأنه لا توجد أية صلة بينها وبين ظاهرة الإجرام، غير أن (جورنج) مع ذلك انتهى إلى نتيجة أخرى يصح معها اعتباره على نحو ما "لمبروزي النزعة". فهو وإن خالف لمبروزو فيما ذهب إليه من تمييز المجرمين بتكوين جسدي خاص يتصل بأبعاد أعضائهم واختلاف سماتهم، إلا أنه من جهة أخرى أكد اختلاف المجرمين عن غير المجرمين في حجمهم ووزنهم؛ فقد تبين له من دراساته أن المجرمين كانوا في المتوسط أقل حجماً وأخف وزناً، وأنهم يختلفون فيما بينهم تبعاً لاختلاف فئاتهم. فأقرب المجرمين شهياً بعامه الناس هم المحتالون. فهؤلاء لا يختلفون كثيراً عن الأفراد العاديين، لا من حيث حجمهم ولا من حيث وزنهم، وبذلك فهم أكثر المجرمين بسطة في الحجم والوزن. أما أبعد المجرمين عن سواد الناس في أحجامهم وأوزانهم فهم فئة اللصوص. فهؤلاء أدنى المجرمين من الناحيتين، وبالتالي أكثرهم اختلافاً على الأفراد

⁽⁵⁵⁾ الدكتور فتوح الشاذلي، أساسيات في علم الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص129.

العاديين. وفيما بين الفئتين تقع بقية المجرمين على تفاوت بين فئاتهم. وقرّر (جورنج) كذلك أن حظ المجرمين من الذكاء يماثل حظهم من الحجم والوزن، سواء بالنسبة لمتوسطه أو بالنسبة لتوزيعه بين مختلف فئاتهم⁽⁵⁶⁾.

ولم يقتصر (جورنج) على تقرير هذه الحقيقة، وإنما أراد أن يتجنب ما وجه إلى المبرزو من نقد، فحاول أن يبين وجه الارتباط بين التكوين البدني وبين السلوك الإجرامي، فقدم تفسيراً منطقياً مقتضاه أن الأقوياء يشقون طريقهم في الحياة يسرو نجاح، فيوفقون إلى العمل الملائم لهم، فلا يجدون حاجة إلى ارتكاب السرقة للحصول على المال، وهم كذلك يلقون ترحيباً من الآخرين مما يتيح لهم سهولة التزاوج وتكوين الأسرة، وهذا يبعدهم عن مزالق جرائم الاعتداء على العرض. ولهم من السيطرة على انفعالهم ما يكفل لهم عدم ارتكاب جرائم العنف. لذلك نجد الأقوياء يتعدون عن مسالك الجريمة بينما ينزلق الضعفاء في مهاوئها⁽⁵⁷⁾.

وفي دراسة علمية حديثة⁽⁵⁸⁾ صدرت عام 2000 في أوروبا ذكرت أن نسبة الانحراف والجريمة بين الشباب والشابات تكثر بصورة ملحوظة لدى الذين يعانون من إعاقة في التركيب البنياني للجسم. وأرجعت الدراسة سبب ذلك إلى أن هناك ما يسمى بمركب النقص العضوي لدى الشخص المعاق مما يجعله يشعر بعدم القدرة والضعف ومن ثم فإنه قد يتجه للانحراف والجريمة محاولاً تعويض ذلك النقص.

الخلاصة

من خلال ما جاء في النظريات السابقة فإنه من الصعب الإقرار على سبيل القطع وجود صلة بين التكوين العضوي للإنسان وبين سلوكه الإجرامي. فلم يُقدّم أحد من أصحاب النظريات السابقة الدليل القاطع على أن المجرمين يتميزون بصفات لا توجد لدى غيرهم، حيث أن الحقيقة أن الصفات التي قيل بتحققها لدى المجرمين تتوافر أيضاً لدى غير المجرمين. كما أن القول بأن المجرمين يكونون أخف وزناً وأقل حجماً تعوزه الدقة، فكم من الأفراد كانوا كذلك ولم يقوموا بأفعال إجرامية، بل على العكس تفوقوا وتألّقوا نبوغاً وعبقرية، ومن أمثال هؤلاء نابليون بونابرت وكثير من القادة والزعماء الذين ظهروا خلال القرن العشرين. أما بخصوص الدراسة العلمية السابقة حول إجرام المعاقين، فإنها غير دقيقة ولم تُؤكّد من أي جهة أخرى، بل على العكس، فكم من هذه الشريحة قد برزوا وتألّقوا في كافة المجالات، وخاصةً في مجالي العلم والرياضة.

⁽⁵⁶⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 207.

⁽⁵⁷⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 116.

⁽⁵⁸⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2000/10/3، ص 32.

الفرع الثاني

الصلة بين وظائف الأعضاء والإجرام

يرى الباحثون والعلماء في علم الإجرام وجود صلة بين وظائف بعض الأعضاء الداخلية للإنسان، وخاصة الغدد، وبين السلوك الإجرامي، حيث لاحظوا في المجرمين بحكم تكوينهم عيوباً في إفرازات الغدد لا سيما الغدة الدرقية، وخلالاً في الجهاز العصبي والجهاز الدموي أو البولي، كما تبدو على المجرمين مظاهر تسمم غالباً ما ترجع إلى الإصابة بالزهري أو بالسل الرئوي. وهذه العيوب وإن كانت تتوافر لدى غير المجرمين إلا أن انتشارها لدى المجرمين يكون بنسبة أكبر من انتشارها لدى غير المجرمين⁽⁵⁹⁾.

وتوصل الباحثون والعلماء من ذوي الاهتمام بـ "علم الإجرام الغدي" إلى نتائج هامة أبرزها أهمية الأثر الذي تلعبه الاضطرابات الهرمونية في تحديد شكل الأعضاء، وأكد العالمان (بنوي ودي تيليوي) أن الإفراط في إفراز الغدة الدرقية يؤدي إلى جرائم الاعتداء على الأشخاص، كما أن الخمول في إفراز الغدة النخامية يدفع إلى جرائم الاعتداء على الأموال⁽⁶⁰⁾.

وأشار (دي تيليوي) إلى بعض النتائج التي أسفرت عنها بعض الأبحاث في موضوع الغدد وعلاقتها بشكل الإجرام، فقرر أن المجرمين بالتكوين من القتل وغيرهم من مرتكبي جرائم العنف لوحظت عليهم أعراض تدل على إفراط في إفراز الغدة الدرقية والغدة الأدرينالية، وأن مجرمي الصدفة لديهم خمول في الغدة الدرقية، وأن اللصوص والمزورين والمحتالين يشيع فيهم خمول الغدة الدرقية والنخامية⁽⁶¹⁾.

أنواع الغدد

بما أن الباحثين والعلماء تحدثوا عن وجود صلة بين وظائف الأعضاء الداخلية وبين السلوك الإجرامي كالغدد. فإن هذه الغدد نوعان، هي⁽⁶²⁾:

1- غدة قنوية:

وهي قنوات تنقل عن طريقها إفرازات إلى داخل الجسم كالغدة اللعابية والبنكرياس والكبد.

2- غدد صماء:

⁽⁵⁹⁾ الدكتور عمر السعيد رمضان، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص 43.

⁽⁶⁰⁾ الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 140.

⁽⁶¹⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 214.

⁽⁶²⁾ الدكتور محمد أحمد المشهداني، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 79.

وهي ليست قنوات وتقوم بعملها بأخذ المواد الغذائية التي ينقلها الدم إليها فتقوم بتحويلها إلى هرمونات تنقلها إلى الدم فيقوم الدم بتوزيعها على الجسم كالغدد النخامية الموجودة في مؤخرة الرأس، والغدد الدرقية الموجودة في الرقبة، والغدد الموجودة فوق الكليتين، والغدد التناسلية. ومن الثابت طبياً أن إفرازات هذه الغدد تؤثر تأثيراً مباشراً في سير أجهزة الجسم وفي حالته النفسية، وبالتالي فقد أثبت الطب وجود علاقة أو صلة بين إفرازات هذه الغدد وبين السلوك الإجرامي.

أنواع الخلل في وظائف الغدد

والخلل الذي يحدث في إفرازات الغدد الصماء قد يكون خللاً أصلياً، وقد يكون خللاً عارضاً، على النحو التالي⁽⁶³⁾:

1- الخلل الأصلي

هو الخلل التكويني الذي يولد به الفرد، وهو يؤثر تأثيراً كبيراً في طباع الشخص وحالته النفسية. فمثلاً قلة نشاط الغدة النخامية يؤدي إلى الجبن والانعزالية، وزيادة إفراز البنكرياس يجعل الشخص فظاً غليظ القلب، وزيادة إفراز الغدة الدرقية يؤدي إلى التوتر العصبي والانفعال الشديد السريع، بينما قلة إفرازها يؤدي إلى الخمول الذهني والبلاهة.

2- الخلل العارض

هو الخلل الذي يصيب الإنسان سليم التكوين في فترات معينة من العمر، فتتنشط إفرازات الغدد أحياناً، وتقل في أحيان أخرى، مع ما يتبع ذلك من تأثير في حالة الشخص النفسية والعصبية وبالتالي في سلوكه. ومن أمثلة ذلك نشاط الغدد الجنسية في فترة المراهقة وحمولها في فترات الشيخوخة. وما يحدث من تغيرات في إفرازات الغدد لدى المرأة في فترات الحيض، حيث تصبح المرأة أكثر حساسية وانفعالاً وتقلباً، ويسهل لها ذلك سبيل الجريمة. وقد دلت بعض الإحصاءات التي أجريت في فرنسا على أن 63% من السارقات من المتاجرات كن جرائمهن وهن في حالة الحيض. كما أثبتت بعض الإحصاءات التي أجريت على (605) من المحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية أن (99) منهم لديهم اضطرابات في وظائف الغدد. بالإضافة إلى (116) من المجرمين الأحداث تبين أن 56% منهم لديهم ذات الحالة.

⁽⁶³⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 119.

الخلاصة

خلاصة القول أنه بينما لا يقوم دليل على وجود صلة بين سمات أو صفات معينة تنسب بها أعضاء المجرمين وملاحمهم، فإن الدليل العلمي قائم على وجود صلة بين الخلل في وظائف الغدد الصماء وبين السلوك الإجرامي. غير أننا نرى أنفسنا على أعتاب مسألة شائكة على الصعيد العلمي. فعلماء الغدد يقررون أن أداء كل غدة لوظيفتها، وإحداثها آثارها، وعلاقتها بغيرها، أمور دقيقة كل الدقة معقدة كل التعقيد. وما يزال علم الغدد حتى الآن في بداية الطريق لاستجلاء غوامض الجهاز الغدي، وهو على التحقيق أبعد ما يكون عن السيطرة عليه والتحكم فيه تماماً. ولذلك فإنه مع التسليم بما للغدد من أثر أكيد على السلوك الإجرامي، إلا أنه ينبغي في الوقت ذاته التذرع بأسباب الصبر والحذر حتى ينقشع كثير من الظلام الذي يحيط بهذا الجانب من جوانب الإنسان⁽⁶⁴⁾.

المطلب الثاني التكوين النفسي

يقصد بالتكوين النفسي مجموعة الصفات والخصائص الداخلية التي تؤثر في تكيف الفرد مع البيئة الخارجية، ويساهم في نشأة هذه الخصائص والصفات عدة عوامل، منها الثابت ومنها العارض، ومنها المليح ومنها الرفيق، مثل: الوراثة، السن، التكوين العضوي، الأمراض، وظروف خارجية⁽⁶⁵⁾. وكل فرد يسعى دائماً إلى التكيف مع وسطه، ويتم هذا التكيف على هدى من تكوينه. والتكيف سلوك يهدف إلى إزالة ما يعانیه الفرد من توتر بسبب رغبته في إشباع بعض الحاجات. فالحاجة إلى المال يشبعها الحصول عليه، وكل شخص يحرص على إشباع هذه الحاجة بما يراه ملائماً من صور السلوك. فمنهم من يعمل ليحصل على حاجته، ومنهم من يسرق، ومنهم من يحتال. والحاجة إلى إشباع غريزة الجنس يحققها الاتصال بالجنس الآخر. ومن الناس من يسلك لذلك سبلاً مشروعة كالزواج، ومنهم من يسلك سبلاً غير مشروعة كالزنا والاعتصاب. وهكذا يكيف كل فرد نفسه بما يشبع حاجته، ويُرضي إلحاح دوافعه، ويتغلب على عوائق بيئته⁽⁶⁶⁾. ومن التكيف ما هو سليم (غير مَرَضِي)، ومنه ما هو سيء (مَرَضِي). إلا أن انتفاء هذا التكيف يؤدي إلى نتائج عكسية. فانتفاء التكيف غير المرضي الذي يلعب دوراً أخطر من انتفاء التكيف المرضي

⁽⁶⁴⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 215.

⁽⁶⁵⁾ الدكتور علي عبد القادر القهوجي، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 177.

⁽⁶⁶⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 216.

نحو الانحراف إلى الجريمة، هو اضطراب الاتزان العقلي الذي قد تكشف عنه مواقف انحرافية متنوعة، ويُعبّر عنه بوسائل متنوعة مثل: عدم اعتدال المزاج، سرعة التقلب، وتوتر الأعصاب. ومن علاماته الواضحة الهامة جداً توافر قاعدة عامة لدى صاحبه من انتفاء التوافق الانفعالي بسبب تغير الحساسية إزاء كل ما يقابله من مواقف، مع توتر داخلي عجيب. أما التكيف النفسي المرضي، فهو الذي يكون مصحوباً بأعراض تتفاوت في خطورتها، وقد تكون وراثية أو مكتسبة⁽⁶⁷⁾. وسلوك الفرد كان سليماً أو سيئاً يرتبط بتكوينه النفسي، هذا التكوين النفسي لدى المجرمين في تقدير الباحثين ينطوي على جوانب خلل تجعلهم أقل قدرة من غيرهم على التكيف السليم أو الإيجابي مع ظروفهم⁽⁶⁸⁾.

وفي كل الأحوال يشمل التكوين النفسي جانبين: الجانب الغريزي والجانب العاطفي، ونبحث كل منهما في فرع مستقل.

الفرع الأول الجانب الغريزي

الغرائز هي مجموع الميول الفطرية الكامنة في نفس الإنسان، وهي التي تدفعه إلى إتباع أسلوب معين. وهي نوعان⁽⁶⁹⁾:

- 1- غرائز نفسية، وهي التي تتجه اتجاهها وأعياناً يرمي إلى هدف معين، غالباً ما يكون معنوياً. ومن أمثلتها: غريزة حب السيطرة، وغريزة حب الاستطلاع. فالغريزة الأولى انفعالها الزهو، بينما الغريزة الثانية انفعالها التعجب.
- 2- غرائز حيوية، وهي التي تتجه اتجاهها غير واعي، وتتركز في غريزتي حفظ الذات وحفظ النوع. وتشمل غريزة حفظ الذات، غرائز عديدة منها: غريزة التملك وانفعالها حب التملك، غريزة الطعام وانفعالها الجوع، وغريزة الهرب وانفعالها الخوف. أما غريزة حفظ النوع فتشمل: غريزة التناسل وانفعالها الميل الجنسي، وغريزة الأبوة وانفعالها الحنان.

⁽⁶⁷⁾ الدكتور رؤوف عبيد، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 342، 343.

⁽⁶⁸⁾ الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 141.

⁽⁶⁹⁾ الدكتور محمد أحمد المشهداني، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 81.

صلة الغرائز بالسلوك الإجرامي

كما ذكرنا فإن الغرائز هي دافع الإنسان لانتهاج سلوك معين، وهذا الدافع لا يخرج عن إحدى حالتين⁽⁷⁰⁾:

الأولى: أن يسيطر على غرائزه ويتحكم في اتجاهها فلا ينفذ من السلوك الذي تدفعه إليه إلا ما كان متفقاً مع القانون، وهو بذلك يتجنب الانزلاق إلى هوة الجريمة.

الثانية: أن يترك الإنسان لغرائزه العنان فيستجيب لندائها الفطري البدائي، وينفذ السلوك الذي تدفعه إليه، وقد يعتبر هذا السلوك سلوكاً إجرامياً في بعض الأحيان.

من ذلك يتبين أن الغرائز هي أساس الشخصية الإنسانية، وهي التي تقف وراء سلوك الإنسان أيّاً كانت صورته. لذلك فإن أي اضطراب أو شذوذ يعترها يكون له صدها في هذا السلوك. ولشذوذ الغرائز عدة صور أهمها ازدياد قوتها عن الحد العادي أو ضعفها عن ذلك الحد، أو انحرافها عن الاتجاه الطبيعي.

والملاحظ أن الغرائز النفسية يندر أن تكون مصدراً للسلوك الإجرامي بالنظر إلى اتجاهها الواعي، بل أنها تتسامى فتكون غالباً مصدراً لسلوك نافع للمجتمع. وبذلك نجد أن الغرائز الحيوية هي التي يؤدي شذوذها أحياناً إلى السلوك الإجرامي. ومن أهم الجرائم الناجمة عن الشذوذ الغريزي، هي⁽⁷¹⁾:

1- جرائم الاعتداء على المال

يؤدي الشذوذ في غريزتي حب الذات وحفظ النوع إلى ارتكاب جرائم الاعتداء على المال لا سيما السرقة. فمن الغرائز الفرعية لغريزة حب الذات غريزة الطعام وانفعالها الجوع. وقد يدفع النهم ببعض الأشخاص الذين تشذ لديهم هذه الغريزة من حيث قوتها إلى سرقة بعض المأكولات أو بعض النقود لإشباع هذه الرغبة.

كذلك قد ينحرف اتجاه هذه الغريزة عن الطريق الطبيعي، فبدلاً من السعي للحصول على أشياء تحقق لهم الصحة والبقاء، يسعون إلى الحصول على أشياء لا ضرورة لها لتحقيق هذا الهدف، وهم يلجأون أحياناً في سبيل ذلك إلى ارتكاب السرقة، وقد يبدو ارتكاب السرقة في هذه الحالات غير مفهوم إذ يقع من أشخاص تُمكنهم قدراتهم المالية من الحصول على الأشياء المسروقة بطريق مشروع.

2- جرائم الاعتداء على الأشخاص

هذا النوع من الجرائم يعني وقوع فعل من الجانب يتمثل في اعتداء على حق المجني عليه في حياته أو على حقه في سلامة جسمه، ويكون الفعل في الحالة الأولى جريمة القتل، وفي الثانية جريمة الضرب

⁽⁷⁰⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 130.

⁽⁷¹⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 130-132.

أو الجرح أو إعطاء المواد الضارة. ويؤدي الشذوذ في طريقة التعبير عن الغريزة الجنسية أو ضعفها إلى إشباعها عن طريق أفعال من الاعتداء توقع على الطرف الآخر قد تمثل ضرباً أو جرحاً وقد تصل إلى القتل، وهذا هو ما يعرف باسم "السادية". يُضاف إلى ذلك أن هذا الشذوذ في الغريزة الجنسية قد يفسر بعض أنواع من الاعتداء على الأشخاص دون أن تبدو الصلة واضحة بينه وبين هذه الغريزة، ولكنها تكون من حيث الواقع هي الدافعة إليه. مثال ذلك ارتكاب أفعال الضرب على الأطفال استناداً إلى حجة تأديبهم. ويلاحظ أخيراً أن السادية قد توجد لدى الرجال والنساء على السواء ولكنها غالباً ما تكون بين الرجال.

ومن أمثلة حب التملك لدى الشواذ جنسياً، ما جرى من حادث اختطاف غريب وهو الأول من نوعه يحدث في ألمانيا حسب أقوال الدكتور (رودولف اج) أخصائي علم النفس الإجرامي في مدينة فرانكفورت، فقد قامت امرأة مثلية جنسياً في نهاية عام 2010 باختطاف وليدة صغيرة من أمها ولاذت بالفرار بعد وقت قصير من ولادتها في أحد مستشفيات فرانكفورت. وقد تمكنت الشرطة من العثور على الوليدة المختطفة لدى المرأة الخاطفة ورفيقتها المثلية جنسياً أيضاً، واعتقالها. واعترفت الخاطفة فيما بعد بأن هدفها من الاختطاف هو حبها في امتلاك طفلة وتربيتها⁽⁷²⁾.

3- جرائم الاعتداء على العرض

قد تقع جرائم الاعتداء على العرض من أشخاص تكون غريزة حفظ النوع أو الغريزة الجنسية لديهم شاذة من حيث اتجاهها. ومن أمثلة ذلك أن يميل الشخص إلى شخص آخر من نفس جنسه، وهذا ما يسمى "بالمثلية الجنسية". أو يرتكب أفعالاً مخلة بالحياء يوقعها على الأطفال من جنس آخر، أو من الجنسين⁽⁷³⁾، أو أن يشبع غريزته مع شخص من المحارم.

⁽⁷²⁾ وكالة الأنباء الألمانية (د ب أ)، يوم 2010/12/10.

⁽⁷³⁾ نصت المادة (1/305) من قانون العقوبات الأردني على عقوبة الحبس من شهر إلى سنتين على كل من دأب بصورة منافية للحياء طفلاً لم يكمل الثامنة عشرة من عمره ذكراً كان أو أنثى. وجاء هذا النص بعد إلغاء النص القديم بموجب القانون المعدل لقانون العقوبات رقم (12) لسنة 2010. ونصت المادة (308) مكررة، من ذات القانون على عدم جواز استعمال الأسباب المخففة في هذه الجريمة، وهي مادة مستحدثة بموجب القانون المعدل المذكور.

الفرع الثاني الجانب العاطفي

يقصد بالجانب العاطفي من التكوين النفسي هو ذلك الجانب من النفس البشرية الذي يشمل مدى الانفعال ومقدار القدرة على الاحتمال. وقد يشوب هذا الجانب خلل أو اضطراب يترتب عليه بعض العقد النفسية، ويسمى هذا الشذوذ في الشخصية "بالسيكوباتية"⁽⁷⁴⁾. ومن يقوم بهذا الشذوذ "بالسيكوباتي". ومن أهم أنواع السيكوباتيين⁽⁷⁵⁾:

1- ضعف الإرادة:

تتميز هذه الفئة من المجرمين بضعف الإرادة، وسرعة الاستجابة للغرائز والمؤثرات الخارجية، وسهولة الانقياد إلى الغير، ولذلك نجد أكثر ضعاف الإرادة لا يقومون بارتكاب الفعل الأصلي المكوّن للجريمة، وإنما يقتصرون على مجرد المساهمة التبعية أي الاشتراك فيها، وعن طريق المساعدة بصفة خاصة. وتمثل طائفة ضعاف الإرادة نسبة كبيرة من السيكوباتيين بين المجرمين. وقد دلّت بعض الإحصاءات الجنائية على أن هذه الطائفة تمثل 60% من المجرمين، بينما ضعف الإرادة من غير المجرمين يمثلون 26% من الأفراد العاديين.

2- متبلدو العواطف:

يتميز هذا النوع من السيكوباتيين بالقسوة، وجمود المشاعر وتبلد العواطف، فهم لا يتجاوبون مع الناس، ولا تربطهم بهم أي مشاركة وجدانية، وإنما يتصرفون بالأنانية، ويستجيبون لنداء غرائزهم، لذلك كانوا من أخطر المجرمين السيكوباتيين، إذ يقدمون على أشد الأفعال قسوة ووحشية، فيتميزون عن غيرهم بارتكاب الجرائم العنيفة، وفي مقدمتها جرائم القتل، والاعتصاب، وهتك العرض بالقوة، وقطع الطريق.

3- متقلبو الأهواء:

يتميز هؤلاء بعدم الاستقرار النفسي، فحالهم دائماً في تغير، فهم تارة سعداء، وتارة مكتئبون، أحياناً في حالة نشاط، وأخرى في حالة خمود وخمول، وهذا التقلب في المزاج والأهواء يجعلهم دائماً

⁽⁷⁴⁾ الدكتور محمد أحمد المشداني، أصول علمي الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص82.

⁽⁷⁵⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص134-135.

يثورون على القوانين التي يرونها قييداً ثقيلاً على أفعالهم، فلا يطبقون احتمالها. وهذا الشعور بالعجز عن الاحتمال يجعلهم يندفعون في طريق الجريمة. وأكثر جرائم هذه الطائفة هي جرائم الدعارة والإدمان على تعاطي المخدرات، والتسول والتشرد.

4- سريعو الانفعال:

يتميز أفراد هذه الطائفة من المجرمين السيكوباتيين بأن انفعالهم يكون أسرع وأعمق من انفعال الشخص العادي، فتسهل إثارتهم، ويكون رد فعلهم على هذه الإثارة عنيفاً غير متناسب معها، إذ يبالغون في تصور المساس بكرامتهم ويؤولون نوايا غيرهم، ويسيتون الظن بهم، ويدفعهم ذلك إلى سلوك سبيل الجريمة.

الصلة بين السيكوباتية والسلوك الجرمي

السيكوباتية كما سبق القول تعني اضطراباً يعتري الشخصية الإنسانية دون أن يصل إلى درجة المرض العقلي أو النفسي ومع ذلك فهو يجعل الشخص غير مهتم بالقيود الاجتماعية أو القانونية، ويسهل له الإقدام في جرأة وعدم مبالاة على ارتكاب الجريمة. والسيكوباتية عيب تكويني أي أنها عيب يولد مع الشخص ويلزمه طوال حياته، لذلك فإن إقدام الشخص السيكوباتي على الجريمة مرة لا يحول بينه وبين العودة إليها مرة ومرات، لأن الدافع إلى الإجرام وهو شذوذ الشخصية مستمر وملازم له، ويباشر دائماً نشاطه الدافع إلى الجريمة عليه. وهذا يفسر حقيقة مسلماً بها، وهي أن أكثر المعتادين على الإجرام من المجرمين السيكوباتيين⁽⁷⁶⁾.

الخلاصة

من الواضح أن التكوين النفسي يفضي في بعض صورته إلى الإجرام. فثمة خصائص نفسية معينة تخفي في ثناياها ميلاً إلى ذلك. فإذا تبين من فحص شخص أنه يفتقد الإحساس بمشاعر الآخرين، وأنه يتميز فوق ذلك بشدة اندفاعاته، وقوة إرادته، وضآلة مواهبه النفسية، فمثل هذا الشخص عرضة للإجرام بدرجة كبرى، وأمله في النجاة منه مرهون بتنشئته في بيئة عائلية لها من الثقافة واليسر حظ يعينها على فهمه وصرفه عن طريق الإجرام. فإن لم ينشأ في جو كهذا فلاحتمال قوي جداً في أي يصبح من المجرمين.

⁽⁷⁶⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص134.

لهذا، فإن الجريمة سلوك يكتف به المجرم نفسه مع ظرف معين. وطريقة التكييف لا يحددها الموقف الخارجي وحده، بل تحددها طبيعة التكوين أيضاً. فالموقف الواحد يواجهه جمهور من الناس، ومع ذلك فإنهم يتكيفون معه بطرق شتى. والتكوين النفسي- مهما يكن معوجاً- لا يفرض بذاته إلى الإجرام حتماً، وأقصى ما يفرض إليه أنه يجعل فرص الإجرام كبيرة أمام صاحبه. فإن تهيأت له ظروف خارجية طيبة ظل تكوينه النفسي عقيماً، وإن تأمرت عليه تلك الظروف تحول احتمال إجرامه إلى يقين⁽⁷⁷⁾.

المطلب الثالث

التكوين العقلي

تمهيد وتقسيم

يقصد بالتكوين العقلي الذكاء، والذكاء هو مجموعة من القدرات والكفاءات المتنوعة، منها سرعة ومدى تداعي الأفكار وسرعة وصواب الاستجابة العقلية. ويقصد بالذكاء في معناه العام القدرات والكفاءات التي تتميز بالتقاط الأفكار والمعاني والقدرة على التعبير عنها، فهو ينطوي على ملكة تخزين الأحاسيس والانطباعات المختلفة وتجميعها ثم تحليلها وتنظيمها وترتيبها واستخلاص الأفكار والمعاني منها بعد ذلك وأخيراً التعبير عنها. ولهذا يقال إن الذكاء يتكون من التذكر والتخيل والتحكم. والناس ليسوا على درجة واحدة من الذكاء، فالأغلبية منهم يتمتع بقدر متوسط من الذكاء، بينما القلة فقط هي ذات مستوى عال من الذكاء⁽⁷⁸⁾.

ويختلف الناس فيما يتعلق بالذكاء من حيث كميته ونوعه ومداه، على النحو التالي⁽⁷⁹⁾:

❖ فمن حيث كمية الذكاء:

ينقسم الناس إلى ثلاثة أنواع: العباقرة ويمثلون من المجتمع نسبة ضئيلة، يلهم متوسطو الذكاء، وهم الغالبية العظمى من الناس، وأخيراً قليلو الذكاء، وهم الذين تضعف لديهم الإمكانيات العقلية فيصبح من العسير عليهم السبيل الذي يكفل لهم التكييف مع ظروف المجتمع الذي يعيشون فيه. ويمثل هؤلاء أيضاً نسبة ضئيلة.

⁽⁷⁷⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 218.

⁽⁷⁸⁾ الدكتور محمد صبيح نجم، أصول علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 66.

⁽⁷⁹⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 121، 122.

❖ ومن حيث نوع الذكاء:

ينقسم الناس أيضاً إلى أنواع ثلاثة: المفكرون، ويتميزون بتفوق الذهن والتفكير، والفنانون، ويتميزون بتفوق ملكة التذكر والتصور والتخيل، والمهنيون الذين يستطيعون في سراً استخدام نشاطهم المادي ليناسب الظروف المختلفة.

❖ ومن حيث مدى الذكاء:

ينقسم الناس إلى قسمين: قسم يتميز بذكاء عام يشمل جميع الإمكانيات العقلية، وقسم لديه ذكاء خاص أي يتعلق بقدرة أو إمكانية خاصة فحسب. وللخوض والتشعب في موضوع التكوين العقلي أو الذكاء، سنتناول تحديد مستوى الذكاء في فرع أول، وعلاقة الذكاء بالإبداع في فرع ثان، والصلة بين الذكاء والجريمة في فرع ثالث.

الفرع الأول

تحديد مستوى الذكاء

ليس من العسير على معظم الناس أن يصفوا شخصاً ما بالنبوغ، أو يصفوا آخر بالغباء، فتجارهم في الحياة تزودهم بمعايير تتيح لهم إصدار مثل هذه الأحكام غير أن هذه الأحكام بالنبوغ تارة وبالغباء تارة أخرى تعوزها الدقة، إذ هي لا تُحدّد نصيب كل فرد من الذكاء، كما أنها لا تقوى على إبراز الفوارق الداخلية بين فئة الأذكياء وفئة ضعاف العقول⁽⁸⁰⁾. وتستخدم وسائل مختلفة في قياس الذكاء وتحديد درجته يطلق عليها الاختبارات العقلية. وأشهر هذه الاختبارات اختبار (بنيه وسيمون) الذي يتحدّد على أساسه العمر العقلي لكل عمر زمني. ويتحدّد العمر العقلي للشخص بعدد الدرجات التي يحصل عليها بعد الإجابة على عناصر الاختبار لسن معين. ومتى تحدّد العمر العقلي أمكن تحديد مستوى الذكاء وذلك عن طريق مقارنته بالعمر الزمني للشخص الذي يخضع للاختبار⁽⁸¹⁾. ويتم ذلك عن طريق المعادلة التالية:

$$\text{نسبة الذكاء} = \frac{\text{العمر العقلي}}{\text{العمر الزمني}} \times 100$$

⁽⁸⁰⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 191.

⁽⁸¹⁾ الدكتور محمد صبيح نجم، أصول علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 67.

فعلى سبيل المثال، إذا أردنا اختبار ذكاء حدث في العاشرة من عمره نقدم له اختبارات تناسب أعماراً مختلفة تقارب عمره، وعلى النحو التالي:

1) الاختبار الأول: لمستوى عمر (14) سنة

في هذه الحالة يُقدم الحدث لاختبار أكبر من عمره، وهو اختبار لمستوى عمر (14) سنة، بالرغم من أن عمره الزمني (10) سنوات، فإذا أجب الحدث عن هذا الاختبار، فإن عمره العقلي هو (14) سنة، ويكون معدل ذكائه وفقاً للمعادلة السابقة، على الشكل التالي:

العمر العقلي	14	100	1400	
العمر الزمني	10	100	100	
	أي	\times	$\frac{100}{10}$	\times
			$\frac{1400}{100}$	$=$
				140%

أي أن هذا الحدث يُصنّف بأن الذكاء لديه خارق. وقد اتفق على أن الأذكى والموهوبين والعباقرة هم الذين تبلغ نسبة ذكائهم 120% كحد أدنى.

2) الاختبار الثاني: لمستوى عمر الحدث الزمني الحقيقي

إذا عجز الحدث عن الاختبار السابق، وهو اختبار لمستوى عمر أكبر منه، فإنه يخضع لاختبار يتوافق وعمره الزمني الحقيقي وهو (10) سنوات. فإذا أجب عليه يكون عمره العقلي متساوياً مع عمره الزمني، ويكون معدل ذكائه وفقاً للمعادلة السابقة، على الشكل التالي:

العمر العقلي	10	100	1000	
العمر الزمني	10	100	100	
	أي	\times	$\frac{100}{10}$	\times
			$\frac{1000}{100}$	$=$
				100%

أي أن الحدث يُصنّف بأن لديه ذكاء عادي، خاصة أن نسبة الذكاء العادي تتراوح ما بين 90%-110%.

3) الاختبار الثالث: لمستوى عمر أقل من عمره الزمني الحقيقي

إذا عجز الحدث عن الإجابة عن الاختبار الذي يتوافق مع عمره الزمني، وهو (10) سنوات، فإنه يخضع لاختبار مستواه أقل من عمره.

وعلى فرض أنه أخضع لاختبار مستوى (6) سنوات، واستطاع الإجابة، فإن عمره العقلي (فقط) 6 سنوات. ويحسب معدل ذكائه وفقاً للمعادلة السابقة، وعلى الشكل التالي:

العمر العقلي	6	100	600	=	---	×	---	=	60%
العمر الزمني	10	100	100	=	---	×	---	=	100%

أي أن هذا الحدث يصنف بأنه ذكي أقل من عادياً، أي منخفض الذكاء. ويُصنّف علماء النفس الذكاء غير العادي، بأقل من 80% وهو ذكاء ضعاف العقول، وهم ثلاث درجات: ذكاء الحمقى ويتراوح ما بين 80%-50%، وذكاء البلهاء ويتراوح ما بين 50%-25%، وذكاء المعتوهين ويتراوح ما بين 25%-صفر⁽⁸²⁾. والمعتوه يمثل مستوى عقله المستوى العقلي لطفل عمره ثلاث سنوات أو أقل، ويعجز عن تنظيف جسمه وارتداء ملابسه وتناول طعامه، وتكون ألفاظه ساذجة ومشوشة⁽⁸³⁾.

الفرع الثاني

علاقة الذكاء بالإبداع

ذكرنا بأن الذكاء (التكوين العقلي) هو مجموعة القدرات والكفاءات المتنوعة، منها السرعة ومدى تداعي الأفكار وسرعة وصواب الاستجابة العقلية. أو بمعنى آخر فإن الذكاء هو مجموعة من العمليات العقلية تُحدّد مدى قدرة الشخص على انتهاج سلوك يتلاءم مع ظروف بيئته المتغيرة. وأهم هذه العمليات: الإدراك والتذكر والتخيّل والتفكير. ويشمل التفكير على القدرة على المقارنة والتحليل والتجريد والتعميم والنقد والاستنتاج⁽⁸⁴⁾. بينما الإبداع هو إنتاج الجديد النادر المفيد سواء أكان فكراً أو عملاً، بينما اعتبره آخرون بأنه القدرة على إيجاد شيء جديد لم يكن موجوداً من قبل. وعرفه العالم (تورنس) بأنه عملية تشبه البحث العلمي وعملية الإحساس بالمشاكل والثغرات في المعلومات،

⁽⁸²⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 123.

⁽⁸³⁾ عرّف جانب من الفقه الذي يؤيد إنقاص مسؤولية المعتوه وتخفيف عقوبته بأنه نصف المجنون الذي أصيب بخلل عقلي جزئي يتحمل المسؤولية الجزائية. إلا أن المشرع الأردني اعتبر المعتوه مجنوناً ولا يتحمل المسؤولية في حالة ارتكابه جريمة، فنصت المادة (63) من قانون أصول المحاكمات الجزائية الأردني على ذلك.

⁽⁸⁴⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 189.

وتشكيل أفكار أو فرضيات، ثم اختبار هذه الفرضيات وتعديلها حتى يتم الوصول إلى نتائج. بينما عرّف العالم (فرايت) الإبداع بأنه حالة خاصة من حل المشكلات مع التأكيد على أصالة الحل وقيمته. أما العالم (بارون) فقد عرّفه بأنه طاقة يتم توظيفها للعمل بطريقة بنائية⁽⁸⁵⁾.

والإنسان المبدع لا بُد أن يكون ذكياً، والإنسان الذكي من الممكن أن يصبح مبدعاً وله شأن في المجتمع. فاختبارات الذكاء إن كانت مستوياتها عالية، قد يكون مؤشراً لاحتمالية الإبداع، خاصة أن التفكير الإبداعي يحتاج إلى بعض الصفات الشخصية في الإنسان الذكي، إضافةً إلى الدافع والوعي. وقد وضع العالم (سيتنبرغ) نموذجاً إبداعياً ثلاثي الأوجه، وجهان يتضمنان الأساليب التفكيرية وسمات الشخصية والدوافع، والوجه الثالث يتضمن الذكاء. وأشار بعض الباحثين إلى أن الطلبة ذوي الذكاء المرتفع غير عاجزين عن التفكير بشكل إبداعي إذا ما أتاحت لهم الفرصة، كما أكد آخرون على أن الإبداع والذكاء مرتبطان بشكل معتدل، وليس بالضرورة أن يكون الذكاء نتیجته إبداع دائماً. إلا أن آخرين أكدوا على أن الشخص صاحب الذكاء المرتفع تكون لديه الفرصة الأكبر في تكوين عناصر الأفكار الإبداعية، كما أن الشباب ذوي الذكاء العالي لديهم إمكانية فريدة للإنتاجية الإبداعية، حيث يعد الذكاء المرتفع مفتاحاً قوياً لتعريف الإمكانية الإبداعية العالية⁽⁸⁶⁾.

وقال بعض العلماء بأن الإنتاج الإبداعي⁽⁸⁷⁾ عند الأشخاص المبدعين يعتمد على ستة عناصر، هي: الذكاء، المعرفة، أساليب التفكير، الشخصية، الدافعية، وأخيراً البيئة. فالبيئة المحيطة بالمبدع تؤثر على قدراته الإبداعية وتساعد على تطورها. ومن أهم عوامل البيئة المحيطة بالفرد مستواه الاقتصادي والثقافي والتعليمي. فكلما كان المبدع مستواه الاقتصادي جيداً، ومستواه الثقافي والتعليمي على مستوى عال، فإن تفجر الإبداع لديه يكون ممكناً⁽⁸⁸⁾.

التمييز بين الذكاء والإبداع

أشارت بحوث أجراها العلماء (كوجان وولاش وفورمان ووارد) بشكل خاص إلى ضرورة التمييز بين الذكاء والإبداع، فاختبارات الذكاء تؤكد أهمية التفكير من خلال إجابة صحيحة محدّدة سلفاً. وهذه القدرة هي التي تبدو عامة في النجاح في المدرسة. أما اختبارات الإبداع، من ناحية أخرى، فهي تحاول أن تقتبس التفكير الافتراضي حيث لا توجد إجابة واحدة صحيحة للأسئلة أو المهام المطروحة.

⁽⁸⁵⁾ الدكتور طلال أبو عفيفة، قضايا الشباب (واقع، مشاكل، احتياجات)، ط2، وزارة الشباب والرياضة، رام الله 2004، ص449، 248.

⁽⁸⁶⁾ الدكتورة ناديا هایل سرور، مقدمة في الإبداع، دار وائل للطباعة والنشر، ط1، عمان 2002.

⁽⁸⁷⁾ الإنتاج الإبداعي هو الإبداع ذاته، ويتميز بالواقعية، عدم التقليد، الاستمرارية، الرضى الاجتماعي، والأصالة.

⁽⁸⁸⁾ الدكتورة ناديا هایل سرور، مقدمة في الإبداع، المرجع السابق، ص124-126.

والقدرة الافتراضية تشتمل على التفكير في عدد كبير من الإجابات المختلفة أو التفكير في أساليب مختلفة، أو منح مختلفة من المشكلات، أو التفكير في الحلول غير المألوفة أو الجديدة. إن الذكاء والإبداع مكونان هامين من مكونات العمليات المعرفية، وهناك علاقات بينهما حاول العلماء اكتشافها ونجحوا أحياناً وفشلوا أحياناً أخرى، ووجود الارتباط أو عدم وجوده لا يكفي للكشف عن هذه العلاقات. إن الطفل الذكي قد يكون قادراً على تذكر المعلومات الواقعية، والتعامل مع المشكلات الرقمية الخاصة بالحسابات والأعداد، والتمكن بسرعة من المادة المكتوبة، لكنه قد يعاني من صعوبة، حين يطلب منه أن يذهب إلى ما وراء المعلومات التي عرفها، أو أن يقوم بصياغة المشكلات أو التساؤلات أو أن يجد طرائق للبحث عن المعرفة الجديدة. أما الطفل المبدع فيجب أن يكون ذكياً بدرجة كافية كي يتعامل مع إبداعه بطريقة بنائية، ولقد عرف العلماء أخيراً أن الأشخاص الأكثر إبداعاً ليسوا بالضرورة الأكثر ذكاءً⁽⁸⁹⁾.

وهناك علماء آخرون أكدوا عدم وجود علاقة بين الذكاء والإبداع بالرغم من وجود بعض العلاقات الإيجابية في المدى الكلي للذكاء والإبداع، وذلك لأن الأشخاص المتخلفين لا تظهر لديهم نشاطات إبداعية.

تضاربت آراء العلماء في علاقة الذكاء بالقدرة على الابتكار العلمي، فمنهم من قال بأن الذكاء لا يمثل إلا جزءاً من النشاط العقلي، فقد تجد طفلاً مبتكراً ولكنه لا يتمتع بمستوى رفيع من الذكاء. إلا أن علماء آخرين قالوا بأن الابتكار ما هو إلا مظهراً للذكاء المنفرد، وليست هناك قدرة خاصة للابتكار⁽⁹⁰⁾.

وأرى أن الذكاء والابتكار الإبداعي هما وجهان لعملة واحدة تسمى الذكاء الإبداعي، فمن كان لديه ذكاء خارق يمكنه أن يكون مبتكراً مبدعاً بسهولة إن توافرت الظروف المحيطة به، ومن أصبح مبتكراً مبدعاً لا بد أن يكون لديه ذكاء. وتعتبر المدرسة هي المرحلة الأولى لاكتشاف الأذكياء والمبدعين في كافة المجالات العلمية والثقافية والرياضية، وكثير من الدول المتقدمة تهتم في اكتشاف إبداعات الأطفال وتعمل على تنميتها ورعايتها حتى تصل إلى مستوى مرموق.

والذكاء والابتكار والإبداع بشكل عام إما أن يكون هدفه الخير والتقدم للبشرية، وأمثلة لا تعد ولا تحصى في هذا المجال. وإما أن يكون ذكاء وابتكار بعض الأفراد ضرراً ووبالاً على المجتمع والبشرية جمعاء، والأمثلة كثيرة في هذا الشأن. فمن يبتكر طريقة لتعطيل أجهزة الإنذار والرقابة في بنك ليسرقه، أو من يخترق حواسيب سرية لجهة حكومية أو غير حكومية ليكشف عن معلوماتها ويسرقها،

⁽⁸⁹⁾ الدكتورة ناديا هایل سرور، تربية المتميزين والموهوبين، دار الفكر، عمان 1998، ص 320.

⁽⁹⁰⁾ الدكتور طلال أبو عفيفة، قضايا الشباب (واقع، مشاكل، احتياجات)، المرجع السابق، ص 250.

أو من يبتكر المتفجرات والقنابل الصغيرة والكبيرة، وحتى القنابل الذرية والهيدروجينية، وكل وسائل القتل... فإن كل ذلك شكل وما يزال يُشكل ضراً كبيراً بالبشرية وفتك بمئات ملايين الأفراد خاصةً خلال القرن العشرين فقط.

الفرع الثالث

الصلة بين الذكاء والجريمة

خلال القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين كان الاعتقاد السائد لدى الباحثين والعلماء أن العلاقة بين مستوى الذكاء والإجرام وثيقة بشكل كبير. وكانت هذه هي الحال في الولايات المتحدة بوجه خاص، فقد انتشر هذا الاعتقاد وسيطر على أفكار علماء الإجرام. ويعتبر العالم (جودار) أشهر أقطاب هذا الاتجاه هناك. وكان مذهبه أن كل المنحرفين والمجرمين على وجه التقريب هم من ضعاف العقول وأن تفاوت درجات ضعفهم العقلي، وأن آفتهم هذه هي السبب الوحيد والمهم الذي يسوقهم إلى الانحراف أو إلى الإجرام. ومن الباحثين من جعل الضعف العقلي أساس مشكلة العود إلى الإجرام، إن لم يكن أساس الإجرام بوجه عام. ولم يزل لهذا الاتجاه حتى اليوم كثير من الأنصار في أوروبا وأمريكا، ولكنهم لا يبلغون هذا المبلغ في تطرفهم⁽⁹¹⁾.

وذهب رأي آخر إلى إهدار هذه الصلة بين ضعف العقل وبين الجريمة إلا في حدود ضيقة حيث نجد أحياناً هذه الصلة وثيقة وقوية. وقد أيد هذا الاتجاه العالم الأمريكي (سذرلاند) واستند في تأييده إلى أن نسبة ضعاف العقول إلى مجموع السكان لا تقل عن نسبتهم بين المجرمين وأن داخل السجون لا يوجد تفاوت بين ضعاف الذكاء ومتوسطي الذكاء من حيث مسلكهم، كذلك لا يوجد اختلاف في نسبة العائدين إلى ارتكاب الجريمة بين أولئك وهؤلاء.

ومن الغريب أن الإحصاءات التي كانت سنداً للرأي الأول المتطرف كانت هي ذاتها سنداً للرأي الثاني. ولا نجد لذلك تعليلاً إلا القول بعدم دقة اختبارات الذكاء التي تم الإحصاء على أساسها. فقد أجريت أبحاث فيما بين سنة 1910-1941 ثبت منها أن 50% من المجرمين هم ضعاف العقول، ثم أثبتت إحصاءات لاحقة أن هذه النسبة لا تزيد على 20%.

وقد أجرى العالم (هيللي) بعد ذلك دراسات على (1000) من المجرمين الشبان وقد ذكر في كتاب له صدر سنة 1922 نتيجة أبحاثه، وهي أن نسبة ضعاف العقول من هؤلاء المجرمين إلى مجموعهم تعادل 10% فحسب.

⁽⁹¹⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 193.

ولعل من أهم الأبحاث في هذا الشأن ما تم في الولايات المتحدة الأمريكية متفادية النقد الذي وجه إلى هيلي، وكان موضوع الدراسة فيها مليونين من المجرمين الشباب. وقد أثبتت نتائج هذه الأبحاث التي استمرت بضع سنوات أن المتوسط العام للذكاء بين غير المجرمين يعادل ذكاء شاب في السادسة عشرة من عمره، بينما المتوسط العام للذكاء بين المجرمين يعادل ذكاء يتراوح عمره بين 13-14 سنة، أي أن متوسط ذكاء المجرم الأمريكي لا يقل إلا في حدود ضيقة عن متوسط ذكاء الأمريكي العادي⁽⁹²⁾.

وأكدت بعض الأبحاث التي قامت بعد ذلك على هذه الحقائق التي تتلخص في أن المجرمين يتمتعون بمستوى ذكاء لا يقل كثيراً عن مستوى ذكاء الأفراد العاديين، كما أن الإجرام يمارسه الأذكى وغير الأذكى على السواء⁽⁹³⁾، دون إغفال دور العوامل الأخرى التي تساهم في نقص أو زيادة مستوى الذكاء في قيام السلوك الإجرامي⁽⁹⁴⁾.

الصلة بين درجة ذكاء المجرم وبين نوع الجريمة

أثبتت الإحصاءات أن هناك أنواعاً من الجرائم يزداد إقبال المجرمين عليها أو عزوفهم عنها تبعاً لاختلافهم في درجة الذكاء. فبعض الجرائم يزداد إقبال الأذكى من المجرمين عليها حتى أمكن تسميتها "بجرائم الذكاء"، وهناك أنواع أخرى يزداد إقبال ضعاف العقول عليها بحيث أمكن أن نطلق عليها جرائم الغباء. ولا يعني ذلك اقتصر جرائم الذكاء على الأذكى وجرائم الغباء على الأغبياء، فكل جريمة قد يرتكبها أي مجرم مهما كانت درجة تكوينه العقلي، وكل ما في الأمر أن جرائم الذكاء يكثر وقوعها من الأذكى بالنظر إلى أن ارتكابها يتطلب قدراً من المعرفة بطبائع الناس ونفسياتهم، والقدرة على اختيار أنسب الظروف للاحتيال على المجني عليه وخداعه، بحيث إذا أقدم على ارتكابها أحد ضعاف العقول فإن الغالب أن نشاطه يتوقف عند حد الشرع، لأن إمكانياته العقلية الضعيفة تجعله يعجز عن إتمامها، من أمثلة هذه الجرائم، جرائم الاحتيال والتزوير وبعض الجرائم الاقتصادية⁽⁹⁵⁾.

⁽⁹²⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 124، 125.

⁽⁹³⁾ أظهرت دراسة بريطانية حديثة صدرت في نهاية عام 2011 أن النساء اللواتي لديهن معدل ذكاء مرتفع هن أكثر عرضة من غيرهن لتعاطي المخدرات عند بلوغهن الثلاثينات من العمر. وشملت الدراسة التي أجراها باحثون من جامعة (كارديف) على ثمانية آلاف امرأة قياس معدل الذكاء لديهن، حيث اتضح أن النساء اللواتي يتراوح معدل الذكاء لديهن بين (107-150) كن مرتين أكثر ميلاً لتعاطي المخدرات من اللواتي بلغ معدل ذكائهن 95 (صحيفة دايلي مايل البريطانية، يوم 2011/11/15).

⁽⁹⁴⁾ الدكتور محمود نجيب حسني، دروس في علم الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 52.

⁽⁹⁵⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 126.

أما "جرائم الغباء" فيزيد الإقبال عليها من قبل ضعاف العقول، لأن ارتكابها لا يتطلب ذكاءً كبيراً وإمكانيات عقلية خاصة. ومن أهم الجرائم التي يرتكبها هؤلاء: جرائم التسول والتشرد والسرقات والحرق والأفعال المخلة بالحياء مع الأطفال⁽⁹⁶⁾.

الصلة بين درجة ذكاء المجرم وبين كمية الجريمة

في بداية القرن العشرين أثبتت إحصاءات العالم الأمريكي (جواردر) أن نسبة ضعاف العقول من المجرمين في المؤسسات العقابية الأمريكية تبلغ 89%. غير أن دراسات أخرى جرت في الفترة (1910-1914) أثبتت أن أكثر من 50% من الجانحين مصابون بالضعف العقلي. وقلّت هذه النسبة إلى حوالي 20% عندما أجريت في الفترة (1925-1928)، بينما أكد العالم (هيلي) أن النسبة لا تزيد عن 10% عندما أجرى بحث بالغ الدقة على حوالي ألف سجين⁽⁹⁷⁾.

ومن الواضح أن هذا التباين في النتائج سببه عدم دقة اختيارات الذكاء التي كانت تجري في ذلك الوقت، بالرغم أن الحقيقة والتي أصبحت ظاهرة للعيان حتى في أوائل القرن الواحد والعشرين بأن الجريمة ترتكب وما زالت من الأذكياء وغير الأذكياء من ضعاف العقول على السواء، وإن كانت نسبة الجرائم التي يرتكبها ضعاف العقول تزداد عنها بين غير المجرمين.

تفسير الصلة بين الذكاء والسلوك الإجرامي

اختلف علماء الإجرام حول تفسير ازدياد الجريمة التي يرتكبها ضعاف العقول عنها بين غير المجرمين، وانقسموا إلى اتجاهين⁽⁹⁸⁾:

الأول: ساد هذا الاتجاه في مطلع القرن العشرين ويرى أصحابه أن الضعف العقلي سبب للإجرام، وبعبارة أخرى يرى أنصار هذا الاتجاه وجود صلة سببية مباشرة بين الخلل في التكوين العقلي وبين الجريمة، ولتدعيم وجهة نظرهم استندوا إلى بعض الإحصاءات التي أشارت إلى أن نسبة ضعاف العقول بين المجرمين تزيد على نسبتهم من غير المجرمين. إلا أن هذا الرأي يجافي الحقيقة، فقد أثبتت إحصاءات أخرى أن مستوى الذكاء لدى بعض المجرمين يزيد عن المعدل المعتاد، علاوة على عجز أنصار هذا الاتجاه عن تقديم تعليل لعزوف كثير من ضعاف العقول عن سلوك سبيل الجريمة، ولو

⁽⁹⁶⁾ الدكتور فتوح الشاذلي، أساسيات علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 144.

⁽⁹⁷⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 194.

⁽⁹⁸⁾ الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 146، 147. الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 127، 128. الدكتور علي عبد القادر القهوجي، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 180، 181. الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 195، 200.

كان الضعف العقلي وحده هو السبب في الإقدام على الجريمة، لأمكن القول أنه من المحتم أن يكون ضعاف العقول كلهم من المجرمين، وهذا لا يمكن التسليم به.

الثاني: ويرى أنصاره أن الرابطة بين الضعف العقلي والجريمة ليست سببية مباشرة، وإنما لا بد من وجود عوامل أخرى تتضافر مع عامل الضعف العقلي تؤدي إلى احتمال دفع الفرد لارتكاب الجريمة ومن هذه العوامل ما هو نفسي ومنها ما هو اجتماعي. ويتميز هذا الاتجاه بالاعتدال، وهو الأقرب إلى الصواب.

فمن حيث العوامل النفسية، يؤثر الخلل غالباً في الجوانب النفسية الأخرى. فقلة إمكانيات الفرد العقلية تعني ضعف إدراكه، وقصر نظره، وعدم تبصره بعواقب فعله، لذلك فهو يستجيب في سهولة ويسر لنداء غرائزه، فإذا دعت غريزة التملك إلى الحصول على المال، أو دفعته غريزة الجنس إلى الوصول إلى الإشباع، لم يجد لديه- لضعف تقديره للأمور- ما يكبح جماح هذه الغرائز، فيلجأ إلى ارتكاب جريمة السرقة لإشباع غريزة الحصول على المال، كما أنه يرتكب جرائم الاعتداء على العرض لإشباع رغباته الجنسية.

لهذا، فإن الضعف العقلي يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالخلل النفسي، فقد رأى العالم (إكسنر) أن العلاقة بين عجز الشخص عن الإدراك وبين الجريمة تبدو أكثر وضوحاً حين نستعرض ما كتبه أطباء النفس في وصف الأبله.

ومن حيث العوامل الاجتماعية، فإن ضعيف العقل يشب في أغلب الأحوال متخلفاً من الناحية الاجتماعية، فهو لا يستطيع في الغالب متابعة دراسته مما يضيق أمامه سبل العمل، ويدفع به إلى المستوى الأدنى للعمال غير المتخصصين، وهذه الصحة الدنيا قد تدفع به إلى سبيل الجريمة. وفضلاً عن ذلك فإنه يكون في مقدمة المتعطلين إذا حدثت أزمة اقتصادية، مما يؤدي به إلى التسول والتشرد والسرقة، وأخيراً فإنه، لضعف عقله، تضيق أمامه فرصة الزواج، مما قد يدفعه إلى ارتكاب جرائم الاعتداء على العرض.

غير أن العامل الاجتماعي في تقدير العالم (إكسنر) محدود الأهمية، فإخفاق الشخص في معظم الأحيان لا يرجع إلى ضعفه العقلي بقدر ما يرجع إلى تراخيه في أخذ نفسه باحترام النظام. فعلة الإخفاق مرجعها إلى أسباب تتعلق بمدى قوة إرادة الشخص واستعداده لأن يحمل نفسه على ما تكره، ومن جهة أخرى فإن أبواب الحياة الشريفة لا توصل تماماً في وجه محدودي الذكاء، فما تزال أمامهم فرص تغنيهم عن مراودة الجريمة. وأخيراً فإن القدرة العقلية المحدودة يمكن تعويض آثارها

بملكات أخرى أو بظرف طيب من الظروف الاجتماعية. ولهذا كله فمن المفيد أن يؤخذ الوضع الاجتماعي بعين الاعتبار على ألا يبالغ في تقديره فيعطى فوق ما هو أهل له⁽⁹⁹⁾.

الخلاصة

الذكاء أو الغباء أو التكوين العقلي لن يكون عاملاً مستقلاً مؤثراً في السلوك الإجرامي، شأنه شأن التكوين العضوي والتكوين النفسي، وكل العوامل الداخلية الأخرى. فالتكوين العقلي وحده يدفع صاحبه دائماً نحو فعل الخير وليس الشر، ولن يكون التكوين العقلي عاملاً يؤدي إلى الجريمة إلا بتضافر عوامل خارجية معه. وعلى كل حال فإن العلاقة بين التكوين العقلي "الذكاء" والإجرام ما زالت محل خلاف وجدل بين الباحثين والعلماء، ولم يحسم حتى الآن، بالرغم أن الواقع يؤكد يومياً بأن الجريمة ترتكب من الأذكياء وغير الأذكياء على السواء، وخاصة بعض الجرائم التي تتطلب علماً وذكاءً مرتفعاً كجرائم غسل الأموال وتقنية المعلومات واختراق المواقع الإلكترونية الأكثر سرية، فهي ترتكب من قبل الأذكياء.

المبحث الرابع

المرض

تمهيد وتقسيم

المرض بشكل عام يؤثر في حالة المريض النفسية والاجتماعية، فهو من ناحية يؤثر في نفسيته فيجعله أكثر حساسية وأشد انفعالاً، ومن ناحية أخرى يؤثر في حالته الاجتماعية إذ يحول بينه وبين التفوق العلمي، وتضييق فرص العمل. والأمراض العضوية والنفسية والعقلية أثبتت أبحاث علم الإجرام أنها قد تدفع أصحابها إلى طريق الجريمة من خلال تأثير هذه الأمراض في نفسياتهم وأوضاعهم الاجتماعية.

من أجل ذلك، نتناول في هذا المبحث هذه الأمراض، فنخصص في مطلب أول للأمراض العضوية، وفي مطلب ثان للأمراض النفسية، وفي مطلب ثالث للأمراض العقلية.

⁽⁹⁹⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 204.

المطلب الأول الأمراض العضوية

المرض العضوي هو المرض الذي يصيب أحد أعضاء الجسم أو أجهزته بالخلل. والأمراض العضوية عديدة، إلا أن جزءاً منها له علاقة بظاهرة الإجرام. لذلك اهتم الباحثون والعلماء بهذا الجزء من الأمراض التي ثبت تأثيرها في دفع أصحابها إلى السلوك الإجرامي⁽¹⁰⁰⁾. ومن هذه الأمراض: السل، الزهري، إصابة الرأس والتهاب أغشية المخ، الحمى. وهي كما يلي⁽¹⁰¹⁾:

1- السل

لم تتأكد علاقة مرض السل بالجريمة إلا حديثاً عندما أجرى العالم (دي تيليو) دراسة على (1000) سجين تبين أن ما يزيد على 20% منهم يعانون من هذا المرض، وقد حاول البعض إثارة غبار من الشك حول نتيجة هذه الأبحاث، استناداً إلى أنها أجريت على محكوم عليهم بمدد طويلة، مما يمكن معها القول بأنهم- لسوء التغذية وقسوة الحياة داخل السجن- قد أصيبوا بهذا المرض بعد إلحاقهم بالمؤسسة العقابية، لكن هذا الشك زال حينما أثبتت إحصاءات أخرى قام بها العالم (فيرفيك) على (1613) من المساجين البلجيكين أن 10% منهم ينتمون إلى أسرينتشر السل بين أفرادها، وأن هذه النسبة تزيد على نسبة مرضى السل إلى مجموع السكان، مما أمكن القول بوجود صلة بين مرض السل والظاهرة الإجرامية.

ويصحب هذا المرض ضعف في قدرة الشخص على التحكم في سلوكه، كما يصحبه اضطراب نفسي يجعل الشخص شديد الحساسية، سريع الانفعال، سهل الاندفاع إلى أعمال العنف التي قد تصل إلى حد الجريمة.

ويثير مرض السل- كما يقرر علماء الإجرام- الغريزة الجنسية، حيث تكثر جرائم الجنس لدى المصابين به، كما يزيد الخلل النفسي والوظيفي والاستعداد الإجرامي وحده. وهذا ما يفسر ظهور الميول الأنانية والعدوانية لدى المصابين بمرض السل.

⁽¹⁰⁰⁾ الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص149.

⁽¹⁰¹⁾ الدكتور فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص138-140. الدكتور عوض محمد، مبادئ

علم الإجرام، المرجع السابق، ص219-222. الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص149-

150. الدكتور محمود نجيب حسني، دروس في علم الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص65-67.

2- مرض الزهري

مرض الزهري⁽¹⁰²⁾ مثله مثل مرض السل يحدث آثاراً عضوية ونفسية خطيرة لدى المصابين به، فتضعف لديهم بسبب ذلك قوى السيطرة وكبح الجماع، ويسهل عليهم الإقدام على ارتكاب الجرائم، وعلى الأخص حين يكون لديهم استعداد سابق للإجرام. وفي ذات الوقت يصيب هذا المرض الشاذين جنسياً بسبب الاتصال غير المشروع فيما بينهم. ويُعتبر مرض الإيدز⁽¹⁰³⁾ أحد الأمراض الحديثة المتطورة لمرض الزهري.

ويؤكد الأطباء بأن هذا المرض تأثيره قد يكون مؤقتاً على الجهاز العصبي، يزول بزوال المرض، وقد يظل هذا التأثير دائماً على الرغم من زوال الأعراض المرضية.

3- إصابات الرأس والتهابات أغشية المخ

هذه الإصابات والتهابات تحدث اضطرابات نفسية خطيرة وأمراضاً نفسية حقيقية حادة ومزمنة. ويقع التحول في جوانب الشخصية حتى ولو كانت هذه الإصابات والتهابات غير خطيرة. وكثيراً ما تتراخى هذه الآثار فلا تظهر في أعقاب الإصابة أو المرض مباشرة، بل إنها قد لا تتضح إلا بعد الشفاء بسنين. ومن الباحثين من يعزو اختلاف سلوك التوائم إلى هذه الإصابات والتهابات. وأساس هذا الرأي أن الأصل في التوائم المتطابقين أن يكون مسلکهم الاجتماعي واحداً. فإذا اتضح أن أحدهم عاكف على الجريمة والآخر مصروف عنها، فمن المرجح أن يسفر فحص الأول عن وجود إصابات برأسه تفسر مسلکه الإجرامي المناقض لمسلک أخيه.

⁽¹⁰²⁾ مرض الزهري سببه جرثومة تعرف باسم " اللولبية الشاحبة "، وتنتقل في 95% من الحالات عن طريق العلاقات الجنسية، وفي 50% من الحالات تنتشر بواسطة الأدوات الملوثة كالصجون والفناجين والشوك والمعالق والأكواب وموس الحلاقة. ويظهر المرض غالباً على شكل قرحة على القضيب أو شفري المرأة أو عنق الرحم الداخلي أو الشرج أو الشفتين أو اللسان أو اللثة أو اللوزتين أو الأنف أو الخدين أو الصدر أو الأطراف، كما يحتمل ظهوره أحياناً على شكل عدة قروح، ينتشر في الجسم عن طريق الدم والأوعية اللمفية، وكثير ما يتم ذلك من غير ظهور قرحة خارجية (الدكتور طلال أبو عفيفة، قضايا الشباب، المرجع السابق، ص 594).

⁽¹⁰³⁾ الإيدز مرض يسببه فيروس يستطيع أن يدمر الجهاز المناعي للجسم. وبالتالي يصاب المريض ببعض أنواع السرطان والعديد من الأمراض التي لا يستطيع أن يقاومها فتقضي عليه. وكلمة (إيدز) هي تجميع للحروف الأولى للتسمية الانجليزية لهذا المرض الذي يُسمى باللغة العربية- متلازمة العوز المناعي المكتسب- وتعني كلمة متلازمة أن مظاهر المرض تبدو كمجموعة من الأعراض المتفوقة في وقت واحد. والعوز المناعي يعني أن الجهاز المناعي في جسم المريض مصاب بانهيار كامل وصل به إلى درجة العوز، أما كلمة المكتسب فتعني أن هذا العوز ليس موروثاً وإنما مكتسب نتيجة التعرض للعدوى. والكاثن المسبب لهذا المرض هو فيروس دقيق الحجم لا يرى إلا بالمجهر المعظم، وهو يسمى " فيروس العوز المناعي البشري ".

ويصيب المرض أي شخص يتعرض للعدوى، فلا تقف أمامه حدود جغرافية وهو لا يميز الناس على أسس اقتصادية أو اجتماعية ويهاجم المرض الذكور والإناث بمعدلات تكاد تكون متساوية. وينتشر هذا المرض عن طريق الاتصال الجنسي غير الشرعي بين الذكر والأنثى، وبين الشواذ جنسياً (اللواطيون) إذا كان أحدهم مصاب بالمرض سواء كان ظاهراً (عليه أو عليها) أم لا. كما تنتقل عدوى هذا المرض في أوساط مدمني المخدرات ولا سيما أولئك الذين يتعاطون عن طريق الحقن في الوريد، وعن طريق الحقن بإبر ومحاقن غير معقمة تعقيماً صحيحاً (الدكتور طلال أبو عفيفة، قضايا الشباب، المرجع السابق، ص 595، 596).

ومن أهم الآثار النفسية التي تحدثها هذه الإصابات والالتهابات، ضعف السيطرة على الغريزة الجنسية والميل نحو العنف، وارتكاب العديد من الجرائم في مقدمتها جرائم الاعتداء على الأشخاص والأموال والعرض.

وفي دراسة أمريكية حديثة صدرت عام 2012 جاء فيها أن احتمالات محاولة الانتحار ربما تزيد لدى الأشخاص المصابين بصداع حاد سواء كان نصفياً أم لا. وأشارت الدراسة التي أعدت في جامعة متشيجان وشملت 1200 بالغ من منطقة ديتروت - متشيجان، منهم 500 مصابون بصداع نصفي، في حين كان 151 يعانون من صداع حاد ليس صداعاً نصفياً، وكان الباقي لا يعانون من صداع خطير وعملوا كمجموعة مقارنة، ان المصابين بصداع نصفي او صداع حاد تزيد لديهم محاولات الانتحار مما يتراوح بين اربع وست مرات بالمقارنة مع المجموعة المقارنة⁽¹⁰⁴⁾.

4- الحمى

تسبب الحمى بعض الاضطراب في الإمكانات العقلية. كاضطراب الذاكرة، وقلّة الانتباه، وعدم القدرة على الإدراك والتفكير الكاملين. ومن أمثلة هذه الحمى: التيفوئيد، والملاريا، والحمى المخية الشوكية، ولعل أخطرها هو الحمى المخية حيث تؤثر في شخصية المصاب وطباعه، مما يضعف سيطرته على الدوافع، فيسلك طريق الإجرام، وهو يميل بصفة خاصة إلى جرائم العنف، كما يضعف لديه الشعور بالحياء، فيقدم على جرائم الاعتداء على العرض.

المطلب الثاني

الأمراض النفسية

يقصد بالأمراض النفسية خلل يصيب القوى النفسية كالغرائز والعواطف ويؤدي إلى انحراف نشاطها عن النحو الطبيعي، والغالب في هذا الشذوذ أن يجعل شخصية المصاب به غير متلائمة مع القيم والمعايير الاجتماعية، فنجد لا يستنكر أفعالاً تنكرها هذه القيم أو يستنكر أفعالاً تقرها القيم المذكورة، وفي هذا ما قد يحمله على ارتكاب أفعال إجرامية⁽¹⁰⁵⁾.

ومن أهم الأمراض النفسية: القلق، الإرهاق النفسي، النورستينا، العقد النفسية.

⁽¹⁰⁴⁾ صحيفة القدس الفلسطينية يوم 2012/3/25، ص 36، نقلاً عن وكالة رويتر.

⁽¹⁰⁵⁾ الدكتور عمر السعيد رمضان، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص 67.

1- القلق

القلق هو شعور ينتاب المريض فيجعله يشعر بالمخاوف كالخوف من السكن في الطوابق المرتفعة، أو الخوف من الركوب في القطار أو في الطائرة⁽¹⁰⁶⁾. ويؤدي هذا المرض النفسي في حالة استمراره إلى فقد المريض الثقة بنفسه والخوف على المستقبل، حيث لا يستطيع إشباع حاجاته فينتجه نحو الجريمة. كما يمكن أن يقوم بسلوك شاذ كسرقة مال الغير دون أن يكون بحاجة إليه، أو إشعال النار في ملك الغير، وهو ما يسمى بجنون الحريق. ومن أخطر ما يقوم به المريض بالقلق أنه يقدم على الانتحار بسبب عدم قدرته على مواجهة الحياة⁽¹⁰⁷⁾.

2- الإرهاق النفسي

يتميز هذا المرض بشعور المريض بضعف الذاكرة، وعدم القدرة على اتخاذ قرار حاسم في المشاكل التي تعرض له، مع شعور بالوهم والوسوسة. ويصاحب ذلك شعور عضوي يتمثل في الدوار والصداع والاضطرابات المعوية، وكلها مرجعها إلى المرض النفسي.

وأخطر عوارض هذا المرض هو الوسوسة، فهي تفرض على المريض إتيان أفعال يعلم ألا ضرورة لها، وأنها استجابة للوسوسة فحسب، ومع ذلك لا يهدأ باله حتى يأتئها، وقد يكون من بينها أفعال جرمية في نظر القانون. ويرجع هذا المرض في رأي البعض إلى اختلال في إفرازات الغدد الصماء، ويرجعه آخرون ومنهم (فرويد) إلى الإفراط في الشذوذ الجنسي، أو في إشباع الغريزة الجنسية⁽¹⁰⁸⁾. والإفراط في الشذوذ الجنسي للمريض يمكن أن يدفع صاحبه المريض إلى القيام بالانحرافات التالية⁽¹⁰⁹⁾:

- 1- الميل الجنسي المثلي - وله صورتان، سلبية استسلامية، وإيجابية تسلطية. وقد تعتبر أفعال المبتلي بها في بعض القوانين جريمة، أو أن تكون إرتكابات فعله بالإكراه فتكون جريمة أيضاً.
- 2- الميل الجنسي نحو الذات (الترجسية).
- 3- الميل الجنسي نحو الأطفال أو الصغار- ويكثر بين المسنين أو المتخلفين عقلياً.
- 4- الميل الجنسي نحو الحيوان- وقد يقترن بأمراض عقلية أو أمراض منفرة.
- 5- الميل الجنسي نحو جثث الموتى- ويقترن بمرض عقلي.

⁽¹⁰⁶⁾ الدكتور محمد أحمد المشهداني، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص85.

⁽¹⁰⁷⁾ الدكتور مأمون سلامة، أصول علم الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص210.

⁽¹⁰⁸⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص145.

⁽¹⁰⁹⁾ الدكتور أكرم المشهداني واللواء نشأت البكري، موسوعة الجريمة، المرجع السابق، ص589.

6- الميل الجنسي نحو الرمز أو الأثرية - مثل لمس الملابس، أو أحد الأعضاء، أو منديل، أو قفاز، أو خال (شامة) الخ ويقوم المصاب بسرقة هذه الرموز، أو قد يستولي عليها حتى قد يصل الأمر إلى حد القتل في سبيل الحصول على ذلك.

7- الميل الجنسي نحو التعرية أو العرض.

8- الميل الجنسي نحو إيلام الآخرين (السادية) - إذ لا يرتوي مثل هذا المصاب ارتواءً جنسياً، إلا بإيلام الآخرين أو قتلهم. ويعتبر هذا الانحراف نمطاً متضخماً لمرتكب التسلط العدواني.

9- الميل الجنسي نحو تحمل إيلام الآخرين له (الماسوشية) - فالمصاب هنا لا يثار ولا يهيج جنسياً ولا يرتوي إلا أن يقوم غيره بإيلامه أو تعذيبه، مثل: الضرب المبرح، أو الضرب بالسوط، أو القعود على مسامير... الخ. وفي حادث غريب جرى في سويسرا عام 2011، فقد اعترف معالج نفسي بتعديبه جنسياً على مئة شاب وطفل من المعاقين ممن كان يتولى علاجهم نفسياً في مدينة بيرن من خلال عمله في عدد من دور الرعاية لذوي الاحتياجات الخاصة. وكشفت السلطات السويسرية أن المعالج النفسي الذي تم اعتقاله ارتكب هذه الجرائم على معاقين عقلياً وبدنياً خلال 29 عاماً من عمله... ويبدو أن هذا المجرم الشاذ جنسياً مريض نفسياً وبحاجة إلى علاج نفسي بدلاً من أن يكون هو من يعالج الآخرين...؟!⁽¹¹⁰⁾.

3- النورستنيا

تبدو أعراض هذا المرض في شعور بانحطاط القوى البدنية، وضعف القدرة على أداة العمل، وحساسية شديدة للمؤثرات المحيطة بالمريض كالصوت والضوء، ويسيطر عليه شعور بالاكتئاب والتشاؤم واليأس، وهذه المشاعر النفسية قد تؤدي إلى أن يرتكب المريض بعض الأفعال الإجرامية، ويُرجع العالم النفسي (فرويد) هذا المرض إلى الإفراط الجنسي.

فقد رأى (فرويد) أنه في كل حالة مرضية نفسية يمكن كشف العامل الجنسي بلا استثناء، حيث أن للرغبات الجنسية صلة وثيقة بالمتاعب النفسية للشخص خاصة عند انزلاق أحاسيسه بالذنب من الشعور إلى اللاشعور. وهذه الأمراض النفسية قد تصيب أرقّ الناس شعوراً، وأكثرهم ارتقاء في الحاسة الخلقية. لكنهم في ذات الوقت أوفرهم رغبة في الخضوع لسلطان القيم والتقاليد السائدة، مهما كانت موهلة في الجور والقسوة، أو المغالطة والرياء⁽¹¹¹⁾.

⁽¹¹⁰⁾ وكالة الأنباء الألمانية (د ب أ)، يوم 2011/2/2.

⁽¹¹¹⁾ الدكتور رؤوف عبيد، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص230.

4- العقد النفسية

من أهم هذه العقد: عقدة النقص، عقدة أوديب، عقدة الكترا، عقدة الأب، عقدة الأم، والعقدة الجنسية، على النحو التالي⁽¹¹²⁾:

أ- عقدة النقص: وهي شعور بالقصور البدائي أو الذاتي أو الدونية المعنوية. وقد تدفع هذه العقدة إلى الكفاح والتفوق، أو إلى الغرور والكبرياء. كما قد تؤدي إلى السلوك الإجرامي حياً للظهور والشهرة- كالسرقه، وصرف الأموال وتبذيرها، والتلفيق، والإدعاء بالشهرة، وأن المصاب بها يؤمن بكل ذلك ويرتكبه.

ب- عقدة أوديب: وهي احتكار الولد حب أمه، والغيرة من أبيه، فينفر من الرجولة، ويتجه للاستئناث، وقد يصاب بالعنة.

ج- عقدة الكترا: وهي على عكس عقدة أوديب، فهي احتكار البنت حب أبيها والنفور من أمها أو بغضها.

د- عقدة الأب: وتتسم بقسوة المصاب بها على نفسه وعلى الآخرين، جراء تربية أبيه القاسية.

هـ- عقدة الأم: وتتميز بالانكسار، وسرعة الغضب، جراء تدليل الأم ابنها.

و- العقدة الجنسية: وهي كبت الرغبات الجنسية وتكوين سلوك بشيء شاذ.

وفي دراسة حديثة صدرت في الولايات المتحدة عام 2000 ذكرت أن الأشخاص المصابين باختلال مرضي في شخصياتهم- اضطراب الشخصية الاجتماعية- يميلون إلى ارتكاب أعمال عنف بسبب نقص الخلايا العصبية في المنطقة الأمامية من أدمغتهم وذلك من خلال بحث أجري في جامعة كاليفورنيا الجنوبية على (21) رجلاً مصابين بالمرض المذكور. وقال البروفيسور (أديان راين) أستاذ علم الأمراض النفسية الذي أجرى البحث إن هؤلاء الرجال غير مسؤولين عن الخلل الموجود في أدمغتهم، وبالتالي غير مسؤولين بصورة كاملة عن أفعالهم الإجرامية⁽¹¹³⁾.

ومن الجرائم التي تقشعر لها الأبدان، الجريمة التي وقعت عام 2002 في مدينة بيرزيت في الضفة الفلسطينية، من قبل شخص يعاني من مرض نفسي⁽¹¹⁴⁾ عمره (37) عاماً، حيث قتل هذا المجرم المريض الأم (لورين خلف) (32) عاماً، وطفلها (بولص) (3) سنوات.

⁽¹¹²⁾ الدكتور أكرم المشهداني واللواء نشأت البكري، موسوعة علم الجريمة، المرجع السابق، ص586.

⁽¹¹³⁾ صحيفة الأيام الفلسطينية، يوم 2000/7/7، ص18.

⁽¹¹⁴⁾ قُتِرَت دراسة صدرت في بروكسل أن حوالي 38% من الأوروبيين، أي 165 مليون شخص يعانون من نوع ما من الأمراض العصبية، وأن معظمهم يتلقون العلاج (مجلة معهد الدراسات النفسية العصبية الأوروبي، أيلول 2011).

وكانت تفاصيل الجريمة على الشكل التالي⁽¹¹⁵⁾:

(كانت في المطبخ تحضر طعام الغداء، وأطفالها الخمسة يجلسون أمام التلفاز في غرفة الجلوس، سمعت صوت أقدام تهبط على السلالم من الطابق العلوي إلى الطابق السفلي الذي تقطن هي فيه، عرفت أنه هو، فذهبت إلى غرفتها لتبديل ملابسها، في هذه الأثناء دخل البيت فاستقبله طفلها الصغير الذي لم يتجاوز الثلاث سنوات بفرح وناداه... عمو... عمو... أين والدك؟ وبمجرد أن أجابه الطفل أن والده في العمل قام بضربه على رأسه بقدمه كان يخبأه خلف ظهره ومن ثم حمله وألقى به في الخارج. أما أشقاء الطفل الذين رأوا شقيقهم يقتل أمام ناظرهم، فروا هاربين من البيت. الأم خرجت من الغرفة على صوت الصراخ، وبعاطفة الأمومة ودون تفكير بأي شيء آخر ركضت لترى ما الذي جرى لطفلها، ولكنها لم تستطع لأنه باغتها وقام بضربها هي الأخرى على رأسها لتسقط على الأرض وتفارق الحياة بعد ذلك).

وقد اعتقل الجاني وحكم عليه فيما بعد بالسجن المؤبد.

المطلب الثالث

الأمراض العقلية

يقصد بالمرض العقلي هو إصابة الملكات الذهنية للإنسان بخلل واضح ينقص من قدرته على فهم وتقدير الأمور وقد يعدمها تماماً⁽¹¹⁶⁾. وثار التساؤل بين علماء الإجرام حول توافر الصلة بين المرض العقلي والسلوك الإجرامي. وقد دلت بعض أبحاث قاموا بها في مصحات عقلية، على أن 20% من نزلائها تقريباً سبق أن حكم عليهم لارتكابهم جرائم. وهذه النسبة أعلى من نسبة المجرمين إلى الأفراد العاديين. كذلك دلت إحصاءات أخرى أجريت في بعض المؤسسات العقابية، على أن نسبة المصابين بأمراض عقلية إلى مجموع النزلاء، حوالي 1.5% وهي نسبة أعلى من نسبتهم إلى مجموع السكان إذ هي حوالي 0.5%.

من هذه الإحصاءات يتبين وجود صلة بين المرض العقلي والجريمة، ولكن من غير المؤكد أن هذه الصلة صلة سببية، فأحياناً تقتصر الرابطة بينهما على مجرد تعاصر زمني. ويحدث في أحيان أخرى أن يكون كل منهما ناتجاً عن تكوين معيب في شخصية الفرد، يجعل لديه استعداداً للإصابة بمرض عقلي من ناحية، وإلى اندفاعه إلى الجريمة من ناحية أخرى. وأكثر ما يكون هذا الوضع وضوحاً في ذرية

⁽¹¹⁵⁾ مجلة - شباب جداً - منظمة أصدقاء بلا حدود - رام الله، أيلول 2002.

⁽¹¹⁶⁾ الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص153.

الشخص المصاب بالصرع، إذ أكدت الإحصاءات الجنائية أن عدداً من أفراد ذرية هذا الشخص يرتكبون الجرائم، وعداداً آخر يصاب بأمراض عقلية، مما يفيد أن الشخصية الموروثة عن المصاب بالصرع، تكمن فيها عناصر الاستعداد للإجرام، والاستعداد للمرض العقلي في آنٍ واحد. غير أنه مما لا شك فيه أن للمرض العقلي تأثيراً كبيراً على سلوك الأفراد وقت الإصابة بالمرض، فقد لوحظ أن كثيراً من الأمراض العقلية تجعل المريض أكثر استعداداً لارتكاب الأفعال الإجرامية، وأسرع اندفاعاً إليها. ويفسر ذلك أن المرض العقلي يؤثر في الإمكانيات العقلية، ولا سيما جانب الإدراك والتفكير، كما يؤثر في الجانب الإرادي⁽¹¹⁷⁾.

ولعل الجريمة التي حدثت في كوالالمبور خلال عام 2011 وهزت مشاعر الشعب الإندونيسي خير دليل على خطورة بعض المصابين بأمراض عقلية ونفسية على البشرية. ففي حادثة غريبة ومرعبة من نوعها أُلقت الشرطة في كوالالمبور القبض على امرأة تبلغ من العمر 29 عاماً بتهمة قتل والتهام ثلاثين فتاة خلال الأعوام (2008، 2009، 2010) وكانت كل الفتيات التي تقتلن ثم تأكلن هذه المرأة من أقاربها ومعارفها. وتم إحالة المرأة المجرمة إلى قسم خاص بالأمراض العقلية الخطيرة. وذكرت الشرطة الإندونيسية أن المرأة المذكورة وخلال وجودها في مركز التحقيق اعتدت على إحدى السجنانات والتهمت أصعبها، ولولا تدخل رجال الشرطة الموجودين في المركز لربما التهمت أكثر من ذلك...؟!⁽¹¹⁸⁾.

أنواع الأمراض العقلية

الأمراض العقلية متنوعة، وهي على ثلاثة أنواع⁽¹¹⁹⁾:

1- النوع الأول يتصف بالاستمرار

وهذا النوع ينال كل القوى الذهنية للمريض، ويطلق عليه الجنون المطبق أو الجنون العام، ومن أظهر حالاته اعتلال القوى الذهنية للمريض واختلال ذاكرته والعجز عن التحكم في الغرائز.

2- النوع الثاني يتصف بالتقطع

وهذا النوع يتخذ صور نوبات تعترى المريض بصفة دورية تفصل بينها فترات إفاقة، وتكون قواه الذهنية خلال النوبة معتلة، بينما تكون طبيعية أثناء فترة الإفاقة.

3- النوع الثالث يقتصر تأثيره على ملكة الإرادة

⁽¹¹⁷⁾ الدكتور فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 141.

⁽¹¹⁸⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2011/1/13، ص 26.

⁽¹¹⁹⁾ الدكتور عمر السعيد رمضان، دروس في علم الإجرام، ص 64، 65.

هذا النوع يقتصر تأثيره على ملكة الإرادة دون التمييز، وصورته أن تسيطر على إرادة المريض دوافع شاذة لا يستطيع مقاومتها، ويطلق على هذا النوع أسماء متعددة تبعاً لنوع الجرائم التي يدفع إليها، كجنون السرقة، وجنون الحريق... الخ.

إلا أن علماء آخرين يقسمون الأمراض العقلية إلى نوعين رئيسيين، هما⁽¹²⁰⁾:

1- الأمراض العقلية الوظيفية

وهي الأمراض التي ينتج عنها اضطراب الملكات العقلية واختلاف الشخصية، وفقدان الاستبصار أو الإدراك، وينتج عن ذلك اختلال في الجهاز العصبي، وتنقسم أمراضه إلى زهان دوري، ووهم، وفصام عقلي.

2- الأمراض العقلية العضوية

وهي على خمسة أنواع، على النحو التالي:

- (أ) المكروبية: وهي نتيجة الإصابة بمرض الزهري.
- (ب) التسممية: وتأتي جراء تعاطي الخمر والمخدرات.
- (ج) الغذائية: وسببها سوء التغذية ونقص فيتامين (ب).
- (د) العارضة: كجنون الشيخوخة ويتسم بشعور اضطهادي ونوبات زهو.
- (هـ) الوراثي: وهو مرض الصرع الشديد، وأنواعه: النوبة الصغيرة، النوبة الحركية، والنوبة الكبيرة.

إلا أننا سنقتصر الدراسة في هذا المطلب على بعض الأمراض العقلية وأهمها والتي تدفع المريض أحياناً إلى ارتكاب الجريمة. وهي: الصرع، انفصام الشخصية، البارانويا، الهوس والاكتئاب، والهستيريا. وهي كما يلي⁽¹²¹⁾:

أولاً: الصرع

وأهم عوارضه فقدان كامل للوعي وتقلص في كافة عضلات الجسم، وقد يكون للحظات قليلة وتسمى هذه الحالة بالنوبة الصغيرة. وقد يكون الصرع لفترة أطول وتسمى هذه الحالة بالنوبة الكبرى. ويصحب نوبة الصرع غالباً تشنج جميع عضلات الجسم. وتسبق هذه النوبات ويعقبها اضطراب في الإمكانات الذهنية، أهم ما يميزها صعوبة التفكير والإدراك والتذكر، والبهتان، مثل رؤية أشياء، أو سماع أصوات لا وجود لها. كذلك تتحرر غرائز المريض من عقابها، وتضعف سيطرته على ما يكون

⁽¹²⁰⁾ الدكتور أكرم المشهداني واللواء نشأت البكري، موسوعة علم الجريمة، المرجع السابق، ص584-585.

⁽¹²¹⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص141-143. الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص154-155. الدكتور محمد أحمد المشهداني، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص84، 85. الدكتور فتوح الشاذلي، أساسيات علم الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص174، 175.

لديه من ميول إجرامية، فيقدم على ارتكاب الجرائم، وهو لا يعي ما يفعل خلافاً لما يدل عليه مظهره الخارجي.

ثانياً: انفصام الشخصية

وهو من أخطر الأمراض العقلية نظراً لآثاره على شخصية المريض، ولكثرة انتشاره ولا سيما في سن الشباب. وأهم ما يميز هذا المرض أن المريض يعزل عن المجتمع ويعيش في عالم من الخيال، ويصحب ذلك بلادة في الشعور، واختلال في التفكير، وبرود في الانفعال، وقد يصاحب ذلك، العارض الهاتفي أي الهلوسة وهي سماع المريض أصواتاً غير موجودة في الواقع أو رؤية أشياء غير ماثلة في الحقيقة أمامه. وهذه الأعراض المرضية قد تدفع المريض إلى ارتكاب أفعال إجرامية.

ويعد هذا المرض من أكثر الأمراض العقلية صلة بالإجرام، حيث أجريت في الولايات المتحدة دراسات تبين فيها أن المصابين بهذا المرض بلغوا (525) من مجموع المجرمين المصابين بمختلف الأمراض العضوية والعقلية والنفسية والبالغ عددهم (1885) مجرماً.

ثالثاً: البارانويا

هي أحد الأمراض التي تصيب الإنسان في أواسط عمره، وأهم ما يميزه أن المريض به، وإن كان لا يتعد عن الواقع كما هو الشأن في الانفصام، إلا أنه مع ذلك يعاني من معتقدات ومشاعر لا أساس لها، تسيطر على تفكيره، بحيث يستحيل عليه الفكك منها، وأهم صور هذه المعتقدات، اعتقاده بأنه مضطهد من أحد الناس أو بعضهم، واعتقاده بأنه أحد العظماء أو الشخصيات التاريخية الهامة. ويتكيف سلوكه في ضوء هذه المعتقدات الخاطئة، وقد يقوده ذلك إلى ارتكاب الجريمة، تخلصاً ممن خيل له أنه يضطهده أو انتقاماً لهالة العظمة التي يحيط بها نفسه.

ولمرض البارانويا أنواع متعددة، منها: البارانويا الاضطهادية، البارانويا التخيلية، البارانويا التدينية، البارانويا العشقية، بارانويا الغيرة، وبارانويا المرض⁽¹²²⁾.

رابعاً: الهوس والاكتئاب (الذهان الدوري)

الهوس والاكتئاب يسى بالذهان الدوري، حيث يؤدي الهوس⁽¹²³⁾ إلى شعور الشخص بالفرح والسرور والزهو، بينما يؤدي الاكتئاب بعكسه إلى الشعور بالتشاؤم والقلق والهموم. وقد تؤدي هذه التوبات بالمريض إلى ارتكاب الجريمة، ففي نوبة الهوس قد يدفعه المرض إلى ارتكاب أفعال اعتداء

⁽¹²²⁾ الدكتور رؤوف عبيد، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص344.

⁽¹²³⁾ جاء في دراسة طبية حديثة عام 2011 من أن المراهقين الذين يعانون من نقص في مستوى فيتامين (د) يصبحون عرضة للإصابة بمرض الهوس والاضطرابات النفسية بالمقارنة مع أقرانهم من الذين يتمتعون باستقرار مستوى هذا الفيتامين لديهم (صحيفة القدس، يوم 2011/11/17، ص36).

على العرض، أو قدح أو ذم، وفي نوبة الاكتئاب، قد ينتحرتخلصاً من هموم وهمية يعيش فيها، كالشعور بالذنب، وقد يقتل زوجته أو أبناءه إشفافاً عليهم من مستقبل يخيل إليه أنه حافل بالشقاء. ومن أمثلة جرائم هذا المرض، أصدرت محكمة الجنايات الكبرى في - أولد بيلي- في لندن خلال شهر تموز 2001 حكماً بالسجن المؤبد على (باري جورج) 37 عاماً بسبب قتله مذيعة التلفزيون البريطاني المشهورة (جيل داندو)، حيث أكد مدعي عام القضية أن مرض الهوس بالمشهورات كان الدافع لارتكاب جريمة القتل⁽¹²⁴⁾.

وفي قضية أخرى أصدرت محكمة جنائية في ولاية فلوريدا الأمريكية خلال شهر شباط 2011 حكماً على امرأة قتلت طفلها بالسجن 50 عاماً. وكان دافع القتل أيضاً هو اكتئاب الأم التي تدعى (الكسندرا توبياس) وعمرها 22 عاماً.

وفي دراسة بريطانية حديثة صدرت عام 2011 أكدت أن نحو (121) مليون شخص في العالم مصابون بمرض الاكتئاب. واعتمدت الدراسة التي جرت تحت إشراف الدكتور (إيفيلن بروميت) من جامعة نيويورك في مدينة- ستوني بروك- على تحليل البيانات التي وردت في مقابلات مع أكثر من (89) ألف شخص من (18) دولة، منها عشر دول ذات مستوى معيشي مرتفع، وثمان دول أخرى ذات دخل متوسط ومنخفض.

وبينت الدراسة ارتفاع نسبة الأشخاص المصابين بالاكتئاب في الدول الغنية بواقع 28% مقارنة بـ 20% بين مواطني الدول ذات الدخل المتوسط والمنخفض.

ويرى علماء النفس أن الشخص يكون مصاباً بمرض الاكتئاب إذا توافرت فيه خمسة من تسعة معايير، من بينها: فقدان الثقة بالنفس، الأرق، فقدان الشهية، تراجع القدرة على التركيز، والشعور بالحزن.

خامساً: الهستيريا

يقصد بهذا المرض نوع من رد الفعل الذي يصدر من المريض إزاء ظروف معينة، وقد يتخذ رد الفعل هذا صورة هدوء وركود شديد يبدو معهما المريض وكأنه لا يحس بالمحيط الخارجي من حوله، فهو لا يلتفت إلى أحد، ولا يرد على من يناديه، وقد يكون رد الفعل في صورة نوبة تشنجية، أو في صورة بكاء وصراخ، أو إغراق في الضحك. ومن أهم أنواع هذا المرض، "الهستيريا التسلطية" حيث تتسلط على المريض فكرة معينة، تدعوه إلى إثبات فعل معين دون ما سبب معقول.

⁽¹²⁴⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2011/7/5، ص32.

ومن أمثلة هذه الأفكار التسلطية، فكرة السرقة، فهي تتسلط على المريض حتى يقدم على سرقة أي شيء، ولو لم تكن به حاجة إليه. وتسمى هذه الحالة بجنون السرقة ومنها أيضاً فكرة الإحراق، حيث يجد المريض نفسه مدفوعاً بقوة لا يملك قهرها إلى إشعال النار، وهذا ما يسمى بجنون الحريق.

الانتحار ومحاولة الانتحار... الجرائم الأكثر

اهتم علماء النفس والاجتماع والأطباء النفسيون بمشكلة الانتحار، حيث اتضح بأن الانتحار هو عدوان موجه نحو ذات الإنسان بأنه لا يستطيع أن يواجه عدوانه نحو المجتمع وأفراده. وعرفه أحد العلماء النفسيين بأنه كل حالات الموت التي تنتج بصورة مباشرة أو غير مباشرة، وهو يدرك بأن هذا الفعل يصل به إلى الموت. وعرفه آخر بأنه فعل أو أفعال يقوم بها صاحبها لقتل نفسه بنفسه، وقد تم له ذلك وانتهت حياته نتيجة هذه الأفعال. وعرفه ثالث بأنه قتل الإنسان لنفسه. ويميز بعض الباحثين بين نوعين من الانتحار، الانتحار الحقيقي (الموت) والانتحار النفسي، فالأول هو قتل الإنسان لنفسه عمداً، بينما الثاني هو نوع من الانتحار غير الصريح حيث يزهد البعض الحياة تماماً ويبغضونها وتدفعهم أسباب معينة إلى تحطيم أنفسهم فيصابون بحالات مرضية⁽¹²⁵⁾.

ومن خلال الدراسات والأبحاث والدراسات والإحصاءات التي تجري في دول العالم، فإن جريمة الانتحار ومحاولة الانتحار هي الجرائم الأكثر نوعاً يلجأ إليها المصابون بأمراض نفسية وعقلية عن غيرها من الجرائم. ومرجع ذلك حالة اليأس والإحباط التي يعاني منها هؤلاء المصابون.

ففي عام 1994 جرت في الأردن (83) حالة انتحار و (553) محاولة انتحار، بينهم من المنتحرين (56) ذكراً و (27) أنثى. وكانت نسبة المنتحرين ممن كانوا يعانون من أمراض نفسية 42% من المجموع، وبنسبة الذين حاولوا الانتحار ويعانون بذات المرض كانت 22%⁽¹²⁶⁾.

وفي دراسة أجريت في مدينة القدس عام 2003 حول الانتحار في المدينة تبين خلالها بأن (8) من المنتحرين كانت الأمراض النفسية والعقلية هي الدافع إلى الانتحار من مجموع (61) منتحراً⁽¹²⁷⁾.

وفي دراسة أخرى جرت في مدينة جنين عام 2010 تبين خلالها بأن (53) محاولة انتحار حدثت في المدينة، خمس منها أدت إلى الوفاة، وكان الاكتئاب النفسي والظروف الاقتصادية والاجتماعية هي الدافع للانتحار ومحاولات الانتحار⁽¹²⁸⁾. وفي مجموعة دراسات قام بها باحثون وعلماء غربيون خلال

⁽¹²⁵⁾ الدكتور تيسير عبد الله وأحمد جاد الله، الانتحار في مدينة القدس، مستشفى المقاصد الخيرية (قسم الخدمة الاجتماعية)، القدس 2003، ص 16.

⁽¹²⁶⁾ مديرية الأمن العام (الأردن)، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي للعام 1994.

⁽¹²⁷⁾ الدكتور تيسير عبد الله وأحمد جاد الله، الانتحار في مدينة القدس، المرجع السابق، ص 41.

⁽¹²⁸⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2011/30/30، ص 6.

التسعينات من القرن الماضي: أظهرت أنه يوجد ارتباط وثيق بين اليأس من الحياة والاكتئاب في إقدام بعض الشبان والفتيات على الانتحار. وكشفت دراسة حكومية أمريكية حديثة صدرت في أوائل عام 2012 أن خمس الأمريكيين أصيبوا بأمراض عقلية عام 2011، وكان للشبان والنساء النصيب الأكبر في هذه المعاناة، وأن 8.7 مليون أمريكي بالغ فكروا بشكل جاد في الانتحار وحاول مليون منهم الانتحار⁽¹²⁹⁾.

المبحث الخامس الجنس (الذكورة والأنوثة)

تمهيد وتقسيم

تدل الدراسات الإحصائية التي قام بها الباحثون والعلماء في علم الإجرام على وجود اختلاف بين إجرام كل من المرأة والرجل، سواء من حيث نوع الإجرام أو كميته وجسامته، وإن إجرام الرجل يفوق إجرام المرأة في الدولة الواحدة، وفي كافة مراحل التاريخ التي أمكن فيها إجراء إحصاءات منظمة. ويرجع ذلك إلى وجود فروق جوهرية بين الرجل والمرأة من حيث التكوين العضوي والنفسي، والدور الاجتماعي المفروض من كل منهما. لذلك نقسم هذا المبحث إلى مطلبين، نتناول في المطلب الأول مظاهر الاختلاف بين إجرام كل من الرجل والمرأة، وفي المطلب الثاني نتناول أهم أسباب الاختلاف في الإجرام بينهما.

المطلب الأول

مظاهر الاختلاف بين إجرام الرجل وإجرام المرأة

تشير الإحصاءات الجنائية في مختلف دول العالم إلى وجود اختلاف كبير بين إجرام الرجل وإجرام المرأة، سواء من حيث كم الإجرام ونوعه وجسامته، على النحو التالي:

أولاً: اختلاف كمية الإجرام بين الرجل والمرأة

دلّت الإحصاءات الجنائية في معظم دول العالم أن إجرام المرأة أقل كمية من إجرام الرجل. من أمثلة ذلك أن إجرام المرأة في الجمهورية اللبنانية يمثل 2.7% من الإجرام الكلي (وفقاً لإحصائية 1974)، وفي جمهورية مصر العربية يمثل 4% من الإجرام الكلي، وفي الولايات المتحدة الأمريكية 8%،

⁽¹²⁹⁾ صحيفة القدس الفلسطينية يوم 20/1/2012، ص 36، عن وكالة رويتر.

وفي فرنسا يمثل الإجرام العام للنساء 10%، وفي سويسرا 12%، وفي ألمانيا أثبتت الإحصاءات في فترة من الفترات أن إجرام المرأة يصل إلى 14% من الإجرام الكلي، وفي إيطاليا 17%، وفي كل من اليابان واليونان ارتكبت النساء 6% من مجموع الجرائم⁽¹³⁰⁾.

وفي الأردن دلّت الإحصاءات الجنائية بأن نسبة إجرام المرأة أقل بكثير من إجرام الرجل، ففي عام 2000 كانت نسبة إجرام المرأة إلى إجرام الرجل 3.37%، وفي عام 2001 كانت 1.78%، وعام 2002 كانت 1.88%⁽¹³¹⁾.

وفي فلسطين كانت نسبة إجرام المرأة أقل بكثير من إجرام الرجل، فقد كان عدد الموقوفين الذكور في مراكز التوقيف عام 1998 المتهمون بجنح وجنايات من سن (13-18) سنه (616) مراهقاً، بينما كان عدد الإناث من ذات السن (18) مراهقة⁽¹³²⁾. وفي إحصاء آخر جرى عام 2010، كان عدد الموقوفين من الذكور- كافة الأعمار- في مراكز التوقيف (7579) متهماً، بينما كان عدد الإناث (239) متهمة. أما عدد الذكور المحكومين فكان (4664) رجلاً فوق سن الـ 18، بينما كان عدد الإناث المحكومات (38) امرأة⁽¹³³⁾.

ورغم ثبوت قلة إجرام المرأة عن إجرام الرجل، إلا أن بعض العلماء حاولوا التشكيك بهذه الحقيقة، وإنكار وجود اختلاف في كم الإجرام بين الطرفين. ويمكن إجمال هذا التشكيك والانتقاد في قلة إجرام المرأة عن إجرام الرجل بالنقاط التالية⁽¹³⁴⁾:

1- أنه لا ينبغي أخذ نتائج الإحصاءات السابقة مأخذ الصدق. فالتفاوت بين إجرام المرأة وإجرام الرجل كما تدل عليه الإحصاءات ليس إلا تفاوتاً ظاهرياً في حقيقة الأمر. والواقع أن المرأة ترتكب العديد من الجرائم التي لا تظهر في هذه الإحصاءات كجرائم البغاء. والبغاء إجرام طبيعي حتى ولو لم تُجرمه بعض التشريعات. وإذا أضيفت جرائم البغاء إلى سجل المرأة لربما فاقت في إجرامها إجرام الرجل. وعلى سبيل المثال فإن جريمة البغاء في الدول الغربية كثيرة جداً وإن كانت غير مجرمة. أما في البلاد العربية فإن هذه الجريمة تمارس من قبل المرأة أقل بكثير من الدول الغربية، وأغلبها لا يظهر للعلن لأسباب اجتماعية.

2- أن الجانب الأكبر من إجرام المرأة لا يظهر في الإحصاءات، فثمة فارق ضخم بين إجرام المرأة الحقيقي وإجرامها المعلن. وهذه هي مشكلة الرقم الأسود أو المظلم التي تعد أهم مثالب الدراسات

⁽¹³⁰⁾ الدكتور فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 98.

⁽¹³¹⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل، الإحصائية السنوية للزلاء المحكومين في الأردن.

⁽¹³²⁾ الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني للعام 1998، إحصاءات الجريمة والضحية.

⁽¹³³⁾ المديرية العامة للشرطة الفلسطينية، التقرير الإحصائي للجريمة عام 2010.

⁽¹³⁴⁾ الدكتور سليمان عبد المنعم، أصول علم الإجرام والجزاء، المرجع السابق، ص 377، 378.

الإحصائية، ومن أهم الجرائم التي لا يكشف عنها ولا تظهر بالتالي في الإحصاءات، جرائم الإجهاض، والسرقه من البيوت التي تقع من الخادما، والسرقه من المحلات التجارية، والجرائم الجنسية التي تشارك فيها المرأة حين يكون طلاب الجنس من الرجال هم ضحاياها.

3- أن للمرأة دوراً فعلياً لا يستهان به وراء عدد غير قليل من الجرائم. فالمرأة قد لا تظهر مباشرة كفاعل الجريمة. والواقع يؤكد أن الجرائم كثيرة تقع من الرجال يكون للمرأة فيها دور هام بالإيحاء أو التحريض. ولو أخذنا بعين الاعتبار عدد الجرائم التي ترجع إلى توريط المرأة الرجل في ارتكابها لارتفع معدل إجرام المرأة كثيراً عن ذلك المعدل المتواضع الذي تكشف عنه الإحصاءات. والواقع أن هذه الانتقادات ليست حاسمة على أي حال للأسباب التالية⁽¹³⁵⁾:

- 1- لأن جرائم البغاء التي تمارسها المرأة تقع في إطار الإجمام القانوني والإجمام الطبيعي. ففي بعض الدول لا يعتبر البغاء جريمة، فلا يُضاف إلى إجرام النساء. كما أنه لم يثبت في الدول التي تُجرّم البغاء، أن إجرام المرأة يتساوى مع إجرام الرجل في هذه الجريمة، بل بقي الفارق بينهما واضحاً.
- 2- لأن الجرائم التي ترتكبها المرأة في الخفاء لا تشكل إلا جزءاً محدوداً من مجموع الجرائم، ولو أضيفت إلى الجرائم المعلنة، فإنها لا تتساوى في مجموعها مع إجرام الرجل، نظراً للفارق بين إجرام كل منهما. لهذا ينبغي عدم المبالغة في تقدير الجرائم غير المعلنة للمرأة.
- 3- أما اتهام المرأة بأنها المسبب لكثير من الجرائم التي يرتكبها الرجل، فهو أمر يتعارض مع المنطق، إذ لا يمكن مساءلة المرأة عن جريمة لم ترتكبها. بالإضافة إلى أن ذلك لم يرق إلى مستوى المشاركة في الجريمة الذي يُجرّمه القانون.

ثانياً: اختلاف نوع الإجرام وجسامته بين المرأة والرجل

دلت الكثير من الإحصاءات الجنائية حقيقة ثانية فيما يتعلق بنوع الإجرام وجسامته لكلا الجنسين، حيث إن المرأة ترتكب بعض الجرائم أكثر من الرجل، بينما الرجل يرتكب جرائم أخرى أكثر من المرأة. فعلى سبيل المثال تتفوق النساء في إبطالها على الرجال تفوقاً واضحاً وكاسحاً في جرائم الإجهاض، إذ بلغت 84% في إحصاء أول، و 85% في إحصاء ثان. أما جريمة القذف فقد بلغت نسبة إجرام المرأة 55% في الإحصاء الأول و 59% في الإحصاء الثاني. أما في الجرائم الأخرى فكانت نسبة إجرام المرأة بوجه عام أقل من نسبة الرجل. وكانت هذه نسبة ضئيلة بوجه خاص في جرائم الحريق والاعتداء على العرض والقتل والإيذاء، والسرقه الواقعة بالإكراه وخيانة الأمانة والإتلاف، والجرائم المضرة بالمصلحة العامة، وعلى الأخص ما كان منها ماساً بأمن الدولة أو مُخللاً بحسن سير القضاء أو

⁽¹³⁵⁾ الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص170، 171.

ماساً بسلامة المواصلات، وكذلك الشأن أيضاً في الجرائم غير القصدية. ودلت الإحصاءات السابقة واللاحقة في إيطاليا كذلك على ثبات هذه الاتجاهات⁽¹³⁶⁾.

وفي فرنسا لم تختلف ملامح الصورة كثيراً عن مثيلتها في إيطاليا والعديد من الدول الأوروبية فقد تبين من إحصاء فرنسي أجري عام 1964، أن أكثر الجرائم شيوعاً لدى النساء في فرنسا هي جرائم قتل المواليد والإجهاض، إذ بلغت نسبة ما ارتكبته المرأة منهن 87.5% و 75%. ويأتي ذلك جريمة البلاغ الكاذب، وكان حظ المرأة منها 40%، ثم شهادة الزور وكان نصيبها منها 34%. وفي جريمة التزوير تراوح نصيب المرأة بين 15% و 20% من جملة ما وقع منها. أما في مجال الاعتداء على الأشخاص فقد ارتكبت المرأة 15% من جرائم الإيذاء الذي لا يبلغ مبلغ القتل. وفي جرائم الأموال كانت نسبة إجرام المرأة كما يلي: في جريمة السرقة 20%، وفي جرائم النصب 16%، وفي جرائم خيانة الأمانة 15%، وفي جرائم الحريق المتعمد 17%، وفي جرائم إخفاء الأشخاص 27% من الجرائم بشكل عام.

وفي دراسة استرالية حديثة صدرت عام 2012 أظهرت أن النساء يخططن أكثر من الرجال لقتل شريك حياتهم عن عمد. وأشارت الدراسة التي قامت بها جامعة "غريفيت" الأسترالية وشملت 211 قاتلاً (جانياً) منهم 55 شخصاً قتلوا شريك حياتهم أن نسبة النساء هي واحدة من أصل سبعة فقط، لكن نصف أولئك النساء تعمدن قتل الشريك عن قصد وسابق إصرار، بينما كان ربع الرجال فقط قد تعمدوا القتل⁽¹³⁷⁾.

وتشير الإحصاءات الجنائية في الأردن للعام 1998 بأن الذكور الذين ارتكبوا جرائم السرقة كان (10539)، بينما عدد الإناث (419). وأن عدد الذكور الذين ارتكبوا جريمة الاحتيال كان (1916)، بينما عدد الإناث (99). وأن عدد الذكور في جرائم الأخلاق والآداب العامة كان (1322)، بينما عدد الإناث (418). وفي جرائم القتل المقصود كان عدد الذكور (139) بينما عدد الإناث (5). أما جرائم الإيذاء فقد كان عدد الذكور (396)، بينما عدد الإناث (51). وفي جرائم سرقة السيارات كان عدد الذكور (142)، بينما لم ترتكب أنثى واحدة مثل هذه الجريمة⁽¹³⁸⁾.

أما الإحصاءات الجنائية في الأردن للعام 2000 فقد كانت على الشكل التالي⁽¹³⁹⁾:

⁽¹³⁶⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 159.

⁽¹³⁷⁾ صحيفة القدس الفلسطينية يوم 2012/5/5، ص 32، نقلاً عن وكالة (بي أي) الاسترالية.

⁽¹³⁸⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل، الإحصائية السنوية للعام 1998.

⁽¹³⁹⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل، الإحصائية السنوية للعام 2000.

1- جرائم الاعتداء على الأشخاص

في جرائم الإيذاء البسيط كانت نسبة الرجال 62.73%، ونسبة النساء 36.27%. في جرائم الشروع بالقتل كانت نسبة الرجال 95.10%، بينما نسبة النساء 4.90%. في المشاجرات كانت نسبة الرجال 81.37%، بينما 18.63% لدى النساء.

2- جرائم الاعتداء على الأموال

في جرائم السرقة والشروع بالسرقة كانت نسبة الرجال 97.69%، بينما 2.31% لدى الإناث. وفي جرائم الاحتيال كانت نسبة الرجال 91.20%، بينما 8.80% لدى الإناث. وفي جرائم إعطاء شيك بدون رصيد كانت نسبة الذكور 92.13%، بينما 7.87% لدى الإناث.

3- الجرائم المخلة بالأخلاق والآداب العامة

في جرائم ممارسة البغاء كانت نسبة الذكور 73.44%، بينما 26.56% لدى الإناث. وفي جرائم إدارة بيوت الدعارة كانت نسبة الذكور 65.62%، بينما 34.38% لدى الإناث. وفي جرائم الاغتصاب وهتك العرض كانت نسبة الذكور 93.75%، بينما 6.25% لدى الإناث.

من خلال ما سبق يتضح لنا أن جرائم المرأة أقل بكثير من إجرام الرجل، وخاصةً في الجنايات، كما أن الإجرام بين الطرفين يختلف من حيث الأسلوب، حيث إن إجرام الرجل يتسم بالقسوة والعنف، بينما يتسم إجرام المرأة بالعدو وعدم الأمانة، فهي تميل إلى الجرائم التي لا تحتاج قوة بدنية كبيرة لتنفيذها، مثل جرائم السرقة وإخفاء المسروقات والقذف والسب⁽¹⁴⁰⁾.

وفي دراسة أجريت في إمارة دبي عامي 2009/2008 بينت أن جرائم النساء تنحصر في السرقة وإعطاء شيك بدون رصيد وقتل المواليد والإجهاض وشهادة الزور وخيانة الأمانة وبعض جرائم العرض والآداب، ونقل المخدرات.

وذكرت الدراسة⁽¹⁴¹⁾ أن المرأة لم تعد تكتفي بلعب دور ثانوي في العصابات المشتركة مع الرجال، بل أصبحت تؤدي دوراً فاعلاً وأساسياً، والمثير للانتباه إصرارها على تنفيذ جريمتها بأسلوب مختلف عن الرجل، حيث تستغل الجانب العاطفي في التأثير على المجني عليهم، وخصوصاً في جرائم السرقة. وأن النشاط الإجرامي للمرأة تطوّر، ودفعت مشاركتها في ارتكاب كثير من الجرائم أجهزة الشرطة إلى تحليل هذا التطور ومواكبته بأساليب بحث جنائي حديثة تناسب ذكاء الجنس الناعم، خاصةً أن التركيبة السكانية المتنوعة في دبي وقدم النساء من جنسيات وثقافات مختلفة، لعب دوراً في ظهور أنواع مختلفة من جرائم المرأة. وقد أظهرت سجلات التحقيقات قدرة المرأة على منافسة الرجل في

⁽¹⁴⁰⁾ الدكتور فتوح الشاذلي، أساسيات علم الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص163.

⁽¹⁴¹⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2011/9/4، ص36.

النشاط الإجرامي، وإظهارها قسوة كبيرة في ارتكاب الجرائم، خصوصاً الجرائم التي ترتكبها بدوافع انتقامية. مبيناً أن المرأة تتورط أحياناً في جرائم بسبب ظروف خارجة عن إرادتها كتخليها عن طفلها لعدم قدرتها على توثيق ولادته.

وكشفت إحصائيات الإدارة العامة للشرطة في دبي أن النساء ارتكبت في النصف الأول من عام 2011 حوالي (6098) جريمة. في حين بلغ عدد جرائم النساء عام 2009 حوالي (2738) جريمة. وفي عام 2008 كانت (1645) جريمة.

أما جرائم العنف فلا تثير شهية المرأة بوجه عام، فأقبالها عليها أقل من إقبال الرجال. فالرجل دائماً يتفوق في جرائم العنف والسرقات والإكراه وجميع الجرائم التي تتطلب قوة جسمانية وعضلية. وربما تتساوى حالات إجرام المرأة مع حالات إجرام الرجل في أوقات الحروب حيث تأخذ المرأة على عاتقها كثيراً من أعباء الرجل فتتميل إلى التساوي معه من الناحية الاجتماعية. ففي خلال الحرب العالمية الأولى بلغ عدد النساء اللاتي قبض عليهن من أجل جريمة السرقة في كل من ألمانيا والنمسا حداً يجاوز عدد الرجال الذي قبض عليهم من أجل هذه الجريمة في سني ما قبل الحرب. كما تضاغت حالات إجرام النساء خلال الحرب العالمية الثانية في الولايات المتحدة الأمريكية والسويد والدنمارك وإنجلترا⁽¹⁴²⁾.

أما من حيث الوسيلة فإن وسائل إجرام النساء يغلب عليها الدهاء والخديعة والحيلة وإخضاع فريستها وفق تكوينها الجسماني والعضوي والنفسي وطبيعتها كأنثى رقيقة. في حين يغلب على إجرام الرجال الخشونة والعنف واستعمال السلاح والاعتماد على القوة البدنية والعضلية⁽¹⁴³⁾.

ومن أمثلة استعمال المرأة للدهاء والخديعة والحيلة في إيقاع فريستها من الرجال ما جرى في مدينة هراري في زيمبابوي في نهاية عام 2011 عندما اعتقلت الشرطة ثلاث نساء تتراوح أعمارهن ما بين (24-26) سنة قمن باغتصاب (17) رجلاً في فترات متفرقة خلال عامي (2010-2011). وقد اعترفت النساء الثلاث بأنهن كن يغرين الرجال الضحايا بأجسادهن، ثم يعرضن عليهم مشروبات كحولية تحتوي على مواد مخدرة بعد اقتيادهم إلى مكان الجريمة. وهناك كان تُجبر الضحايا- كل على انفراد- بممارسة الجنس⁽¹⁴⁴⁾.

أما وسيلة الانتحار لدى الذكور والإناث، فإنها تختلف نظراً لطبيعة التكوين العضوي والنفسي لكل منهما. فالذكور الذين يقدمون على الانتحار أو محاولة الانتحار يستخدم أغلبهم إطلاق الرصاص

⁽¹⁴²⁾ الدكتور عمر السعيد رمضان، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص53.

⁽¹⁴³⁾ الدكتور محمد صبيح نجم، أصول علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص59.

⁽¹⁴⁴⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2011/10/17، ص32.

على رأسه، أو القفز من مناطق مرتفعه، أو شنق نفسه. بينما الإناث يستخدمن أغلبن العقاقير أو قطع الأوردة⁽¹⁴⁵⁾.

المطلب الثاني

أسباب الاختلاف بين إجرام الرجل وإجرام المرأة

اختلف العلماء والباحثون في علم الإجرام حول أسباب الاختلاف بين إجرام الرجل وإجرام المرأة كماً ونوعاً وأسلوباً. وأهم ما قيل من أسباب فإنها تتحدّد في ثلاثة: تدين المرأة وسموها الخلقي وأطلق عليه بالنظرية الأخلاقية، اختلاف الدور الاجتماعي وأطلق عليه بالنظرية الاجتماعية، والاختلاف التكويني وأطلق عليه بالنظرية البيولوجية النفسية.

أولاً: تدين المرأة وسموها

ويذهب أصحاب هذا الرأي إلى القول بأن المرأة أقل ارتكاباً للجرائم لأنها أكثر منه استجابة لتعاليم الدين، ولأنها تتميز عليه بسمو خلق جبلت عليه. فهي تتصف بالإيثار والتضحية، وتمتاز بالبرقة والعطف والحنان، مما يجعلها أبعد من الرجل عن طريق الإجرام. هذا الرأي يفتقد إلى الدليل المنطقي والأساس العلمي. فليس هنالك أي دليل على تفوق المرأة على الرجل من حيث التدين والأخلاق. وبكفي لدحض هذا الرأي فيما يتعلق بالتدين، ما تشير إليه الإحصاءات الجنائية من أن المرأة كثيراً ما ترتكب جريمة شهادة الزور وهي جريمة ضد الدين في المقام الأول. أما ما يتعلق من هذا الرأي بالجانب الأخلاقي، فليس هنالك دليل على تفوق المرأة في هذه الناحية. ويمكن إضعاف هذا الرأي أن تشير إلى أن أغلب جرائم الإجهاض (قتل الجنين)، وجرائم قتل الأطفال حديثي الولادة، بالإضافة إلى جرائم البغاء وشهادة الزور التي ترتكبها المرأة هي جرائم وإن كانت تناقض أوليات القيم الأخلاقية، فهي ضد الدين⁽¹⁴⁶⁾.

ورغم ذلك، أرى وفي كل الأحوال أن المرأة تتميز بتدين أكثر من الرجال لأسباب كثيرة. فعلى سبيل المثال جرى استطلاع عام 2011 في ألمانيا فيما يتعلق بالإيمان بالله قام به معهد "ديماب" لقياس مؤشرات الرأي لصالح محطة (إم دي آر) وشمل ألف شخص في مختلف ألمانيا من شرقها إلى غربها

⁽¹⁴⁵⁾ الدكتور تيسير عبد الله وأحمد جاد الله، الانتحار في القدس، المرجع السابق، ص 20.

⁽¹⁴⁶⁾ الدكتور محمود نجيب حسني، دروس في علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 36.

وأظهر الاستطلاع أن 66% من النساء يؤمنون بالله، بينما الذين يؤمنون بالله من الرجال كانت نسبتهم 49%⁽¹⁴⁷⁾.

ثانياً: اختلاف الوضع الاجتماعي

ذهب الرأي الثاني إلى أن وضع المرأة في المجتمع يختلف عن وضع الرجل، مما يجعل المرأة أقل إجراماً من الرجل. ويستند هذا الرأي إلى حجتي⁽¹⁴⁸⁾:

الأولى: أن المرأة في كل مراحل عمرها لا تحمل مسؤولية مباشرة، فهي تتمتع غالباً بحماية الرجل سواء كان أباً أو أماً أو زوجاً أو ابناً، وهذا يجعلها بعيدة عن العوامل الخارجية التي قد تؤثر عليها فتدفعها إلى الإجرام. بينما الرجل على العكس من ذلك، هو الذي يحمل المسؤولية ويضطر بحكم هذا الدور أحياناً إلى ارتكاب الجريمة.

الثانية: أن القانون يطالب الرجل أحياناً بأكثر مما يطالب به المرأة، وهذا يجعل مسؤوليته أوسع نطاقاً من مسؤولية المرأة، وبالتالي احتمال تقصيره أكثر اتساعاً منه لدى المرأة.

لكن هذا الرأي ليس خاطئاً في أساسه، وإنما يكمن خطؤه في إطلاقه. فقد تميزت المرأة منذ بداية القرن الماضي على الحماية التقليدية للرجل وطرحتها ونزلت إلى معترك الحياة تزامناً في عمله، ففي دراسة ألمانية حديثة صدرت عام 2012 أظهرت أن المرأة في المناصب القيادية في الشركات تحقق نجاحاً أكبر من الرجال. وأشارت الدراسة التي قامت بها شركة "أرنست اند يونج" للاستشارات الإدارية والتدقيق المالي وشملت حوالي 300 شركة مسجلة في البورصة في أوروبا ما بين عامي (2005 – 2010) أن المؤشرات العادية المهمة مثل الإيرادات والأرباح وعدد الموظفين والقيمة السوقية تكون أكثر إيجابية من متوسط جميع الشركات عندما يكون في المراكز القيادية امرأة واحدة على الأقل. ومع ذلك لم تسجل الإحصاءات الجنائية زيادة يعتد في جرائمها⁽¹⁴⁹⁾.

ومن جهة أخرى فلو صح منطق الرأي المنتقد بصفة مطلقة لوجب أن تكون المرأة المتزوجة أقل النساء إجراماً لأنها أكثر حماية. غير أن الإحصاءات الجنائية تؤكد أن إجرام المتزوجات أكثر من إجرام غير المتزوجات، كذلك أثبتت الإحصاءات أن زيادة أعباء المرأة ومسؤوليتها بتزولها ميدان الحياة العامة، وممارستها الأعمال التي كان الرجل يمارسها وحده، لم يصحبها زيادة في كمية إجرام النساء كما يقضي منطق هذا الرأي، بل على العكس من ذلك فإن نسبة إجرام النساء تنحدر نحو الانخفاض عما كانت عليه من ذي قبل.

⁽¹⁴⁷⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2011/5/19، ص32، نقلاً عن وكالة الأنباء الألمانية (د ب أ).

⁽¹⁴⁸⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص101.

⁽¹⁴⁹⁾ صحيفة القدس الفلسطينية يوم 2012/1/19، ص36، نقلاً عن وكالة (د ب أ) الألمانية.

ومن جهة أخرى أخذ على هذا الرأي أنه اعتمد على اعتبارات اجتماعية بمفردها، وأنكرت تأثير الاختلافات البيولوجية بين الرجل والمرأة، وهذه الاختلافات وإن كانت لا تصلح بمفردها لتفسير قلة إجرام المرأة بالنسبة للرجل، إلا أن هذا لا يبرر إنكارها بشكل تام في هذا المجال⁽¹⁵⁰⁾.

ثالثاً: الاختلاف في التكوين العضوي والنفسي

ذهب الرأي الثالث إلى القول بأن قلة إجرام المرأة مرجعه أنها تختلف عن الرجل من حيث التكوين العضوي والنفسي، على النحو التالي⁽¹⁵¹⁾:

من الناحية العضوية: تكون المرأة أضعف بنياناً من الرجل. وقد عني الباحثون بمقارنة جسم المرأة بجسم الرجل، سواء من حيث الطول أو الوزن أو الأعضاء المختلفة الداخلية والخارجية، وقد قام بعض الباحثين بعملية حسابية دقيقة لتقدير نسبة قوة المرأة البدنية إلى قوة الرجل. واستخلص من ذلك أن قوة المرأة تعادل نصف قوة الرجل، ولذلك لا تقدم المرأة على الجرائم التي تتطلب جهداً بدنياً فمثلاً لا تقدم المرأة في أغلب الأحوال على جرائم العنف، وإنما تميل إلى جرائم القذف والسب والتحرّض على الفسق. وفي القدر الذي تلجأ فيه إلى ارتكاب جريمة القتل نجدها تلجأ إلى وسيلة السم.

من الناحية النفسية: تمر المرأة بحالات خاصة بها، تؤثر على نفسياتها وتُعد من العوامل التي تساعد على ارتكابها الجريمة. من ذلك حالة الحيض والحمل والوضع والرضاعة، ففي هذه الحالات كثيراً ما تتعرض المرأة لانفعالات مختلفة، وتقلبات في المزاج قد تدفع بها إلى ارتكاب بعض الجرائم، ولا سيما جرائم الإجهاض وقتل المواليد والسرقة من المحلات العامة والاعتداء على السلطة العامة والإيذاء البدني⁽¹⁵²⁾.

وقد أثبت أحد الإحصاءات أن 41% من جرائم النساء في إنجلترا قد ارتكبت وهن في حالة حيض، و63% من جرائم السرقة التي ارتكبتها نساء من متاجر باريس قد ارتكبتها وهن في حالة حيض. وحول مقولة أن المرأة أضعف بنية من الرجل، فإنه قول ينطوي على قدر من الصحة، فالإحصاءات تقطع بعدم إقبال المرأة على الجرائم التي تقتضي جهداً عضلياً، وهي إن أسهمت فيما كان دورها دور الشريك لا الفاعل في أغلب الأحوال. غير أن قدر الصحة هذا محدود، ولا يغني في تفسير كل أوجه الاختلاف بين إجرام الرجل والمرأة⁽¹⁵³⁾.

⁽¹⁵⁰⁾ الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 176.

⁽¹⁵¹⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 103.

⁽¹⁵²⁾ الدكتور سليمان عبد المنعم، أصول علم الإجرام والجزاء، المرجع السابق، ص 380.

⁽¹⁵³⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 165.

إلا أن بعض الباحثين والعلماء انتقدوا المقولة من أساسها، واستندوا في ذلك إلى أن الإحصاءات تثبت عكس ذلك، فمتوسط العمر لدى المرأة أطول منه لدى الرجل، وهي تقاوم الأوبئة والأمراض أكثر من الرجل، والإناث من الأجنة أقل تعرضاً للإجهاض من الذكور، كما أن نسبة وفاة المواليد من الإناث أقل منها لدى الذكور. وأيضاً أشارت بعض الإحصاءات أن إجرام المرأة في عنفوان شبابها أقل من إجرام الرجل في قمة ضعفه. وعليه لا يمكن الاعتماد على عامل تكوين المرأة العضوي والنفسي لتفسير قلة إجرام المرأة⁽¹⁵⁴⁾.

وذهب رأي آخر في نقده للمقولة المذكورة بأنه لو سلم بضعف المرأة البدني إذا قورنت بالرجل، فإن هذا الضعف لا يفسر الفارق الكبير بين نسبة إجرام كل منهما. وقد أثبت العالم البلجيكي (كتليه) أن نسبة قوة المرأة إلى قوة الرجل هي النصف، فكان بمقتضى ذلك أن تكون نسبة إجرام المرأة إلى إجرام الرجل هي النصف أيضاً أي أن يبلغ إجرام الرجل ضعف إجرام النساء ما دامت قوتهم تعادل ضعف قوتهم. ولكن الحقيقة غير ذلك، فإجرام الرجال يعادل من خمسة إلى عشرة أمثال إجرام النساء ولا يستطيع هذا الرأي أن يفسر الفارق الكبير بين النسبتين.

الخلاصة

الخلاصة في هذا الشأن أن قلة إجرام المرأة لا يرجع إلى عامل واحد فقط، بل إلى العوامل الثلاثة السابقة، وإن كان العاملان- الاجتماعي والتكويني العضوي والنفسي- هما الأكبر تأثيراً، ولا يكفي أي منهما بمفرده لتفسير اختلاف إجرام المرأة عن إجرام الرجل. فمما لا شك فيه أن نسبة المرأة التي تتحمل المسؤولية وحدها لظروف غير عادية، أقل بكثير من نسبة الرجال الذين يتحملون المسؤولية بحكم وضعهم الاجتماعي الطبيعي. كذلك فإن نسبة المرأة التي تنزل إلى ميدان العمل أقل من نسبة من يعملون من الرجال، وحتى في هذا النطاق الضيق نجد المرأة أقل تأثيراً بالمجتمع الذي تعيش فيه من الرجال إذ تميل بطبيعتها إلى الهدوء والسلبية. ففي استطلاع للرأي قام به معهد- إمتيد- كلفه به الصليب الأحمر الوطني الألماني عام 2011 أثبتت أن الرجال أكثر إقداماً على العمل الاجتماعي في المجتمع من النساء. فكانت نتيجة الاستطلاع الذي شمل (1005) شخص فوق سن الرابعة عشرة أن 27% من الرجال يقومون بخدمات اجتماعية، مقابل 21% من النساء⁽¹⁵⁵⁾.

⁽¹⁵⁴⁾ الدكتور فتوح الشاذلي، أساسيات علم الإجرام، المرجع السابق، ص168.

⁽¹⁵⁵⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2011/11/29، ص36، عن وكالة الأنباء الألمانية (د ب أ).

وأيضاً تختلف المرأة عن الرجل من حيث تكوينها العضوي والنفسي كما ذكرنا، لأن كل منهما مهياً لما خلق له. فالعالم (إكسنر) يقول إن التكوين البيولوجي لكل من الرجل والمرأة يتفق مع حقيقة الدور الذي أعد لكل منهما في الحياة. فقدر الرجل أن يكافح ليصون أسرته وقدر المرأة أن تحمل أبناءها في أحشائها وأن تواجه آلام الحمل والوضع في صبر نبيل، وأن ترعى مع زوجها فلذات أكبادها بعد ذلك بكل صبر وتضحية. فالجرائم التي تقوم على القوة الجسمية والإقدام والاختضاء تصادف هوى من جانب الرجل، أما الجرائم التي لا تقوم على القوة الجسمية وتقوم فقط على البذل والاستسلام للواقع تصادف هوى من جانب المرأة⁽¹⁵⁶⁾. فالمرأة عندما تقدم على الانتحار تفكر كثيراً، وتفشل معظم محاولاتها، نظراً للأسباب السابقة. أما الرجال فتكون معظم محاولاتهم الناجحة للانتحار بسبب عدم رغبتهم الظهور بمظهر الضعف ساعة الانتحار، لذا يستخدمون وسائل قاتلة للانتحار مثل إطلاق الرصاص على رؤوسهم أو القفز من مناطق عالية أو الشنق. وهذا ما يفسر ارتفاع معدل المنتحرين من الذكور عن المنتحرات من الإناث بمعدل أربعة منتحرين ذكور مقابل منتحرة أنثى واحدة⁽¹⁵⁷⁾.

وفي الختام لا بُد أن نؤكد مرة أخرى، أن قلة إجرام المرأة بالمقارنة مع إجرام الرجل لا يعود للعامل الاجتماعي بمفرده، أو العامل العضوي والنفسي لكل منهما، بل يعود إلى تضافر العاملين معاً.

المبحث السادس

السِّن

تمهيد وتقسيم

حياة الإنسان لا تجري على وتيرة واحدة من بدايتها إلى نهايتها، وإنما هي مراحل متنوعة ومتعاقبة، تبدأ أولها بمولده، ثم يقطعها إلى مرحلة المراهقة، ومن ثم إلى مرحلة النضوج والعمل وتحمل أعباء الحياة، حتى يصل إلى مرحلة الشيخوخة. وكل إنسان يمر بهذه المراحل جميعها باستثناء الموت المفاجئ لأسباب كثيرة، فلا يتم دورته. ومراحل العمر كما يقسمها الباحثون والعلماء أربع، هي: الطفولة، المراهقة (الحدائث)، النضوج، والشيخوخة.

ويتأثر الإنسان في كل مرحلة من المراحل الأربع بتغيرات كثيرة تعبري تكوينه العضوي والنفسي من ناحية، وتعبري البيئة التي تحيط به من ناحية أخرى. وهذه التأثيرات ينعكس تأثيرها على مسلك

⁽¹⁵⁶⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 168.

⁽¹⁵⁷⁾ الدكتور تيسير عبد الله وأحمد جاد الله، الانتحار في القدس، المرجع السابق، ص 28.

الإنسان، وبالتالي على الظاهرة الإجرامية. وتعتبر مرحلة المراهقة هي أخطر المراحل التي يمر بها الإنسان، فالحدث ذكراً أم أنثى يكون خلالها غير مكتمل الشخصية، بالإضافة إلى عدم استقراره العاطفي والنفسي، كما يكون للبيئة الخارجية تأثير على سلوكه باعتبار أن قواه الجسدية والنفسية في حالة نمو، ويصاحبها شعور ببعض الآلام الجسدية والمشاكل الذاتية مثل التوتر واضطراب في وظائف الغدد، وكذلك شعوره ببعض الصراعات النفسية والعلاقات الاجتماعية نتيجة الشعور بالفروق بين الأجيال⁽¹⁵⁸⁾.

ودلت الإحصاءات الجنائية على أن نسبة الإجرام تتغير بتغير العمر الذي يمر به الإنسان. فقد أثبتت الإحصاءات في مصر عام 1969 أن نسبة إجرام من تتراوح أعمارهم بين⁽¹⁵⁹⁾:

من مجموع المجرمين	هي 1.2%	(15-7) سنة
من مجموع المجرمين	هي 8%	(20-15) سنة
من مجموع المجرمين	هي 30.5%	(30-20) سنة
من مجموع المجرمين	هي 34.2%	(40-30) سنة
من مجموع المجرمين	هي 17.3%	(50-40) سنة
من مجموع المجرمين	هي 5.7%	(60-50) سنة
من مجموع المجرمين	هي 2.5%	(60-فما فوق)

أما في الأردن فقد أثبتت الإحصاءات الجنائية الصادرة عن مديرية الأمن العام للعام 1994 أن نسبة إجرام من تتراوح أعمارهم بين⁽¹⁶⁰⁾:

من مجموع المجرمين	هي 10.7%	(18-7) سنة
من مجموع المجرمين	هي 35.5%	(27-19) سنة
من مجموع المجرمين	هي 3.4%	(37-28) سنة
من مجموع المجرمين	هي 8.3%	(47-38) سنة
من مجموع المجرمين	هي 4.1%	(48-فما فوق) سنة

أما في فلسطين فقد أكدت الإحصاءات الجنائية الصادرة عن الشرطة للعام 1998 أن نسبة إجرام من تتراوح أعمارهم:

⁽¹⁵⁸⁾ الدكتور طلال أبو عفيفة، الانحراف نحو الجريمة وأخطار الإدمان على المخدرات، المرجع السابق، ص.6.

⁽¹⁵⁹⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص.105.

⁽¹⁶⁰⁾ نسبة الإجرام تتحدد في هذه الإحصائية في جرائم القتل والشروع بالقتل والسرقات والاحتيال والجرائم الأخلاقية.

من مجموع المجرمين	هي 12.5%	(18-7) سنة
من مجموع المجرمين	هي 49.2%	(25-19) سنة
من مجموع المجرمين	هي 28.7%	(35-26) سنة
من مجموع المجرمين	هي 6.9%	(60-36) سنة
من مجموع المجرمين	هي 2.7%	(61- فما فوق) سنة

ويتضح من خلال الإحصاءات الجنائية السابقة أن مرحلة نضوج الإنسان، وخاصةً في العشر سنوات الأولى بعد سن الـ (18)، هي الأكثر إجراماً، باعتبار أن الشباب في هذه المرحلة تكون مداركها العقلية والنفسية والجسمية قد اكتملت إلى حد ما، وبدأ يغوص في مشاكل وهموم الحياة محاولاً الثراء بأسرع وقت ممكن. لذلك، نتناول في هذا المبحث تأثير السن في مراحل الأربع على السلوك الإجرامي، حيث نخصص مرحلة الطفولة في مطلب أول، ومرحلة المراهقة (الجدائة) في مطلب ثان، ومرحلة النضوج في مطلب ثالث، وأخيراً مرحلة الشيخوخة في مطلب رابع.

المطلب الأول

مرحلة الطفولة

تتحدّد هذه المرحلة بالفترة التي بين الميلاد والبلوغ، الذي يحدث غالباً في الثانية عشرة، وهي مرحلة هامة في تكوين شخصية الفرد. وتدل الإحصاءات على قلة عدد الجرائم التي ترتكب في هذه الفترة، إذا قورنت بغيرها من المراحل، ويرجع ذلك إلى الضعف الذي يميز الأطفال من ناحية، وإلى ضيق نطاق علاقاتهم الاجتماعية من ناحية أخرى، فضلاً عن أن أغلب القوانين الجنائية في العالم تعتبر الطفل حتى نصف هذه المرحلة تقريباً غير مسؤول عما يرتكب من أفعال يصدق عليها وصف الجريمة، وذلك بالنظر إلى أنه في هذه المرحلة الباكرة يعجز عن التمييز بين الخير والشر⁽¹⁶¹⁾. ولذلك يصح اعتبار مرحلة الطفولة في علم الجرائم كما هي في مفهوم عامة الناس مرحلة الطهر والبراءة⁽¹⁶²⁾.

⁽¹⁶¹⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 105.

⁽¹⁶²⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 175.

امتناع مسؤولية الطفل

لا يلاحق الطفل الذي لم يتم السابعة من عمره جزائياً في حالة ارتكابه جريمة، كما لا يلاحق أيضاً الطفل الذي لم يتم الثانية عشرة من عمره، وإن كان سيفرض عليه تدابير حماية، على النحو التالي:

أولاً: الطفل الذي لم يتم السابعة من العمر

قرر المشرع الأردني في المادة (36) من قانون الأحداث رقم (24) لسنة 1968 في فقرتها الأولى بأنه: "لا يلاحق جزائياً من لم يتم السابعة من عمره حين اعتراف الفعل". ويقرر هذا النص عدم توقيع العقاب أو إنزال تدابير الحماية أو التأنيب بالصغير الذي لم يتم السابعة من العمر، فهو بذلك تمتنع مسؤوليته إذا بدر منه أي فعل جرمي، ويكون خارج نطاق القانون الجزائي.

ويؤكد على امتناع مسؤولية الصغير الذي لم يتم السابعة من العمر الكثير من قوانين الأحداث العربية والأجنبية⁽¹⁶³⁾، باستثناء قانون الطفل الفلسطيني رقم (7) لسنة 2004، إذ حدت المادة (67) منه على عدم مساءلة الطفل الذي لم يتم التاسعة من عمره.

وتبدأ مرحلة انعدام مسؤولية الطفل من يوم ميلاده وقبل بدء السنة السابعة، لا يجوز خلالها فرض أي جزاء على الطفل لانعدام الوعي والإدراك والتمييز لديه، حيث افترض المشرع وجود قرينة قانونية قاطعة لانعدام الإدراك والتمييز لدى الطفل قبل سن السابعة. فالطفل في المعنى القانوني الدقيق واقع خارج الحداثة التي تهض قبلها المسؤولية القانونية بغض النظر عن نوع التدبير الجزائي المتخذ فيما بعد ذلك⁽¹⁶⁴⁾.

والعبرة في تقدير سن الصغير هي بوقت ارتكاب الجريمة لا بوقت المحاكمة. كما أن تقدير السن مسألة يستقل بها القاضي. وقد عُني المشرع ببيان الوسيلة التي تثبت بها السن، فثبتت السن بوثيقة رسمية (قد تكون شهادة ميلاد رسمية أو أية ورقة رسمية أخرى معدة لإثبات السن)، فإذا تعذر ذلك نددت جهة التحقيق أو المحاكمة طبيياً متخصصاً لتقديرها بالوسائل الفنية⁽¹⁶⁵⁾. ويمكن أن تكون الوثيقة الرسمية لإثبات سن الطفل هو قيد الأحوال المدنية، وإذا تعذر ذلك تحيل المحكمة الطفل إلى لجنة طبية لتقدير سنه (المادة 2، 1/14 من قانون الأحداث الأردني).

وعلة انعدام مسؤولية الطفل الذي لم يبلغ سن السابعة أو التاسعة من العمر هو: انتفاء الوعي أو التمييز لديه، وتعليل انتفاء التمييز أن الطفل لم تتكامل مداركه ولم تصل بعد إلى مرتبة الإرادة المميزة، وهذه تحتاج إلى توافر قوى ذهنية قادرة على إدراك ماهية الأفعال وتوقع نتائجها التي

⁽¹⁶³⁾ يؤكد على امتناع مسؤولية الطفل الذي لم يتم السابعة من عمره قانون الطفل المصري في المادة (94)، وقانون الأحداث السوري في المادة (2)، وقانون العقوبات اللبناني في المادة (237).

⁽¹⁶⁴⁾ الدكتور كامل السعيد، شرح الأحكام العامة في قانون العقوبات، المرجع السابق، ص 624.

⁽¹⁶⁵⁾ الدكتور أحمد شوقي أبوخطوة، شرح الأحكام العامة لقانون العقوبات، دار النهضة العربية، القاهرة 1999، ص 551.

تقوم بالعمليات الذهنية في الجسم فضلاً عن توافر قدر من الخبرة في العالم الخارجي، والنضوج والخبرة يتطلبان بلوغ سن محددة⁽¹⁶⁶⁾.

فالصغير لا يمكن أن يميز بين الخير والشر، وبين الخطأ والصواب، ناهيك بأحكام التشريع الوضعي والروابط الاجتماعية ومدى إحساسه بها. وما دام أن الإدراك يقع في الأساس من الإسناد المعنوي والروابط الاجتماعية إلى جانب حرية الاختيار، فإن انتفاء الإدراك أو التمييز يكفي لتقرير انتفاء هذه المسؤولية. ومن الطبيعي أن تتحكم في سلوك الصغير دور الغرائز في بداية حياته، كغريزة البحث عن الطعام، إلا أن هذه الغرائز مكتملة، لكن دور هذه الغرائز يظهر بالتدرج الواحد بعد الآخر، ثم يبدأ بالتراجع أمام نمو الوعي والإرادة. لهذا حدّدت معظم التشريعات سن السابعة أو التاسعة- أو الثانية عشرة في ألمانيا- لا يسأل قبله الصغير جزائياً⁽¹⁶⁷⁾.

وفي التشريعات الإسلامية يعتبرون الصغير غير مميز ما دام سنه سبع سنوات، أي ينعدم له الإدراك، وما دام كذلك فإنه مُعفى من المسؤولية الجزائية، إلا أنه لا يُعفى من المسؤولية المدنية إذا ارتكب جريمة، فهو مسؤول في ماله الخاص عن تعويض أي ضرر يصيب به غيره في ماله أو نفسه، ولا يرفع عنه انعدام التمييز المسؤولية المدنية كما يرفع المسؤولية الجزائية، لأن القاعدة الأصلية في الشريعة الإسلامية أن الدماء والأموال معصومة أي غير مباحة، وأن الأعذار الشرعية لا تنافي هذه العصمة، أي أن الأعذار لا تهدر الضمان ولا تسقطه ولو أسقطت العقوبة⁽¹⁶⁸⁾.

ثانياً: الطفل الذي لم يتم الثانية عشرة من العمر

إذا ارتكب الطفل الذي لم يتم الثانية عشرة من عمره أية جريمة فإن المشرع يفرض عليه تدابير حماية محدّدة المدة بعد إحالته إلى المحكمة، إلا أنه لا يُمكن فرض عقوبات عليه. فقد نصت المادة (21) من قانون الأحداث الأردني التدابير التالية:

- 1- تسليم الولد إلى أحد والديه أو إلى وليه الشرعي.
- 2- أو تسليمه إلى أحد أفراد أسرته.
- 3- أو تسليمه إلى غير ذويه.
- 4- أو وضعه تحت إشراف مراقب السلوك، بمقتضى أمر مراقبه، لمدة لا تقل عن سنة ولا تزيد على ثلاث سنوات.

⁽¹⁶⁶⁾ الدكتور حسن الجو خدار، قانون الأحداث والجناحين، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط1، عمان 1992، ص43.

⁽¹⁶⁷⁾ الدكتور طلال أبو عفيفة، شرح قانون العقوبات الأردني (القسم العام)، المرجع السابق، ص461.

⁽¹⁶⁸⁾ الأستاذ عبد القادر عودة، التشريع الجنائي الإسلامي، المرجع السابق، ج1، ص601.

كما نصت المادة (22) من ذات القانون وجوب تسليم الولد لمن هو أهل لتربيته إذا لم تتوفر في والديه أو وليه الشرعي الضمانات الأخلاقية، أو لم يكن باستطاعتهم القيام بتربيته. وعلى الشخص الذي تسلم الولد التعهد باتباع إرشادات مراقب السلوك، وألا يوضع في مؤسسة معترف بها صالحة لهذا الغرض لمدة لا تقل عن سنة ولا تزيد عن ثلاث سنوات. وفي جميع الحالات السابقة يقوم مراقب السلوك بمراقبة تربية الولد مع تقديم الإرشادات له وللمشرفين عليه.

أما قانون الطفل الفلسطيني، فقد حدّد في المادة (48) منه هذه التدابير، وهي:

1- تسليم الطفل لمن يستطيع القيام برعايته، وهم: أبواه أو أحدهما، أو من له ولاية أو وصاية عليه، أو أفراد أسرته أو أقاربه، أو أسرة بديلة تتعهد برعايته، أو أي جهة مختصة برعاية الأطفال ومُعترف بها رسمياً.

2- تحذير وتوبيخ الطفل.

3- منع الطفل من ارتياد أماكن معينة.

4- منع الطفل من مزاوله عمل معين.

وبشكل عام فإن جرائم الطفل في هذه السن قليلة جداً، وتتنحصر في بعض الانحرافات السلوكية والأخلاقية، وحددت المادة (48) من قانون الطفل الفلسطيني هذه الحالات الانحرافية، وهي:

1- إن وُجد الطفل يُمارس التسول، أو يُمارس مالا يصلح وسيلة شرعية للعيش.

2- إن خرج عن سلطة أبويه أو من يقوم على رعايته.

3- إن تكرر هروبه من البيت أو المدرسة.

4- إن أُلّف النوم بأماكن غير معدة للإقامة أو المبيت.

5- إن تردد على الأماكن المشبوهة أخلاقياً أو اجتماعياً أو خالط المتشردين أو الفاسدين.

6- إن قام بأعمال تتصل بالدعارة أو الفسق أو القمار أو المخدرات أو نحوها.

فعلى سبيل المثال أكدت دراسة إحصائية فلسطينية أنه عام 1997 تم تسجيل (75) تهمة لأطفال تحت سن الثانية عشرة من العمر في مدن الضفة الغربية، بينهم (71) ذكور و(4) إناث وفي عام 1998 تم تسجيل (72) تهمة أيضاً لأطفال من الجنسين⁽¹⁶⁹⁾. بينما تشير الإحصاءات في الأردن لسنة 2003 بأنه تم القبض على (242) طفلاً تحت سن الثانية عشرة، بينما انخفض هذا العدد من الأطفال إلى (30) عام 2004⁽¹⁷⁰⁾.

⁽¹⁶⁹⁾ دائرة الإحصاء المركزية الفلسطينية، إحصاءات الجريمة والضحية، 1997-1998.

⁽¹⁷⁰⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، الإحصائية الجنائية لعامي 2003، 2004.

المطلب الثاني مرحلة المراهقة (الحدثة)

مرحلة المراهقة أو الحدثة تمتد من سن الثانية عشرة إلى سن الثامنة عشرة، وتعتبر جرائم الأحداث من أهم المشكلات التي يثيرها علم الإجرام سواء من ناحية تفسير السلوك الإجرامي أو من ناحية مواجهته. وهي في ذات الوقت تكاد لا تنفصل عن مشكلات جرائم البالغين، لأن حدث اليوم هو رجل الغد، ورجل اليوم كان حدث الأمس. ولأن غرائز الإنسان ودوافعه وانفعالاته الحقيقية لا تختلف في الطفولة كثيراً عنها في الكبر، حتى وإن تفاوتت المظاهر الخارجية للسلوك⁽¹⁷¹⁾. والمراهق أو الحدث يحدث له تغييرات عضوية ونفسية، كما يكون للبيئة الخارجية تأثير كبير على سلوكه.

فمن حيث التغييرات الداخلية التي يتعرض لها الحدث، نجد أن قوته البدنية تزداد زيادة كبيرة. ويظهر التغيير في إفرازات غدده فيزيد إفراز الغدة الدرقية التي تؤثر في رغبة الإنسان في الاعتداء. كذلك تنشط الغريزة الجنسية دون أن تجد إشباعاً يتفق مع القانون.

ويتميز الحدث، فضلاً عن ذلك، باتجاه نحو الانطلاق خارج الأسرة والتمرد على القيود المفروضة عليه. رغبة منه في التعبير عن شخصيته، وإشباع غروره. وتتقد عند الحدث ملكة التخيل، وينمو عنده حب المغامرة وتتغلب عليه قوة العاطفة على سيطرة العقل، وتضعف عنده المقدرة على ضبط النفس، مما يجعله أحياناً صريع المؤثرات الخارجية المحيطة به⁽¹⁷²⁾.

لهذا، إن انحراف الأحداث مرجعه عوامل خاصة بالتكوين العضوي (العقلي أو النفسي) للحدث قد تهيئ له أو تدفعه إلى الإجرام. ومظاهر هذا التكوين العقلي والنفسي متنوعة. ومثال ذلك مستوى الذكاء وما أثبتته بعض الأبحاث الحديثة من صلته بانحراف الأحداث. وفي هذا المعنى تُظهر إحدى الدراسات أن متوسط ذكاء الأحداث المنحرفين قد يصل إلى 82 درجة على حين يتراوح متوسط ذكاء الأحداث العاديين ما بين 90 درجة و 110 درجة. ورغم ذلك فإنه إذا كان صحيحاً انحراف بعض الأحداث يُعزى إلى تدني مستوى ذكائهم، فإن البعض الآخر- على العكس- قد ينحرف بسبب ما يتمتع به ذكاء خارق. وفي كافة الأحوال فلا يمكن القطع بوجود دليل ثابت على أن ضعف القوة العقلية هو

⁽¹⁷¹⁾ الدكتور رؤوف عبيد، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 385.

⁽¹⁷²⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 107.

"سبب" انحراف الأحداث. فليس المرض العقلي إذن هو الذي يدفع الحدث إلى الإجرام وإنما يدفعه إليه في حقيقة الأمر عدم القدرة على التكيف مع الظروف الاجتماعية المحيطة به⁽¹⁷³⁾.

أما من حيث العوامل الخارجية التي تؤثر في الحدث، فهي تؤثر كثيراً، باعتبار أن شخصية الحدث لا تزال مهتزة غير مستقرة، يندفع خلالها إلى السلوك الإجرامي إذا كانت تلك العوامل تأثيرها ضار عليه. ويقول العلماء في هذا الصدد إن هذه الظروف يكون تأثيرها أقوى على الفتاة منه على الحدث⁽¹⁷⁴⁾.

وأيضاً، علاقات المراهق بوالديه تلعب دوراً رئيسياً في تنشئته وحمائته من عوامل الانحراف الكثيرة التي تحيط به من كل جانب في مجتمعه الخارجي. فعلى الآباء الذين يُعلّمون الحدث كيف يسلك سلوكاً سويّاً أن يفرضوا قيوداً معينة تهدف إلى إرشاده ورعايته ومنعه من الانحراف. وبعبارة أخرى العمل على تنمية الضمير لديه خاصةً أن الطفل المنحرف هو الطفل غير السعيد- الطفل المحروم عاطفياً- وسوء سلوكه ليس إلا علامة أو عرضاً على اضطراب داخلي أو خارجي أو هما معاً في الغالب. إن كل فرد- منحرفاً كان أو سويّاً- له حاجيات عاطفية أساسية يعمل على إشباعها، هي عبارة بسيطة حاجته إلى الحب والحنان وحاجته إلى الأمن مع غيره من الناس، حاجته إلى النمو والإنجاز والاعتراف به من غيره من البشر⁽¹⁷⁵⁾.

كما أن التفكك الأسري من طلاق، أو وفاة أحد الوالدين، أو كليهما تؤثر كثيراً على انحراف الحدث نحو الجريمة، فقد أكدت إحصاءات كثيرة علاقة التفكك الأسري بدفع أحد الأولاد إلى الجريمة، حيث إنه ما بين 60% إلى 80% من المجرمين الأحداث ينتمون إلى أسر غير متماسكة بسبب الطلاق أو النزاع بين الوالدين⁽¹⁷⁶⁾.

ونظرة القوانين المعاصرة تكاد تكون واحدة إلى انحراف الأحداث. وهو انحراف مختلف وضروري عن جرائم البالغين للأسباب التالية⁽¹⁷⁷⁾:

1- إن ملكات الأحداث العقلية لا تنمو دفعة واحدة، وإنما تحتاج في نموها إلى زمن طويل، ولا يكون ذلك إلا رويداً رويداً.

⁽¹⁷³⁾ الدكتور سليمان عبد المنعم، أصول علم الإجرام والجزاء، المرجع السابق، ص 343.

⁽¹⁷⁴⁾ الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 109.

⁽¹⁷⁵⁾ الدكتور رؤوف عبيد، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 390.

⁽¹⁷⁶⁾ الدكتور سليمان عبد المنعم، أصول علم الإجرام والجزاء، المرجع السابق، ص 342.

⁽¹⁷⁷⁾ الدكتور عبد الوهاب حومد، الفصل في شرح قانون العقوبات (القسم العام)، المرجع السابق، ص 706.

- 2- إن وسائل التربية والزجرتفيد الحدث المجرم أكثر من الراشد لأن الحدث مطواع لين العريكة كالغرسة الغضة يسهل تقويمها، في حين أن الراشد صعب الانقياد، لأنه أشبه ما يكون بالشجرة التي استكملت نموها واتخذت شكلاً يعسر معه تقويمها.
- 3- إن أسباب جنوح الأحداث تختلف كثيراً عن أسباب جرائم الراشدين، لأن الأحداث مدفوعون إلى الجريمة بتأثير مجموعة من العوامل، بعضها وراثي وبعضها اجتماعي وبعضها أسري وبعضها نفسي كما ذكرنا.

أهم جرائم الأحداث

بلا أدنى شك أن ظاهرة إجرام الأحداث تتصف بخطورة على المجتمع، فمن جهة يصبح الحدث طاقة معطّلة لا تفيد المجتمع بشيء، بل تسبب للمجتمع ضرراً مؤكداً، ومن جهة أخرى يصبحون طاقات معطّلة من جراء ما ينتج عن ارتكابهم مختلف أنواع الجرائم التي تقع على الأشخاص والأموال⁽¹⁷⁸⁾. ولعل أكثر الجرائم وقوعاً من الأحداث، هي جرائم الاعتداء على الأشخاص، وجرائم الاعتداء على الأموال، والجرائم المخلة بالأخلاق والآداب العامة، بالإضافة إلى التسوّل والتشرد، وهي على النحو التالي:

أولاً: جرائم الاعتداء على الأشخاص

جرائم الاعتداء على الأشخاص، كالقتل والضرب والجرح تشغل حيزاً كبيراً في إجرام المراهقين، إذ تزيد نسبتها لديهم على 25% من جملة جرائمهم، إلا أن هذه الجرائم تزداد أكثر في مرحلة النضوج. فعلى سبيل المثال كانت نسبة جرائم الأحداث التي تقع على الإنسان في الأردن عام 2010 من مجموع جرائمهم 26.7%، بينما في عام 2011 انخفضت إلى 11.8%⁽¹⁷⁹⁾.

ثانياً: جرائم الاعتداء على الأموال

جرائم الاعتداء على الأموال، هي الجرائم التي تغطي على ما عداها من جرائم في مرحلة المراهقة، حتى ما يقع منها وحدها يجاوز نصف ما يرتكبه الأحداث المراهقون من جرائم. وهذا ما يتبين من إحصائية الجريمة في الأردن عام 2010، إذ شكلت النسبة 57% من مجموع الجرائم الذي ارتكبتها الأحداث والبالغة (4573) جريمة، بينما ارتفعت في عام 2011 إلى 69.15% من مجموع الجرائم التي ارتكبتها الأحداث والبالغة 2130 جريمة.

⁽¹⁷⁸⁾ الدكتور حسن الجو خدار، قانون الأحداث الجانحين، المرجع السابق، ص 7-12.

⁽¹⁷⁹⁾ مديرية الأمن العام، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي العام 2010، ص 59، والعام 2011 ص 45.

وفي أوروبا والولايات المتحدة تشكل جريمة السرقة النسبة الأكبر من مجموع السرقات التي يقوم بها الأحداث، فقد قامت بريطانيا ولمواجهة تصاعد ظاهرة الإجرام لدى الأحداث وخاصةً جرائم السرقة والاعتداء على الآخرين بفرض منع التجول عليهم في ساعات معينة، وكذلك فرض عقوبات على الأهالي المقصرين في رعاية أبنائهم قد تصل إلى عقوبة السجن⁽¹⁸⁰⁾.

كما تواجه فرنسا من ذات المشكلة، فقد تصاعدت جرائم السرقة لدى الأحداث خلال العشر سنوات الأولى من الألفية الثالثة بشكل لم يسبق له مثيل. وأعلنت الشرطة الفرنسية في نهاية عام 2010، أنها فككت شبكة أوروبية كبيرة للنشل معظم أعضائها من الفتيات تتراوح أعمارهم بين (12-16) سنة. وقد اعتادت الفتيات التي يزيد عددهن عن (100) فتاة السرقة في شبكة قطارات باريس منذ عام 2008 بأوامر وتحريض من قبل عصابة يقودها رجل بوسني يبلغ من العمر (58) عاماً. وقد اعتقلت الشرطة جميع أفراد العصابة.

وفي الولايات المتحدة تزداد سرقة المتاجر من قبل الأحداث، حيث قامت "الرابطة القومية الأمريكية لمنع سرقة معروضات المتاجر" عام 2010 بدراسة هذه الظاهرة، وتوصلوا إلى أسبابها، وهي⁽¹⁸¹⁾:

- 1- أن الحدث يعتقد أن المتاجر قادرة على تعويض النقص الذي يسرقه، وفي ذات الوقت لا يستطيع مقاومة إغراء وجود الشيء أمامه الذي يود الحصول عليه.
- 2- محاولة تعويض أو تنفيس ضغط الشعور بالحرمان من الشيء الذي لا يستطيع شراءه.
- 3- عدم قدرة الحدث على التعامل مع الشعور النفسي بالاكتئاب أو الغضب أو التوتر.
- 4- عدم توفر الجاذبية لدى الحدث، أو عدم تقبل الناس له لأسباب شتى.
- 5- تقليد غيره من الأحداث الطائشين في سلوكياتهم لإظهار قدرته على الإفلات من الانكشاف أو العقوبة.

وفي كل الأحوال تظل جرائم المال فترة من الزمن بعد المراهقة ذات بريق يخطف أبصار الشباب، فنراها تمثل أضخم كتلة في إجرامهم. وللسرقة دون غيرها من جرائم المال مكانة خاصة في إجرام الأحداث المراهقين والأحداث الراشدين، فهي أكثر جرائم المال شيوعاً. أما جرائم الاحتيال وخيانة الأمانة وجرائم إصدار شيك بدون رصيد وغيرها من الجرائم المال فتحتل منزلة أدنى لدى الأحداث⁽¹⁸²⁾.

⁽¹⁸⁰⁾ صحيفة الأيام الفلسطينية، يوم 17/6/1999، ص20.

⁽¹⁸¹⁾ صحيفة الحياة الجديدة الفلسطينية، يوم 19/12/2010.

⁽¹⁸²⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص178، 179.

ثالثاً: الجرائم المخلة بالأخلاق والآداب العامة

تحتل هذه الجرائم في مرحلة المراهقة مكاناً هاماً في إجرام الأحداث، حيث تستيقظ الغريزة في هذه المرحلة، وتكون مُتقددة نشيطة، تملأ الحدث بالاعتداد بالنفس، ويدفعه فضوله وجهله بالأمور الجنسية إلى اكتشاف هذا التغيير، وقد تؤدي به هذه الرغبة إلى أفعال فاضحة يقوم بها مع زملائه من نفس جنسه، حتى إذا نضجت غريزته الجنسية، واستقام اتجاهها نحو الجنس الآخر، فإن الحدث قد يزلق إلى طريق الجريمة لإشباعها. وتأتي الجرائم المخلة بالأخلاق والآداب العامة في الدرجة الثالثة من إجرام الأحداث، إذ شكلت نسبة 5.3% من مجموع الجرائم التي ارتكبتها الأحداث في الأردن عام 2010، ونسبة 7.61% من مجموع الجرائم التي ارتكبتها الأحداث في الأردن عام 2011. ويستمر الأحداث بارتكاب هذه الجريمة طيلة مرحلة المراهقة، كما تستمر في مرحلة النضوج، وتميل إلى الثبات والاستقرار بعد سن الخمسين من العمر⁽¹⁸³⁾.

وفي العالم الغربي تكثر الجرائم المخلة بالشرف والآداب العامة دون عقاب حتى بين الأحداث المراهقين، حدّث ولا حرج. فعلى سبيل المثال كشفت دراسة نشرتها صحيفة "ديلي ميل" البريطانية عام 2011 أن أكثر من (1000) فتاة تحت سن الخامسة عشرة من العمر يجرين عمليات إجهاض كل عام في بريطانيا، كما يزداد هذا العدد تحت سن السادسة عشرة من العمر. وأضافت الدراسة أن أكثر من (25265) عملية إجهاض أجريت لفتيات دون السادسة عشرة من العمر في بريطانيا منذ عام 2002، فيما شهد العام 2010 حوالي (3718) عملية إجهاض لفتيات دون سن الخامسة عشرة، من بينهن (1042) فتاة في الرابعة عشرة، و(134) فتاة في الثالثة عشرة، وفتاتان في الثانية عشرة⁽¹⁸⁴⁾. هذا، وتعتبر بريطانيا هي الدولة الأكثر إجهاضاً لفتيات مراهقات، مما دعا البعض إلى التحذير أن تصبح بريطانيا عاصمة الإجهاض في أوروبا. ويلي بريطانيا في هذا المجال كل من فرنسا، ومانيا، ثم إيطاليا⁽¹⁸⁵⁾.

رابعاً: التسول والتشرد

يعتبر التسول ظاهرة تتفشى بين الأحداث في العواصم والمدن الكبيرة، وبشكل خاص في الدول الفقيرة. والتسول هو نتيجة التشرد، ويلجأ إليه الأحداث المنحدرون من أسر نازحة من الريف إلى المدينة، ومن أسر تعاني الفقر والتفكك الأسري وتناول المسكرات والمخدرات بين أفرادها. بالإضافة إلى أن التشرد يدفع الفتيات المتشردات أحياناً إلى ممارسة الدعارة بدلاً من التسول. كما أن التشرد ربما

⁽¹⁸³⁾ الدكتور محمود نجيب حسني، دروس في علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 48.

⁽¹⁸⁴⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2011/7/8، ص 36.

⁽¹⁸⁵⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2011/11/26، ص 18.

يكون هدفه رغبة الحدث في استكشاف العالم الخارجي- بالنسبة لسنه وظروفه- بعوامل الغموض والإثارة، والذي يؤدي به في أغلب الأحيان إلى الوقوع في طريق الجريمة⁽¹⁸⁶⁾.

نوع جرائم الأحداث المرتكبة في الأردن وفلسطين

من خلال الإحصاءات الجنائية الصادرة في كل من فلسطين والأردن خلال العشرين سنة الماضية تؤكد بوضوح نسبة الأحداث المتورطين في أفعال إجرامية في تزايد مستمر. ففي فلسطين كان عدد الأفعال الإجرامية للأحداث عام 1995 حوالي (950)، وارتفع إلى (1520) عام 2000، ووصل عام 2010 إلى (2225) فعلاً جرمياً. بينما ارتكبت الأحداث في الأردن عام 1985 حوالي (2222) فعلاً جرمياً، وارتفع عام 1990 إلى (3205)، ثم انخفض إلى (1094) عام 2000، ثم ارتفع مرة أخرى إلى (4020) فعلاً جرمياً عام 2004. ووصل عام 2010 إلى (4573) فعلاً جرمياً⁽¹⁸⁷⁾.

وحول نوع الجرائم التي يرتكبها الأحداث في فلسطين، فهي على النحو التالي:

ففي إحصائية فلسطينية للعام 1996⁽¹⁸⁸⁾ كان عدد الأحداث المتهمين بأفعال إجرامية في الأراضي الفلسطينية (1153) حدثاً، وكان نوع الفعل الجرمي لديهم على الشكل التالي: جرائم قتل (12)، اعتداء (38)، قضايا جنسية (37)، حيازة مخدرات (6)، سرقة (391)، المشاركة بالسطو (45)، المشاركة في المشاجرات (358)، السطو والسرقة معاً (32)، دخول منطقة ممنوعة (11)، إتلاف مال الغير (32)، حريق جنائي (8)، تهديد بالسلاح (4)، هروب من الحفظ القانوني (80)، جرح شخص آخر (84)، إيقاع أذى بليغ (15).

وفي إحصائية أخرى للعام 1998⁽¹⁸⁹⁾ كان عدد الأحداث المتهمين بأفعال إجرامية في الأراضي الفلسطينية (1460) حدثاً، وكان نوع الفعل الجرمي لديهم على الشكل التالي: قتل وشروع بالقتل (11)، اعتداء على الغير (651)، اعتداء على أموال الغير (384)، حيازة مخدرات وعقاقير خطيرة (9)، أفعال منافية للحياء (80)، سرقة وسطو (181)، حريق جنائي (5)، جرائم أخرى (139).

⁽¹⁸⁶⁾ الدكتور سليمان عبد المنعم، أصول علم الإجرام والجزاء، المرجع السابق، ص 337، 338.

⁽¹⁸⁷⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي للأعوام 1990، 1995، 2000، 2004، 2010.

⁽¹⁸⁸⁾ دائرة الإحصاء المركزية الفلسطينية، إحصاءات الجريمة والضحية للعام 1996.

⁽¹⁸⁹⁾ دائرة الإحصاء المركزية الفلسطينية، إحصاءات الجريمة والضحية للعام 1998.

وفي إحصائية للعام 2002 لوحظ أيضاً أن الجُنح الأكثر شيوعاً لدى فئة الأحداث هي السرقة والسطو، حيث كان نسبة الأحداث المرتكبين لجنحة السرقة 45.5% من المجموع العام للأحداث المتهمين بجنح.

أما في الأردن فكان نوع الجريمة المرتكبة من قبل الأحداث عام 2010، على النحو التالي:

نوع الجريمة	عدد جرائم الأحداث	عدد الجرائم الكلي	النسبة
الجرائم التي تقع على الإنسان	1220	9466	12.89%
الجرائم التي تقع على الأموال	2605	32388	8.04%
الجرائم المخلة بالثقة العامة	5	358	1.40%
الجرائم التي تمس بالأسرة والدين	2	220	0.91%
الجرائم التي تقع على الإدارة العامة	146	1806	8.08%
الجرائم المخلة بالإدارة القضائية	1	44	2.27%
جرائم الخطر على السلامة العامة	156	2426	6.43%
الجرائم المخلة بالأخلاق والآداب	242	1418	17.07%
جرائم أخرى	196	5236	3.74%
المجموع	4573	53362	8.57%

من خلال هذه الإحصائية الحديثة لأنواع جرائم الأحداث المرتكبة عام 2010 فإننا نؤكد على الحقائق التالية:

1- ارتكب الأحداث (4573) فعلاً جرمياً من أصل (53362) جريمة ارتكبت في الأردن، أي بنسبة 8.57% من المجموع العام.

2- بالمقارنة مع عدد الجرائم الكلي المرتكبة في الأردن فقد كانت الجرائم المخلة بالأخلاق والآداب العامة، هي الأعلى المرتكبة من قبل الأحداث بنسبة 17.07%، يليها جرائم الاعتداء على الأشخاص بنسبة 12.89%، وجرائم الاعتداء على الإدارة العامة بنسبة 8.08%، ثم جرائم الاعتداء على الأموال بنسبة 8.04%.

3- وأيضاً بالمقارنة مع عدد الجرائم الكلي المرتكبة في الأردن، فقد كانت الجرائم التي تمس الدين والأسرة هي الجرائم الأقل عدداً ارتكبت من قبل الأحداث بنسبة 0.91%، تليها الجرائم المخلة بالثقة العامة بنسبة 1.40%، ثم الجرائم المخلة بالإدارة القضائية بنسبة 2.28%.

وأظهر التقدير الإحصائي للعام 2011 الصادر عن إدارة المعلومات الجنائية في الأردن بأن عدد جرائم الأحداث انخفض بشكل كبير عن عام 2010، حيث بلغت 2130 جريمة من مجموع الجرائم المرتكبة في المملكة والبالغة 31475 جريمة.

عقوبات الأحداث

وتعتبر الشريعة الإسلامية أول شريعة في العالم وضعت لمسؤولية الأحداث قواعد لم تتطور ولم تتغير من يوم أن وضعت، ولكنها بالرغم من ذلك وبعد مضي أكثر من ثلاثة عشر قرناً عليها تعتبر أحدث القواعد التي تقوم على مسؤولية الأحداث في عصرنا الحاضر. فقد أخذت العديد من القواعد الوضعية بعض المبادئ التي وضعتها الشريعة الإسلامية بعد الثورة الفرنسية في القرن الثامن عشر، ثم أخذت تتطور باستمرار بتأثير تقدم العصر⁽¹⁹⁰⁾. ومن القوانين التي تأثرت وأخذت عن الشريعة الإسلامية في مجال معاملة الأحداث جميع القوانين في العالمين العربي والإسلامي، وخاصة قانون الأحداث الأردني رقم (24) لسنة 1968، الذي اهتم بجرائم الأحداث وعاملهم معاملة رحيمة بشكل عام، وإيماناً منه أن الإنسان لا يولد مدركاً لما يفعله، بل إن ملكاته العقلية تأخذ بالتكامل تدريجياً مع مرور الزمن إلى أن يبلغ سن الثامنة عشرة، وعندما يصبح عاقلاً بالغاً رشيداً، ويتحمل نتائج أفعاله بعدما كان غير ذلك⁽¹⁹¹⁾.

وقد ميز قانون العقوبات الأردني بين عقوبة الحدث الذي يرتكب جرماً ولم يتم الخامسة عشرة من العمر، وبين عقوبة الحدث الذي يرتكب جرماً ولم يتم الثامنة عشرة من العمر، حيث تخفف العقوبة في الأولى وتشدّد قليلاً في الثانية.

عقوبة الحدث الذي لم يتم الخامسة عشرة من العمر

نصت المادة (19) من قانون الأحداث الأردني على أنه⁽¹⁹²⁾:

أولاً: إذا اقترف المراهق جناية تستلزم عقوبة الإعدام فيحكم عليه بالاعتقال مدة تتراوح ما بين (4-10) سنوات (المادة 19/أ).

ثانياً: وإذا كانت الجناية المقترفة تستلزم الأشغال الشاقة المؤبدة فيحكم عليه بالاعتقال مدة تتراوح بين (3-6) سنوات (المادة 19/ب).

⁽¹⁹⁰⁾ الأستاذ عبد القادر عودة، التشريع الجنائي الإسلامي، المرجع السابق، ج 1، ص 599.

⁽¹⁹¹⁾ الدكتور محمد صبيح نجم، شرح قانون العقوبات (القسم العام)، المرجع السابق، ص 687.

⁽¹⁹²⁾ تطلق المادة الثانية من قانون الأحداث الأردني على الحدث الذي لم يتم الخامسة عشرة من العمر "بالمراهق"، بينما تطلق على الحدث الذي لم يتم الثامنة عشرة من العمر "بالقبي".

ثالثاً: وإذا كانت الجناية المقترفة من المراهق تستلزم الأشغال المؤقتة أو الاعتقال فيحكم عليه بالاعتقال من (1-3) سنوات (المادة 19/ج). ويمكن للمحكمة أن تستبدل هذه العقوبة بأحد التدابير المنصوص عليها في الفقرات (4، 5، 6) من المادة (19/د) التالية.

رابعاً: أما إذا كانت الجريمة التي ارتكبتها المراهق جنحة أو مخالفة فيقرر لها المشرع في المادة (19/د) تدابير تقويمية إصلاحية يحق للمحكمة اتخاذها، وهي على النحو التالي:

- 1- بالحكم عليه أو على والده أو وصيه بدفع غرامة بدل عطل أو ضرر أو مصاريف المحاكمة.
- 2- أو بالحكم عليه أو على والده أو وصيه بتقديم كفالة مالية على حسن سيرته.
- 3- أو بالحكم عليه بتقديم تعهد شخصي يضمن حسن سيرته وسلوكه.
- 4- أو بوضعه تحت إشراف مراقب السلوك بمقتضى أمر مراقبة لمدة لا تقل عن سنة ولا تزيد على ثلاث سنوات.

- 5- أو بوضعه في دار تربية الأحداث مدة لا تزيد على السنتين.
- 6- أو بإرساله إلى دار تأهيل الأحداث أو أية مؤسسة أخرى مناسبة يعتمدها الوزير لهذه الغاية وذلك لمدة لا تقل عن السنة ولا تزيد على خمس سنوات. ويجوز في الفقرات (1، 2، 3، 4) أن يقترن الحكم المقرر فيها بأي حكم آخر مما هو مذكور في هذه المادة.
- 7- ومن الواضح أن المشرع أحسن الظن بالمراهقين فخفف العقوبة عليهم إذا ما ارتكبوا جناية، بينما أخضعهم لتدابير تأديب وحماية وإصلاح إذا ما ارتكبوا جنحة أو مخالفة.

عقوبة الحدث الذي لم يتم الثامنة عشرة من العمر

قرر المشرع توقيع عقوبات على الحدث الذي أتم الخامسة عشرة من العمر ولم يتم الثامنة عشر كالعقوبات السابقة، وإن كانت أشد قليلاً. فالوعي لدى الأحداث الذين تجاوزوا الخامسة عشرة قد أوشك على الاكتمال، وشخصيتهم قاربت على النضوج والرشد، فقد اكتمل إدراك الحدث وتمييزه وتمتعه بالملكات النفسية والذهنية التي تؤهله لإدراك وتفهم الفعل الإجرامي الذي ارتكبه وألم العقوبة المقررة عليه، مما أجاز بناءً على ذلك توقيع بعض العقوبات العادية على الفتى، إلا أنه استبعد عقوبات الإعدام والأشغال المؤبدة والمؤقتة بين العقوبات التي يمكن توقيعها عليه.

لهذا، قررت المادة (18) من قانون الأحداث الأردني معاقبة الحدث الذي يرتكب جريمة، على

النحو التالي:

- 1- إذا اقترفت الحدث جناية تستلزم عقوبة الإعدام فيحكم عليه بالاعتقال مدة تتراوح بين (6-12)

سنة.

2- إذا اقتترف الحدث جنائية تستلزم عقوبة الأشغال الشاقة المؤبدة فيحكم عليه بالاعتقال مدة تتراوح بين (5-10) سنوات.

3- إذا اقتترف الحدث جنائية تستلزم الأشغال الشاقة المؤقتة أو الاعتقال مدة تتراوح بين (2-5) سنوات.

4- إذا اقتترف الحدث جنحة تستلزم عقوبة الحبس يوضع في دار تربية الأحداث مدة لا تتجاوز ثلث مدة العقوبة المنصوص عليها في القانون.

5- إذا اقتترف الحدث مخالفة أو جنحة تستلزم عقوبة الغرامة فتزل العقوبة إلى نصفها.

6- يجوز للمحكمة إذا وجدت أسباباً مخففة تقديرية، أن تستبدل أية عقوبة منصوص عليها في الفقرتين (5.4) بإحدى العقوبات المنصوص عليها في المادة (19/د) من قانون الأحداث. ولا تعتبر جريمة الحدث أسبقية جرمية إذا ارتكبت جريمة قبل سن الثامنة عشرة⁽¹⁹³⁾.

وسار على ذات النهج المخفف للعقوبة وإنزال التدابير الإصلاحية للفتيان كل من قانون الطفل المصري في المادة (15) منه، وقانون الأحداث الجانحين السوري في المادة (29) منه. وقد اهتم قانون الطفل المصري في تدابير إلحاق الفتيان المنحرفين بتدريب مهني يستفيدون منه في المستقبل في حياتهم العملية (المادة 10). كما أكدت على إلحاق الطفل بدورات تدريبية مهنية أو ثقافية أو رياضية أو اجتماعية المادة (2/49) من قانون الطفل الفلسطيني.

يتضح مما سبق، أن تخصيص قانون الأحداث الأردني أو أي قانون آخر سار على ذات النهج أحكام وقواعد موضوعية تختلف عن تلك المقررة لمسؤولية البالغين فوق سن الثامنة عشرة يتوافق مع مبدأ المساواة، فهذا المبدأ يتطلب أن يقدم المشرع للقضاة كافة الوسائل التي تضمن لجميع الأحداث كبقية المجرمين البالغين فرصاً متساوية للتأهيل، ويعتمد هذا الهدف في الواقع على قائمة من الجزاءات والتدابير يقدمها قانون الأحداث للقضاة. فهذا القانون يتميز بالمرونة، حيث أن تنوع وتعدد الجزاءات التي تطبق على الأحداث تتلاءم مع حالة الصغير من الإرادة والوعي، فنوعية الجزاءات تقبل في الواقع التدرج: فهي تمحى في حالة الصغير الذي يقل سنه عن سبع سنوات حتى العودة إلى تطبيق العقوبات المقررة في القانون العام بالنسبة للفتى الذي يتجاوز عمره خمس عشرة سنة والذي تثبت مسؤوليته الجزائية⁽¹⁹⁴⁾.

⁽¹⁹³⁾ تمييز أردني، رقم 92/118، مجلة نقابة المحامين، ص 1300، 1992.

⁽¹⁹⁴⁾ الدكتور أحمد شوقي أبو خطوة، شرح الأحكام العامة لقانون العقوبات، المرجع السابق، ص 554.

المطلب الثالث

مرحلة النضوج

تمتد هذه المرحلة لتشمل الفترة الواقعة بين سن الثامنة عشرة إلى سن الخمسين، ويتأثر الإنسان خلالها بتغيرات عضوية ونفسية، كما يتأثر بالظروف المحيطة به. ومرحلة النضوج هي أخطر مراحل العمر على الإطلاق، كما تعد أشدها خصوبة في مجال الإجرام. ولطول فترتها الزمنية يقسمها علماء الإجرام إلى فترتين هما: فترة النضوج المبكر أو ما يسمى بطور الشباب، وفترة النضوج الكامل أو الحقيقي⁽¹⁹⁵⁾.

أولاً: فترة النضوج المبكر (طور الشباب)

وهي الفترة التي ما بين سن الثامنة عشرة إلى سن الخامسة والعشرين. وبمميز هذه المرحلة انتهاء أزمات المراهقة والاستعداد لطور الاستقرار. وهي أخطر فترات العمر من حيث إن الإجرام أكثر ما يكون وقوعاً خلالها، إذ إنها تستغرق ما يتراوح بين ربع وثلث كمية الإجرام الكلي. فقد أثبت أحد الإحصاءات الفرنسية أن مرتكبي الجنايات في هذه الفترة يمثلون 31% من جملة المحكوم عليهم، وأن مرتكبي الجنح في هذه السن قد بلغت نسبتهم 24% منهم. وتشير أسهم الإحصاءات في كل من إيطاليا وألمانيا إلى ذات الحقيقة⁽¹⁹⁶⁾.

ومن أهم الجرائم التي يرتكبها الشباب في هذه الفترة:

1- جرائم الاعتداء على الحياة وسلامة الجسم

تكثر جرائم الاعتداء على الحياة وسلامة الجسم، وخاصةً جرائم القتل والإيذاء والضرب عند فئة الشباب، وتبلغ أقصى درجة لها ما بين سن الـ (18-25).

وجاء في إحصائية إدارة المعلومات الجنائية في مديرية الأمن العام في الأردن لعام 2003 أن أكثر الفئات العمرية ارتكاباً لجرائم القتل العمد والقصد هم فئة الشباب ما بين (18-28) سنة، حيث بلغت النسبة 51.35% من مجموع الجناة البالغ عددهم (148) مجرماً من مختلف الفئات العمرية. إلا أن هذه النسبة تراجعت قليلاً في إحصائية إدارة المعلومات الجنائية في الأردن لعام 2010، إذ بلغ عدد الجناة ما بين سن الـ (18-27) سنة الذين ارتكبوا جرائم القتل العمد والقصد (77) مجرماً بنسبة 41.40% من أصل (186) مجرماً.

⁽¹⁹⁵⁾ الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص161.

⁽¹⁹⁶⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص109.

كما شكلت نسبة المجني عليهم من سن (18-27) في جرائم القتل العمد والقصد المرتكبة عام 2010 حوالي 25.41% من المجموع العام للمجني عليهم. فقد بلغ عدد المجني عليهم في هذه الجرائم (31) مجنياً عليه من مجموع (122) شخصاً من مختلف الأعمار⁽¹⁹⁷⁾.

وفي فلسطين (الضفة الغربية وقطاع غزة)، فقد بلغ عدد جرائم الاعتداء على الحياة وسلامة الجسم من قتل وشروع بالقتل واعتداء التي ارتكبت عام 2005 من قبل شباب وشابات تتراوح أعمارهم ما بين (18-25) سنة (3155) جريمة من مجموع الجرائم المرتكبة من مختلف الأعمار وبالغلة (6989) جريمة. أما في عام 2008 (في الضفة الغربية فقط) بلغ عدد الجرائم المرتكبة من ذات السن (980) جريمة من مجموع الجرائم المرتكبة من مختلف الأعمار وبالغلة (2654) جريمة. إلا أن عام 2009 شهد ارتفاعاً كبيراً في عدد الجرائم المرتكبة في الضفة الغربية من شباب وشابات تتراوح أعمارهم ما بين (18-25) سنة، إذ بلغ عدد الجرائم المرتكبة (2940) جريمة من مجموع الجرائم المرتكبة من مختلف الأعمار وبالغلة (6736) جريمة⁽¹⁹⁸⁾.

ومن الواضح أن نسبة جرائم الاعتداء على الحياة وسلامة الجسم المرتكبة في الفترة العمرية (18-25) سنة تتراوح بين الـ 45% من مجموع الجرائم المرتكبة من مختلف الأعمار، وهي أعلى نسبة بين الفئات العمرية.

2- جرائم السرقة

تدل الإحصاءات الجنائية في مختلف الدول أن جرائم السرقة تبلغ أقصى نسبة لها في الفترة التي تتراوح بين الثامنة عشرة والخامسة والعشرين من العمر. فقد جاء في التقرير الإحصائي الجنائي لإدارة المعلومات الجنائية لعام 2004 في مديرية الأمن العام في الأردن أن جرائم السرقة المرتكبة من قبل الفئة العمرية ما بين (18-27) كانت نسبتها 46.33% من مجموع جرائم السرقة المرتكبة من جميع الفئات العمرية⁽¹⁹⁹⁾.

أما في فلسطين (الضفة الغربية وقطاع غزة)، فقد بلغ عدد جرائم السرقة التي ارتكبت عام 2005 من قبل الفئة العمرية ما بين (18-25) سنة (2420) جريمة من مجموع جرائم السرقة البالغة (5075) جريمة المرتكبة من جميع الفئات العمرية. أما في عام 2008 (في الضفة الغربية فقط) فقد بلغ عدد جرائم السرقة المرتكبة من ذات الفئة العمرية (1290) جريمة من مجموع جرائم السرقة البالغة (2938) جريمة والمرتكبة من جميع الفئات العمرية. وأيضاً بلغ عدد جرائم السرقة المرتكبة في

⁽¹⁹⁷⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لعام 2010، ص 36.

⁽¹⁹⁸⁾ الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، إحصائية الجريمة والضحية للأعوام 2005، 2008، 2009.

⁽¹⁹⁹⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي لعام 2004.

الضفة الغربية خلال عام 2009 من ذات الفئة العمرية (1335) جريمة من مجموع جرائم السرقة البالغة (3003) جريمة والمرتبكة من مختلف الفئات العمرية⁽²⁰⁰⁾.

3- جرائم الاعتداء على العرض

تبلغ هذه الجرائم أقصى ذروتها في طور الشباب، وليس أدل على ذلك من أن نسبة ارتكابها في هذه السن وفقاً لإحصاء فرنسي عن سنة 1963 هي 47% من المجموع الكلي لهذه الجرائم. ويعود السبب في ذلك لكون الغريزة الجنسية في أوج نشاطها، حيث يلجأ بعض الشباب إلى إشباع هذه الغريزة بطرق غير شرعية، فيقع في مهاوي الجريمة، ثم تخف حدة هذه الغريزة قليلاً فيما يلي ذلك من سنوات العمر. غير أنها لا تتناقص باطراد، بل تميل إلى شيء من التذبذب والثبات حتى يجتاز المرء أبواب الخمسين⁽²⁰¹⁾.

وجاء في الإحصاءات الجنائية لإدارة المعلومات الجنائية لعام 2004 في مديرية الأمن العام في الأردن أن جرائم العرض المرتبكة من قبل الفئة العمرية ما بين (18-27) سنة كانت نسبتها 47.42% من مجموع جرائم العرض المرتبكة من مختلف الفئات العمرية⁽²⁰²⁾.

أما في فلسطين (الضفة الغربية وقطاع غزة) فقد بلغ عدد جرائم العرض التي ارتكبت عام 2005 من الفئة العمرية ما بين (18-25) سنة (48) جريمة من مجموع جرائم العرض البالغة (105) جريمة والمرتبكة من مختلف الفئات العمرية. أما في عام 2008 (الضفة الغربية فقط) فقد بلغ عدد جرائم العرض المرتبكة من ذات الفئة العمرية (14) جريمة من مجموع جرائم العرض المرتبكة من مختلف الفئات العمرية والبالغة (32) جريمة. وأيضاً بلغ عدد جرائم العرض المرتبكة عام 2009 من ذات الفئة العمرية (12) جريمة من مجموع جرائم العرض المرتبكة من مختلف الفئات العمرية والبالغة (26) جريمة.

والملاحظ أن عدد جرائم العرض المسجلة في هذه الإحصاءات قليل جداً، ويعود ذلك إلى أن الكثير من هذه الجرائم لا يُبلغ عنها وتنتهي عشوائياً بين ذوي الجاني وذوي الضحية.

4- جرائم الإجهاض

تبلغ هذه الجرائم ذروتها الكمية في هذه الفترة، وربما كان مرجع ذلك أن المرأة تكون فيها أكثر تعرضاً للحمل في الفترات الأخرى.

⁽²⁰⁰⁾ الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، إحصائية الجريمة والضحية للأعوام 2005، 2008، 2009.

⁽²⁰¹⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 179.

⁽²⁰²⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي للعام 2004.

وتكثر مثل هذه الجرائم في أوروبا والولايات المتحدة بسبب الانفلات الأخلاقي وعدم تجريمها. أما في الدول العربية وخاصةً في فلسطين والأردن فإن عدد هذه الجرائم المرتكبة من قبل الفئة العمرية (18-25) سنة والمسجلة في الإحصائيات الجنائية قليل جداً، ومن الصعوبة التثبت من نسبتها بسبب عدم التبليغ عنها للجهات الرسمية لأسباب اجتماعية معروفة.

فعلى سبيل المثال فإن الإحصائيات الصادرة عن إدارة المعلومات الجنائية في مديرية الأمن العام في الأردن لعامي 2009 و 2010، تشير إلى انخفاض حاد لجرائم الإجهاض المرتكبة من مختلف الفئات العمرية. فقد بلغت عام 2009 تسع حالات إجهاض فقط، بينما بلغت عام 2010 سبع عشرة حالة⁽²⁰³⁾.

أما في فلسطين فلم تظهر مثل هذه الجرائم في الإحصاءات الجنائية للأسباب سابقة الذكر، بالإضافة إلى أن الإحصاء الجنائي الفلسطيني ما زال في مهده.

ثانياً: فترة النضوج الحقيقي

تمتد فترة النضوج الحقيقي من سن الخامسة والعشرين حتى الخمسين. وتتميز حياة الفرد في هذه الفترة بالاستقرار حيث يكون قد تحدّد نوع عمله، ومحل إقامته، واختيار زوجته. وتتميز هذه الفترة بغلبة جرائم السرقة وخيانة الأمانة في السن من الخامسة والعشرين إلى الخامسة والثلاثين، ثم تأخذ نسبتها في الهبوط بعد ذلك، لتحتل مكانها جرائم النصب التي تزداد بعد سن الخامسة والثلاثين. وأثبتت الإحصاءات الفرنسية أن مرتكبي جريمة السرقة ممن يزيد عمرهم عن خمسة وثلاثين عاماً، يمثلون 20% فقط من اللصوص بينما يبلغ مرتكبو النصب (الاحتيال) بعد هذه السن 57% من المحتالين⁽²⁰⁴⁾.

ومن الملاحظ أيضاً أن جرائم الشرف والاعتبار تبلغ أقصى معدلاتها بين سن الأربعين والخمسين، وذلك لأن الشخص في هذه المرحلة لا يقوى بدنياً على الالتجاء إلى العنف، فيستعاض عن ذلك بجرائم الاعتداء على الشرف والاعتبار والسب لإشباع رغبته⁽²⁰⁵⁾.

وفي كل الأحوال يظل في بداية هذه المرحلة وخاصة بين الخامسة والعشرين والثلاثين محتفظاً بمعدل بالغ الارتفاع من الجرائم عن معدله السابق خلال مرحلة النضوج المبكر، وتظل جرائم الاعتداء على الإنسان والسرقة هي الطاغية والأبرز. ومن أهم جرائم مرحلة النضوج الحقيقي هي:

⁽²⁰³⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي للجريمة لعام 2010، ص 14.

⁽²⁰⁴⁾ الدكتور فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 110.

⁽²⁰⁵⁾ الدكتور عماد ربيع والدكتور فتحي الفاعوري والدكتور محمد العفيف، أصول علم الإجرام والعقاب، المرجع السابق،

1- جرائم الاعتداء على الحياة وسلامة الجسم

كما ذكرنا تظل جرائم الاعتداء على الحياة وسلامة الجسم تحافظ على معدلها في بداية هذه المرحلة، وخاصةً جرائم القتل العمد والقصد. وجاء في إحصائية إدارة المعلومات الجنائية في مديرية الأمن العام في الأردن لعام 2004 أن نسبة جرائم القتل العمد والقصد من جانب الفئة العمرية ما بين (28-47) سنة كانت 53.60% من مجموع الجناة البالغ عددهم (130) مجرماً من مختلف الفئات العمرية. أما في عام 2010 كانت النسبة تشكل 45.56% من مجموع عدد الجناة البالغ عددهم (86) مجرماً، مما يُشكل تراجعاً واضحاً في نسبة وعدد الجرائم المرتكبة من فئة الشباب في مرحلة النضوج المبكر⁽²⁰⁶⁾.

وفي فلسطين (الضفة الغربية وقطاع غزة) فقد بلغ عدد جرائم الاعتداء على الحياة وسلامة الجسم من قتل وشروع بالقتل واعتداء التي ارتكبت عام 2005 من قبل الفئة العمرية ما بين (25-50) سنة (3201) جريمة من مجموع الجرائم المرتكبة والبالغة (6989) جريمة من مختلف الأعمار. أما في عام 2008 (في الضفة الغربية فقط) بلغ عدد الجرائم المرتكبة من ذات الفئة العمرية (1107) جريمة من مجموع الجرائم المرتكبة من مختلف الفئات العمرية والبالغة (2654) جريمة. إلا أن عام 2009 شهد ارتفاعاً في عدد هذه جرائم القتل من الفئة العمرية (25-50) سنة، إذ بلغ عدد الجرائم المرتكبة (3242) جريمة من مجموع الجرائم المرتكبة من مختلف الفئات العمرية والبالغة (6736) جريمة⁽²⁰⁷⁾.

2- جرائم السرقة

بلغ عدد جرائم السرقة وخيانة الأمانة والاحتيال التي ارتكبت في فلسطين (الضفة الغربية وقطاع غزة) عام 2005 من قبل الفئة العمرية (25-50) سنة (1920) جريمة من مجموع جرائم السرقة وخيانة الأمانة والاحتيال المرتكبة من جميع الفئات العمرية والبالغة (5075) جريمة. أما في عام 2008 (في الضفة الغربية فقط) فقد بلغ عدد الجرائم المرتكبة من ذات الفئة العمرية (1005) جريمة من مجموع الجرائم المرتكبة من مختلف الفئات العمرية والبالغة (2938) جريمة. وأيضاً بلغ عدد الجرائم عام 2009 ما يقارب (1239) جريمة من مجموع الجرائم البالغة (3003) جريمة⁽²⁰⁸⁾.

⁽²⁰⁶⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لعام 2010، ص35.

⁽²⁰⁷⁾ جهاز الإحصاء المركزي الفلسطيني، إحصائية الجريمة والضحية للأعوام 2005، 2008، 2009.

⁽²⁰⁸⁾ جهاز الإحصاء المركزي الفلسطيني، إحصائية الجريمة والضحية للأعوام 2005، 2008، 2009.

3- جرائم الاعتداء على العرض

بدون أدنى شك، فإن جرائم الاعتداء على العرض تسجل تراجعاً في معدلاتها في فترة النضوج الحقيقي (25-50) لأسباب عديدة أهمها اتخاذ الرجل والمرأة الحيطة اللازمة التي تبعهما عن الملاحقة الجزائية⁽²⁰⁹⁾.

وفي فلسطين (الضفة الغربية وقطاع غزة) فقد كانت نسب جرائم الاعتداء على العرض المرتكبة علم 2005 من الفئة العمرية (25-50) سنة 17.25% من مجموع عدد جرائم الاعتداء على العرض المرتكبة من مختلف الفئات العمرية. كما بلغت عام 2008 النسبة 18.36%، مقابل 18.92% في عام 2009⁽²¹⁰⁾.

أما في الأردن فقد بلغت جرائم الاعتداء على العرض خلال عام 2004 المرتكبة من الفئة العمرية ذاتها حوالي 16.50%⁽²¹¹⁾. ومن خلال إحصائيات إدارة المعلومات الجنائية في مديرية الأمن العام في الأردن خلال الأعوام الأخيرة فقد ارتفع مؤشر نسبة جرائم القضايا الأخلاقية من جميع الفئات العمرية وخاصةً فئة الشباب والشابات، فقد ارتكبت عام 2009 (1354) جريمة أخلاقية، بينما ارتكبت عام 2010 حوالي (1418) جريمة أخلاقية، وذلك بنسبة ارتفاع 4.73%⁽²¹²⁾.

وجرائم القضايا الأخلاقية تضم جرائم: الاغتصاب، الخطف، هتك العرض، البغاء، أفعال منافية للحياء، حيازة أشياء مغلّية بالأداب العامة، الحض على الفجور، التعرض للأداب والأخلاق العامة، والإجهاض.

جرائم الانتحار ومحاولة الانتحار في مرحلة النضوج المبكر والحقيقي

أكدت الكثير من الإحصائيات الجنائية أن معظم الأشخاص الذين حاولوا الانتحار أو أقدموا على الانتحار هم من الفئة العمرية ما بين (18-50) سنة. ففي دراسة أجريت في مدينة القدس في أوائل العقد الأول من هذا القرن حول الانتحار تبين أن (56) شخصاً من مجموع (61) شخصاً دخلوا مستشفى المقاصد بالقدس بعد محاولة الانتحار كانوا من الفئة العمرية المذكورة، وكان 54.10% منهم من المتزوجين، و41% من غير المتزوجين، و4.90% من المطلقين⁽²¹³⁾.

⁽²⁰⁹⁾ الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص165.

⁽²¹⁰⁾ جهاز الإحصاء المركزي الفلسطيني، إحصائية الجريمة والضحية للأعوام 2005، 2008، 2009.

⁽²¹¹⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي لعام 2004.

⁽²¹²⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لعام 2010، ص14.

⁽²¹³⁾ الدكتور تيسير عبد الله وأحمد جاد الله، الانتحار في مدينة القدس، المرجع السابق، ص11.

وفي إحصائية جنائية صدرت عن المديرية العامة للشرطة الفلسطينية عام 2010 بأن حالات الانتحار التي وقعت خلال الأعوام الثلاثة (2008، 2009، 2010) في الضفة الغربية كانت (40) حالة أغلبهم من فئة الشباب. كما أكدت أن حالات محاولة الانتحار في الأعوام الثلاثة المذكورة كانت (884) حالة، إذ وقعت (270) حالة في عام 2008، و (308) في عام 2009، و (306) في عام 2010. وكان حوالي 85% من حالات الانتحار ومحاولة الانتحار من الفئة العمرية ما بين (18-50) سنة⁽²¹⁴⁾.

أما في الأردن، فقد بلغت حالات الانتحار خلال عامي 2009 و 2010 حوالي (83) حالة، بينما بلغت حالات محاولة الانتحار بـ (312) محاولة في عام 2009، و (319) حالة في عام 2010⁽²¹⁵⁾. وأن أغلب هذه الحالات تقع من الفئة العمرية (18-50) سنة.

وفي الولايات المتحدة الأمريكية، واستناداً إلى تقرير صادر عن مكتب الإحصاءات الوطني الذي يحمل عنوان "التركيز الاجتماعي على الرجال" تبين أن معدل الانتحار بين الشباب ارتفع أكثر من الضعف منذ عام 1971 وحتى عام 2000، بينما كان الارتفاع عند الشباب أقل، وعلى النحو التالي⁽²¹⁶⁾:

1- كان الارتفاع في حالات الانتحار عند الشباب تحت سن الـ 25 سنة بمعدل (16) حالة لكل 100 ألف من السكان، أما الشباب من الفئة العمرية ما بين (25-50) فقد كانت بمعدل (26) حالة لكل 100 ألف.

2- أما الفتيات تحت سن الـ 25 سنة، كان معدل ارتفاع حالات الانتحار (4,1) حالة لكل 100 ألف من السكان. أما الفتيات من الفئة العمرية ما بين (25-44) سنة كان معدل الارتفاع (5، 6) حالة لكل 100 ألف.

وفي تقرير آخر صادر عن السلطات الصحية الأمريكية في نهاية عام 2011، تبين أن شخصاً واحداً في الولايات المتحدة يموت انتحاراً كل دقيقة، وأن 35 ألف أمريكي أقدموا على الانتحار عام 2008. أغلبهم من الفئة العمرية ما بين (18-29) سنة.

وأكد التقرير أن حوالي (2.2) مليون راشد أمريكي - بنسبة 1% من الشعب الأمريكي - راودتهم أفكار للانتحار، بينما حاول الانتحار حوالي مليون أمريكي عام 2008. وقال الدكتور (أليكس كروسي) أحد مُعدّي التقرير أن عدد الإناث اللواتي فكّرن بالانتحار أو حاولن الانتحار أعلى بكثير من الذكور، إلا أن محاولات الذكور بالانتحار تلقى النجاح بنسب أعلى. كما أن الأشخاص المقيمين في وسط وغرب الولايات المتحدة تراودهم أفكار انتحارية من أولئك المقيمين على الساحل الشرقي والجنوبي، ففي ولاية

⁽²¹⁴⁾ المديرية العامة للشرطة الفلسطينية، الإحصائية الجنائية لعام 2010.

⁽²¹⁵⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لعام 2010، ص 14.

⁽²¹⁶⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2001/7/17، ص 32.

(يوتاه) غرب الولايات المتحدة التي تسكنها غالبية من طائفة المورمون، سجلت أعلى نسبة من الأشخاص فوق سن الثامنة عشرة الذين فكروا بالانتحار (واحد من كل خمسة عشر شخصاً). أما ولاية (جورجيا) على الساحل الجنوبي الشرقي فقد سجلت في ذات الفترة أقل عدد من الأشخاص الذين راودتهم فكرة الانتحار بنسبة (واحد من خمسين شخصاً). ولم يورد التقرير تفسيرات عن هذا التفاوت بين المناطق⁽²¹⁷⁾.

المطلب الرابع

مرحلة الشيخوخة

تتحدّد هذه المرحلة بالفترة التي تقع ما بين سن الخمسين من العمر وحتى انتهاء الحياة. وتمتاز هذه المرحلة بتغيرات عضوية ونفسية وبيئية، حيث تبدأ القوى البدنية للإنسان بالاضمحلال، ويتعرض الجسم لبعض الأمراض، فيؤدي ذلك إلى تغيير في نفسيته. وقد دلّت الإحصاءات الجنائية أن نسبة الإجرام في هذه المرحلة هي الأقل باستثناء مرحلة الطفولة قبل سن الثانية عشرة⁽²¹⁸⁾. أما من حيث نوع الجرائم فإن أهم ما يميز الإجرام في هذه المرحلة هو عدم الالتجاء إلى العنف نظراً للعجز عنه. لذلك يستعيز المجرم عن جرائم العنف بالجرائم التي تتم عن طريق القول أو الكتابة مثل القذف والذم.

وقد يتعرض الفرد في هذه المرحلة لانحراف في اتجاه الغريزة الجنسية، يدفعه إلى ارتكاب جرائم الاعتداء على العرض، حيث يكون المجني عليهم في الغالب من الأطفال. وبالرغم مما زعمه البعض من أن كبار السن من الرجال يكون لديهم ميل أقوى من متوسطي الأعمار إلى ارتكاب الجرائم الجنسية إلا أن هذا الزعم لم يقم عليه دليل واضح. ومع ذلك فمن الحقائق الثابتة أن عدد الجرائم الجنسية لا يتناقص في السن المتأخر بذات الدرجة التي تتناقص بها الجرائم الأخرى كالسرقة مثلاً⁽²¹⁹⁾. لهذا، وُصف إجرام الشيخوخة بإجرام الضعف والوهن. فجرائم الإهانة عندهم تشغل مركزاً بارزاً بالنسبة إلى مجموع إجرامهم، إذ تبلغ ستة أمثال ما يرتكبه الناس من هذا النوع في مرحلة الرجولة المتدفقة. وجرائم الحريق والعمد والسرقة وإخفاء المسروقات والجرائم الخلقية غير قليلة بدورها، لأنها تقتضي جهداً كبيراً. فعلى سبيل المثال أصدرت هيئة الشرطة الوطنية في اليابان عام

⁽²¹⁷⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2011/10/22، ص36.

⁽²¹⁸⁾ الدكتور محمد أحمد المشداني، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص76.

⁽²¹⁹⁾ الدكتور عمر السعيد رمضان، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص75.

2011 تقريراً حول إجرام المسنين، إذ جاء فيه أن عدد سارقي المعروضات ممن تزيد أعمارهم على 65 سنة في المجتمع الياباني تتزايد بشكل كبير، فقد ارتكبوا خلال 2010 حوالي (27362) جريمة سرقة، بارتفاع نسبته 1.3%، وأكد التقرير أن هذا العدد هو الأكبر منذ البدء في إحصاء جرائم المسنين في هذا النوع منذ عام 1971، حيث تُشكل جرائم المسنين نحو 26.1% من إجمالي جرائم المسروقات من المعروضات⁽²²⁰⁾.

أما الجرائم التي يلزم لإرتكابها بذل طاقة ذات وزن كالقتل بالعنف أو كالضرب والجرح أو السرقة بالكسر أو بالإكراه فنادرة لديهم. فالشيخ الهرم بحكم تكوينه العضوي لا يقوى على إطفاء جذوة الانتقام في نفسه بالاعتداء المادي على جسم غريمه، بل ينقّس عن نفسه بالكلمات الجارحة يقذفها أو بالنار يشعلها عن عمد. وحاجة الشيخ إلى المال لا يشبعها بالسرقة العنيفة يرتكبها، بل عن طريق السرقة البسيطة من المعروضات والمحلات التجارية، أو إخفاء المسروقات لصالح الغير. وأيضاً لذات العلة كانت جرائم النصب (الاحتيال) أكثر شيوعاً لدى المسنين، لأن هذه الجرائم أكثر من جرائم السرقة توافقاً وانسجاماً مع قوة المسنين الخابية⁽²²¹⁾.

أما إجرام النساء فوق سن الخمسين فإنه لا يختلف عن إجرام الرجال المسنين باستثناء جرائم الاعتداء على العرض، مع ملاحظة أن أعلى نسبة من إجرام النساء تكون في الفترة التي تتراوح بين سن الخامسة والأربعين والخامسة والخمسين حيث تسوء حالة المرأة النفسية نظراً لشعورها بأن دورها في الإنجاب قد انتهى، وقد يؤرقها ابتعاد أبنائها، والحاجة إلى من يعينها في سنوات ضعفها، وضيق الموارد المالية بعد تقاعد زوجها، ثم شعورها القاسي بالوحدة بعد وفاته. وقد تدفع بها هذه المشاعر والظروف إلى سلوك طريق الجريمة⁽²²²⁾.

وأشارت الإحصاءات الجنائية الصادرة عن إدارة المعلومات الجنائية في مديرية الأمن العام في الأردن عام 2004 بأن نسبة جرائم القتل والعمد والقصد بلغت 8.20% لمن هم فوق سن 48 سنة. بينما بلغت عام 2010، 9.14% من مجموع جرائم القتل والعمد والقصد المرتكبة من مختلف الفئات العمرية، بزيادة طفيفة قدرها 0.94%⁽²²³⁾. أما المجني عليهم فوق سن 48 سنة في جرائم القتل والعمد والقصد فقد كانوا (14) شخصاً، بنسبة 11.47% من مجموع المجني عليهم من مختلف الفئات العمرية⁽²²⁴⁾.

(220) صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2011/1/28، ص36. نقلاً عن وكالة الأنباء الألمانية (د ب أ).

(221) الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص183، 184.

(222) الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص110.

(223) مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لعام 2004 و 2010، ص25.

(224) مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لعام 2010، ص36.

لماذا يصبح سلوك المسنين عدوانياً فجأة...!!؟

أحياناً، وفجأة، يصبح بعض المسنين سلوكهم عدوانياً، دون أن تعرف ذلك، ودون أن يعترف المسن نفسه بأسباب هذا السلوك. في هذا الشأن تقول خبيرة الرعاية الصحية (كريستين سوفينسكي) من منظمة ألمانية تشجع رعاية المسنين أن أسباب عدوانية المسنين الفجائية تعود لعوامل عضوية واجتماعية، على النحو التالي⁽²²⁵⁾:

- 1- أن المسن ومع كبر سنه يصبح يعاني من أمراض عديدة، يشعر بسببها بألم في جميع أجزاء جسمه لدرجة أنه يعجز عن تحديد مكانه بالضبط عندما يُسأل من قبل الطبيب، الأمر الذي يدفع المسن إلى سلوك عدواني تجاه الآخرين بشكل مفاجئ ودون مقدمات.
- 2- أن المسن ومع كبر سنه يكون عرضه للإصابة بالعتة، بالإضافة إلى النسيان⁽²²⁶⁾، وعدم الاهتمام بنفسه، الأمر الذي يدفعه أحياناً إلى انتهاج سلوك عدواني اتجاه الآخرين.

الخلاصة

نخلص مما تقدم إلى أن ظاهرة الجريمة تختلف من حيث نوعها وكمها، تبعاً لكل مرحلة من مراحل عمر الإنسان. فالعوامل الداخلية لها أثرها الواضح على الإنسان كل الوضوح على مدى عمره. ويتجلى ذلك فيما يطرأ على شخصيته من تغير في كل مرحلة من مراحل العمر، سواء الناحية العضوية أو النفسية، حتى ذهب البعض المتطرف في رأيه إلى القول بأن: "لكل شخص شخصيات متعدّدة ومتعاقبة تختلف باختلاف سنه، وإن بدا أن له شخصية واحدة لا تتغير". كما أن العوامل الخارجية البيئية المحيطة بالإنسان خلال مراحل عمره سواء اتسع نظامها أو ضاق فإنها تؤثر على سلوكه إلى حد كبير وتدفعه أحياناً إلى طريق الجريمة. فكل بيئة لها أثرها على حياة الإنسان منذ طفولته مروراً بشبابه ورجولته وشيخوخته وانتهاءً بمماته، وأثر هذه البيئة لا يحدده نوع الظروف المؤثرة فحسب، بل يحدده كذلك نوع الاستجابة. واستجابة المراهقين لمؤثرات البيئة تختلف عن استجابة الراشدين الناضجين. فالمثير الواحد، كالكتاب والتلفزيون والسينما والإنترنت والصدق، يؤثر على المراهقين أقوى وأعمق من تأثيره على الشباب الكبار.

⁽²²⁵⁾ صحيفة الحياة الفلسطينية، يوم 2011/2/10، ص27. نقلاً عن وكالة الأنباء الألمانية (د ب أ).

⁽²²⁶⁾ كشفت دراسة حديثة صدرت نتائجها عام 2012 أن فقدان الذاكرة (النسيان) وغيرها من الوظائف المخية يمكن أن يبدأ في وقت مبكر عند سن (45) عاماً الأمر الذي يشكل تحدياً كبيراً للعلماء للبحث في طرق جديدة للوقاية من الخرف. وتتناقض نتائج الدراسة التي استمرت عشر سنوات وشملت أكثر من (7000) من موظفي الحكومة البريطانية مع المفاهيم السابقة التي تفيد بأن التدهور الإدراكي لا يبدأ قبل سن الستين. وسيكون لنتائج هذه الدراسة آثار بعيدة المدى بالنسبة لبحوث الخرف (صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2012/1/7، ص36. نقلاً عن وكالة رويتر).

كذلك يُشكل عامل السن سبباً إلى السلوك الإجرامي عندما يتضافر مع أحد العوامل البيئية أو مع مجموعة من هذه العوامل سواء كانت عوامل اجتماعية أو اقتصادية أو ثقافية.

المبحث السابع تعاطي المسكرات والمخدرات

تمهيد وتقسيم

أثبت العلماء بأنه توجد علاقة وثيقة بين تناول المسكرات والمخدرات وبين السلوك الإجرامي، فالإدمان على تناول هذه المواد السامة تروى للشخص مناخاً مناسباً تجعله أكثر جرأة وإقداماً على ارتكاب الفعل الإجرامي، وتُبيد المخاوف التي قد تحول بينه وبين ارتكابه. ويتعمد بعض المجرمين تناول بعض الخمر، أو أحد أنواع المخدرات قبل ارتكاب الجريمة حتى يسهل عليهم تنفيذها. لهذا، ولأهمية الأضرار الكبيرة التي تسببها المسكرات والمخدرات وخاصةً المخدرات بكافة أنواعها على البشرية خلال القرن العشرين وبداية القرن الواحد والعشرين، واتساع وتطور جرائم الاتجار بالمخدرات عبر الحدود الوطنية للدول، وارتفاع عدد متعاطيها ومدمنها بشكل كبير في العالم، بالإضافة إلى تسبب من يتعاطها أو يدمن عليها ارتكابه الجرائم أحياناً، فإننا سنتوسع بعض الشيء في هذا الموضوع الهام الذي أصبح يقلق المنظمات الدولية وحكومات الدول جمعاء، حيث نقسم هذا البحث إلى ثلاثة مطالب على النحو التالي:

المطلب الأول: الإدمان على المسكرات والمخدرات

المطلب الثاني: علاقة المسكرات والمخدرات بالإجرام

المطلب الثالث: المسؤولية الجزائية للشخص الذي يرتكب جريمته في حالة سكر أو تخدير

المطلب الأول

الإدمان على المسكرات والمخدرات

تمهيد

إن ظاهرة الإدمان على المسكرات والمخدرات وانتشارها في دول العالم بشكل كبير، لها دلالاتها المتنوعة بعيدة الأثر حضارياً واجتماعياً واقتصادياً. فمن حيث دلالتها الحضارية يمثل الإدمان ظاهرة عصر متقلب سريع الإيقاع مليء بالحروب والصراعات تطغى فيه النزعة المادية على القيم الروحية.

وقد أنتج هذا العصر- فيما أنتج- صنوفاً لحطام بشر ضعيفي الإرادة، شديدي القلق، كثيري التوتر، فاقد قيم روحية صُورت لهم على أنها من مخلفات الماضي. وفي ظل هذه الظروف صارت المخدرات والكحوليات وسيلة للفرار المؤقت من الواقع المعاش. ومن حيث دلالتها الاجتماعية فلظاهرة الإدمان أبعاد لا تخفى على أحد فهي مقدمة للبطالة والتشرد وإهمال الفرد لمسؤولياته وواجباته العائلية. أما الدلالة الاقتصادية فمتعددة الجوانب. فقد صارت ظاهرة المخدرات أحد أشكال النشاط الاقتصادي الدولي. وقد بلغت الظاهرة حدّاً كبيراً إذ يُقدّر حجم تجارة المخدرات العالمية بنحو مليار دولار سنوياً أي ما يعادل 9% من حجم التجارة العالمية⁽²²⁷⁾.

وقد ارتبط بهذا الجانب الاقتصادي في تجارة المخدرات عبر الحدود الوطنية ما يعرف بظاهرة غسل الأموال وتمويل الإرهاب من قبل زعمائها، وهي ظاهرة تثير العديد من المشاكل فيما يتعلق بالمسؤولية القانونية للبنوك التي تودع الأموال المتحصّلة عن تجارة المخدرات، وفي ذات الوقت الإخلال بالأمن والسلم الدوليين بسبب استعمال جزء من هذه الأموال في تمويل الإرهاب الدولي، مما دفع الأمم المتحدة ودول العالم إلى تجريم ومكافحة جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وخاصةً الدول العربية وتحت إشراف جامعة الدول العربية التي تحركت وأقرت في نهاية عام 2010 اتفاقية في هذا الشأن وبدأت كل دولة عربية بإجراء تعديلات على قوانينها الداخلية وخاصةً قانون العقوبات، واستحداث نصوص قانونية تجرّم جريمة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وفرض عقوبات شديدة على مرتكبيها. وسنتحدث عن "الاتفاقية العربية لجرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب" من خلال الباب الرابع من هذا القسم والذي يأتي تحت عنوان "مكافحة الجريمة عبر الحدود الوطنية".
لكن، ما هو الإدمان، وما هي أسبابه، وما هي أضراره...؟

أولاً: ما هو الإدمان...؟⁽²²⁸⁾

عندما نتحدث عن الإدمان، علينا أن ننظر إليه كظاهرة معقدة، تنشأ في وسط غير مريح، تتشابك فيه وتتفاعل مجموعة واسعة من العوامل، التي تندمج مع بعضها البعض على شكل منظومة. تبدأ كمحاولة من الفرد (وليس أي فرد طبعاً) لتحقيق مكسبين الأول يتمثل في تهدئة قلقه وتوتره النفسي، وعجزه عن التواصل الاجتماعي وتحمل الضغوط الناشئة عنه، ومن جهة أخرى الوصول لحالة من الاسترخاء والسعادة التي لا تستمر طويلاً، لأن العملية تنتهي بتغيرات عضوية ونفسية مرضية تحرمه سعادته ونجاحه الاجتماعي، بحيث ينشأ هدف جديد ألا وهو تجنب

⁽²²⁷⁾ الدكتور سليمان عبد المنعم، أصول علم الإجرام والجزاء، المرجع السابق، ص381.

⁽²²⁸⁾ الدكتور طلال أبو عفيفة، الانحراف نحو الجريمة وأخطار الإدمان على الشباب، المرجع السابق، ص102-105.

الإزعاجات الناشئة عن غياب المادة المخدرة في الجسم " الأعراض الانسحابية " من البداية حتى النهاية. إن العملية الإدمانية تبدأ والفرد يُشكل عنصراً من عناصر هذه المنظومة ووصوله لمرحلة الإدمان تعبير عن فشل هذه المنظومة الاجتماعية التي ينتهي لها الفرد (الأسرة، المدرسة، العمل... الخ). ويُعرّف الأطباء الإدمان بأنه حالة من التسمم الدوري أو المزمن، يتلف الفرد أو المجتمع معاً، وهو ناتج عن استعمال عقار (طبيعي أو مصنع) ويتميز بالتالي:

1- رغبة أو حاجة ملحة لا تقاوم (قاهرة) للاستمرار في أخذ العقار والحصول عليه بأية وسيلة.

2- ميل إلى زيادة الجرعة.

3- اعتماد نفسي وأحياناً بدني على تأثير العقار.

وقد وصف العالم (تايبوت) شخصية مدمن الخمر بالمميزات التالية⁽²²⁹⁾:

1- دافع أو حاجة لاشعورية للسيطرة.

2- شعور طاغ بالعداء السلبي.

3- قدرة على الوصول إلى قمة الانفعال التي تختفي فيها مؤقتاً كل انفعالات العداء في تيار المشاعر الإيجابية.

4- شعور بالوحدة والعزلة.

5- مشاعر متوالية بالنقص وبالتفوق.

6- التعطش للكمال.

وبدأ استعمال لفظ "الإدمان" عام 1931، ويبلغ عدد المدمنين في العالم 142 مليوناً استناداً إلى بيان هيئة الصحة العالمية عام 1990. ووصل مع انتهاء العقد الأول من القرن الواحد والعشرين إلى 200 مليون مدمن⁽²³⁰⁾. فقد ذكرت دورية "لانسييت" الطبية الصادرة في الولايات المتحدة أنه مع نهاية عام 2011 وصل عدد من يتعاطون المخدرات في العالم إلى (200) مليون شخص⁽²³¹⁾. وذكرت الدورية

⁽²²⁹⁾ الدكتور رؤوف عبيد، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص440.

⁽²³⁰⁾ من أخطر أنواع المخدرات الكوكايين والهيروين. أما الكوكايين فهو مسحوق محظور يهيج الجهاز العصبي، وأعراضه المباشرة تشمل اتساع حدقة العين، وارتفاع ضغط الدم واضطراب في القلب والجهاز التنفسي وانسداد الأنف، ويمكن تعاطيه باستخدام الحقن الملوثة التي تنقل الإيدز (السيدا) وغيره من الأمراض، أما النوع منه المسعى "كراك" فيؤدي إلى الإدمان المميت، ويمكن لبوادره أن تظهر بعد عشرين ثواني من تعاطيه، وهو يزيد من اتساع الحدقة، ومن ضربات القلب، ويسبب ارتفاعاً في ضغط الدم والأرق وفقدان الشهية والهلوسة والشعور بالخوف والإصابة بالصرع، كما يؤدي استخدامه إلى الموت نتيجة أزمة قلبية حادة. أما الهيروين فإدمانه يؤدي إلى الشعور بخفة الرأس يتبعه غالباً شعور بالخمول، وصعوبة في الرؤية مع زيادة في اتساع حدقة العين، والرغبة في حك الجسم. وتعاطي كمية كبيرة من الهيروين تبطن عملية التنفس، وتؤدي إلى نوبات من الصرع والغيبوبة وإلى إمكانية الموت، كما يؤدي استخدام الحقن الملوثة منه إلى الإصابة بمرض الإيدز، وغيره من الأمراض المعدية.

⁽²³¹⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2012/1/7، ص36. نقلاً عن وكالة الأنباء الألمانية (د ب أ).

أن أغلبية المتعاطين يستخدمون المواد الأفيونية المحظورة والأمفيتامينات والكوكايين والقنب (الحشيش) في الدول ذات الدخل المرتفع. وتبلغ النسبة الإجمالية لهؤلاء (1) من بين كل (20) من الذين تتراوح أعمارهم بين 15-64 عاماً. وأضافت الدورية أن حوالي 75% من متعاطي المخدرات هم من يتعاطون الحشيش، أما متعاطي أنواع المخدرات الأخرى- الإمفيتامينات، الهيروين، الكوكايين - فيشكلون نسبة 25%.

في مصر، تعتبر مشكلة الإدمان من أهم المشاكل التي تواجهها الدولة لما لها من تأثير على قطاع كبير من الشباب، وفي دراسة أجريت في مصر عام 1984 قُدِّر المبلغ الذي تسرب إلى خارج مصر لشراء المخدرات بمليارين من الدولارات.

وفي دراسة نشرت في لبنان عام 2003 حول انتشار المخدرات بين الشباب اللبنانيين أظهرت الإحصاءات أن نسبة اللبنانيين دون سن الرابعة والعشرين من العمر استهلكوا مخدرات تضاعفت أكثر من عشر مرات خلال السنوات (1990-2002)، لترتفع من 5% إلى 55%. فبعدما كانت نسبة الذين تعاطوا المخدرات قبل عام 1990 5% أصبحت 55% في نهاية عام 2002⁽²³²⁾. وأوضحت الدراسة أن 11% من طلاب الثانوية، 22% من الطلاب الجامعيين استهلكوا مرة على الأقل مخدرات خفيفة من نوع "الامفيتامين"⁽²³³⁾، من خلال استطلاع شمل (3000) طالب ثانوي وجامعي.

وفي دراسة أخرى أعدتها جمعية الصديق الطيب التي تعالج المدمنين في مدينة القدس أن عدد المدمنين في الأراضي الفلسطينية بلغ حتى نهاية عام 2000 حوالي (15) ألف مدمن، وأن هذا العدد قابل للزيادة لأسباب عديدة، أهمها تساهل الاحتلال الإسرائيلي في دخول المخدرات للمدن الفلسطينية وعدم اعتقال ناقلها ومروجها ومتعاطيها. ورغم ذلك تقوم الشرطة الفلسطينية وإدارة مكافحة المخدرات بجهود حثيثة لمكافحة ظاهرة المخدرات واعتقال مروجيها ومتعاطيها. فخلال الأعوام 2008، 2009، 2010 استطاعت الشرطة الفلسطينية ضبط (1710) حالة مخدرات، وحوِّلت أصحابها إلى المحاكم⁽²³⁴⁾.

أما في الأردن فقد استطاعت الشرطة ضبط حالات مخدرات على الشكل التالي: خلال عام 2009 (661) جريمة اتجار بالمخدرات، 273 جريمة تعاطي مواد مخدرة، و 2626 جريمة حيازة مواد مخدرة).

⁽²³²⁾ صحيفة السفير اللبنانية، يوم 24/6/2003، ص 24.

⁽²³³⁾ الأمفيتامينات أو الامفيتامينات، هي مواد منشطة ومنهية ومحظورة، بسبب تناولها زيادة في عرق الجسم، وألم في الرأس، وتشوش في البصر، والشعور بالدوخة والتوتر، وقلة النوم، وتعاطي كميات كبيرة منها يؤدي إلى اضطراب في نبضات القلب وعدم القدرة على التنسيق بين حركات الجسم، ثم هبوط في الدورة الدموية.

⁽²³⁴⁾ المديرية العامة للشرطة الفلسطينية، الإحصائية الجنائية لعام 2010.

بينما كانت عام 2010 (478 جريمة اتجار بالمخدرات، 45 جريمة تعاطي مواد مخدرة، و 2897 جريمة حيازة مواد مخدرة)⁽²³⁵⁾. أما جرائم المخدرات التي ارتكبتها الأحداث في الأردن عامي 2009/2010 فكانت أيضاً على الشكل التالي: عام 2009 (10 جرائم اتجار مخدرات، 8 جرائم تعاطي مواد مخدرة، 44 جريمة حيازة مواد مخدرة). أما عام 2010 فقد كانت (17 جريمة اتجار مخدرات، 60 جريمة حيازة مواد مخدرة، ولم ترتكب أية جريمة تعاطي مواد مخدرة)⁽²³⁶⁾.
وقد سجلت جرائم المخدرات في الأردن انخفاضاً عام 2010 بنسبة 83.52% عن عام 2009 نظراً للجهود الكبيرة التي تبذلها مديرية الأمن العام وكافة الأجهزة الأمنية في مكافحة الجريمة، بالإضافة إلى تعاون المجتمع بكافة مؤسساته المدنية في توعية المواطنين لخطورة المخدرات على المجتمع⁽²³⁷⁾.

ثانياً: أسباب الإدمان

للإدمان على المسكرات والمخدرات أسباب عديدة، ويمكن حصرها في ثلاثة عوامل، هي:

1- العوامل الفسيولوجية

كالاضطراب في وظائف الغدد كما ذكرنا سابقاً، فإنه يمكن أن يكون سبباً لإدمان الخمر أو المخدرات عند بعض الأشخاص، كما يمكن أن يكون نتيجة طبيعية لهذا الإدمان وليس سبباً له. ولا ينبغي أن نتجاهل أبداً احتمال تأثير الكحول في بعض خلايا المخ، مما يدفع المدمن إلى التغيرات السقيمة المؤلمة أو المبهجة. لذا نجد أن بعض المدمنين يضحك عندما يصل إلى مرحلة السكر، والبعض الآخر قد يبكي بلا سبب ظاهر⁽²³⁸⁾.

2- العوامل النفسية

العامل النفسي من العوامل التي تساهم في الإدمان، فالأشخاص المصابون بأمراض أو اضطرابات نفسية يتناولون الكحول والمخدرات أكثر من غيرهم. فقد ذكر العالم (وايس) عام 1988 بأن التدعيم الايجابي والرغبة الملحة في الحصول على المادة المخدرة له أساس عصبي. وفي الآونة الأخيرة تم وصف نموذج ما يعرف بالشخصية المضطربة وهي الشخص المضطرب الذي يحاول أن يتعاطى المخدرات حتى يستطيع أن يتأقلم مع المشاكل التي يواجهها مع نفسه وغيره. بعض الدراسات أثبتت بأن التسرع

⁽²³⁵⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لعام 2010، ص 14.

⁽²³⁶⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لعام 2010، ص 64.

⁽²³⁷⁾ المرجع السابق، ص 31.

⁽²³⁸⁾ الدكتور رؤوف عبيد، أصول علي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 442.

والبحث عن الإثارة يمكن أن تكون أحد العوامل التي تؤدي إلى الإدمان على الكحول، كما أن الأولاد العدوانيين يكون لديهم استعداد لتعاطي الخمر والمخدرات أكثر من غيرهم من الأولاد⁽²³⁹⁾.

3- العوامل الاجتماعية

من العوامل الاجتماعية التي تساهم في إدمان الشباب على المسكرات والمخدرات هي⁽²⁴⁰⁾:

- 1- تفكك الروابط الأسرية في حالة الطلاق، تعدد الزوجات، انعدام الجو الأسري، انحراف أفراد الأسرة، والمشاجرة بين الوالدين، وفساد رب الأسرة.
- 2- تخبط المجتمع وعدم وضوح الرؤية وغياب الهدف القومي العام.
- 3- ضعف القيم الروحية والاهتمام بالمادة على حساب الروح.
- 4- انتشار المخدرات وتيسر الحصول عليها.
- 5- البطالة، الفقر، والفرار لدى الشباب⁽²⁴¹⁾.

ولخص العالمان (اندورويد وروسن) أسباب تعاطي الأحداث والشباب المسكرات والمخدرات بـ (11) سبباً حددها في: كشف الذات، تغيير المزاج، علاج المرض، العصيان، مجازاة ضغط الرفاق، تجنب ضغط الحياة ومشكلاتها، والتميز عن الآخرين وإن كان نحو الأسوأ... الخ. إلا أن العالمين تناسيا ضرر المسكرات والمخدرات في نهاية المطاف على الشاب نفسه ومستقبله.

وفي دراسة ميدانية أعدتها جمعية الحياة والأمل لمكافحة المخدرات في مدينة غزة في عام 2002، على (220) مدمناً تم اختيارهم من عدة مدن، جاء فيها أن الدافع والسبب المباشر لتعاطي المخدرات هم أصدقاء السوء، حيث أظهرت الدراسة أن هذا الدافع حصل على نسبة 38% فيما كان دافع التجربة وحب الاكتشاف بنسبة 32.5% والمشاكل العائلية بنسبة 28.5% وتأثير الثقافات الهابطة وتقليدها بنسبة 1%.

ثالثاً: أضرار الإدمان⁽²⁴²⁾

وأضرار المخدرات عديدة ومتنوعة على الأفراد المدمنين وعلى المجتمع عامة. فالفرد الذي يتعاطى المخدرات ويُدمن عليها يُصاب بأضرار عديدة في جسمه ونفسيته وقوة غريزته الجنسية، حيث أكدت الأبحاث الطبية أن متعاطي المخدرات وخاصة الأفيون والهيروين والميرجوانا يصابون بمرض -العنة- الذي يؤدي دائماً إلى قتل الغريزة الجنسية.

⁽²³⁹⁾ الدكتور عبد العزيز ثابت، الإدمان على المخدرات، المرجع السابق، ص 68.

⁽²⁴⁰⁾ الدكتور طلال أبو عفيفة، قضايا الشباب، المرجع السابق، ص 273.

⁽²⁴¹⁾ الدكتور ذياب البدانة، المخدرات، سنة 2000، ص 112.

⁽²⁴²⁾ الدكتور طلال أبو عفيفة، الانحراف نحو الجريمة وأضرار الإدمان على الشباب، المرجع السابق، ص 98-100.

والمدمن يُصاب عادة بانهيار نفسي وعدم الشعور بالمسؤولية والاكتئاب النفسي، وفي نهاية المطاف إلى الانتحار أو الموت البطيء. كما أن المخدرات تؤدي دائماً إلى انهيار وتفكك أسرة المدمن وانحراف أفرادها نحو ارتكاب الجرائم، عدا عن الآثار النفسية على أفراد الأسرة، من نظرة الابن إلى والده المدمن الذي كان له المثل الأعلى ويحتذى به، أو نظرة البنت والزوجة إلى الوالد والزوج المدمن وهو عماد الأسرة وحامياها، أو نظرة الأخ إلى أخيه المدمن الذي يجب أن يكون قدوة له في العمل الصالح. وللخمر تأثير سلبي على الجهاز العصبي من خلال المرحلتين التاليتين⁽²⁴³⁾:

1- مرحلة التهييج: وتتميز بازدياد الحركة والكلام، والشعور بالمرح والابتهاج، والجرأة وعدم الخجل في الكلام، وينتج هذا عن إبطال التأثيرات التثبيطية في الدماغ، مما يؤدي إلى تحرر الشخص من الضوابط الاجتماعية وفقدان السيطرة على تصرفاته.

2- فترة الخمول: نتيجة ازدياد نسبة الكحول في الدم، يحدث خمول في جميع وظائف الدماغ، فيشعر الشخص بالنعاس وفقدان الذاكرة والارتباك، وإذا ازدادت نسبة الكحول إلى مستويات عالية، يدخل الشخص في درجات مختلفة من الغيبوبة، مثل السبات الطويل، أو الغيبوبة التامة، ومن ثم تحدث الوفاة.

وفي إيطاليا أجريت دراسة عام 2011 جاء فيها: أن المدمنين على الكحول هم أكثر عرضة للوفاة بالسرطان، وخاصةً سرطان الفم والكبد والحنجرة. وقد شملت الدراسة التي أجراها معهد أبحاث السرطان والوقاية منه في مدينة فلورنس في إيطاليا قرابة (1300) رجل وامرأة عولجوا من الإدمان على الكحول بين العامين (1985 و 2001). ولاحظ باحثو الدراسة أيضاً أن خطر الوفاة بسرطان المريء والمستقيم والبنكرياس والثدي يزيد بين مدمني الكحول، كما أنهم أكثر عرضة للوفاة بأمراض معدية وبالسكري وأمراض مناعية وعصبية وقلبية وتنفسية وهضمية⁽²⁴⁴⁾.

كما أن للمخدرات تأثيراً على المجتمع الذي يعيش فيه المدمن، وبما أن الشباب هم الشريحة الكبرى في أي مجتمع، وهي المستهدفة فإن الضرر سيكون كبيراً جداً عليهم باعتبار أن الشباب هم عماد المجتمع، وقلبه النابض بالحياة، وشريانه الذي تجري فيه دماء الطاقة والقوة. وتغلغل هذا المرض في أوساط الشباب يؤدي إلى إضعاف المجتمع وإهدار طاقاته من الشباب دون الاستفادة منها، ويصبح الشباب عالية على المجتمع بدلاً من أن يكونوا قوة وسنداً له. وفي إطار مكافحة المخدرات فإن القوانين الوضعية في جميع دول العالم شددت العقاب على منتجي ومروجي ومتعاطي المخدرات، كما أن الديانات السماوية تحرم قطعاً ذلك، فالدين الإسلامي حرم كل شي يضر بالجسم والعقل حيث

⁽²⁴³⁾ الدكتور عقل وحيد أبو قرع، المخدرات والسموم الكيماوية، اللجنة الوطنية الفلسطينية للتربية والثقافة والعلوم (لجنة البيئة)، رام الله 1998، ص 35.

⁽²⁴⁴⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2011/11/19، ص 36.

أجمع فقهاء الإسلام على تحريم المخدرات وفي طليعتهم الإمام ابن تيمية الذي قال: "إن في المخدرات من المفاسد ما ليس في الخمر، فهي أولى بالتحريم"⁽²⁴⁵⁾.
وذكر الإمام "ابن حجر" أن المخدرات من كبائر الذنوب، وأكد فقهاء الإسلام أن: "المخدرات تقتل حوافز العمل، وتغري بالكسل، وتذهب بالمعاني الفاضلة في الإنسان، وتميت فيه الشعور بالمسؤوليات، وتملؤه رعباً ودناءةً وخيانةً لنفسه ولمن يعاشر، فيصبح مدمن المخدرات عضواً موبوءاً فاسداً يجب الوقوف في وجهه بكل الوسائل علاجاً أو عقاباً رادعاً أو حسبما يراه ولي الأمر".

المطلب الثاني

علاقة المسكرات والمخدرات بالإجرام

تمهيد وتقسيم

العلاقة واضحة وثابتة بين تناول المسكرات وتعاطي المخدرات والإجرام ولا تخفى على أحد، فهي علاقة متشعبة الجوانب. فالسكر مثلاً تبدو أهميته في علم الإجرام من ناحيتين: فمن ناحية يكون السكر جريمة في ذاته، أو قد تكون له علاقة مباشرة بمخالفة بعض القوانين الخاصة كتلك التي تعاقب على السكر العلني أو قيادة السيارات في حالة سكر. ومن ناحية أخرى قد يساهم السكر بطريق غير مباشر في مخالفة قوانين أخرى، كتلك التي تعاقب على القتل أو الاغتصاب أو التشرد أو هجر العائلة. وفي الغالب لا يساهم السكر في الجرائم البالغة الخطورة، ولكن من المؤكد أنه يساهم مساهمة فعالة في جرائم التشرد وهجر العائلة⁽²⁴⁶⁾.

والباحثون والعلماء عملوا منذ زمن طويل على تقصي العلاقة بين السكر والإجرام. ويكاد ينعقد الإجماع على أن الخمر عامل من العوامل التي تفضي إلى الجريمة. غير أنه لما كانت المسكرات ليست هي العامل الوحيد في هذا الشأن، فقد اختلف الرأي حول حقيقة دورها في مجال الإجرام. وكان الرأي السائد فيما مضى أن هذا الدور محدود، وأنه يقتصر على طائفة من الجرائم هيئة الخطر، هي في أغلب الحالات من قبيل الجرائم العرضية. غير أن هذا الرأي لم يعد مسلماً به اليوم على إطلاقه؛ فقد دلت الأبحاث على أن المشكلة أعظم خطراً وأشد تعقيداً مما كان يظن⁽²⁴⁷⁾.

⁽²⁴⁵⁾ انظر مؤلف الدكتور طلال أبو عفيفة، قضايا الشباب، المرجع السابق، ص.

⁽²⁴⁶⁾ الدكتور عمر السعيد رمضان، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص 76.

⁽²⁴⁷⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 227.

ومن الثابت قطعاً أن المسكرات لها تأثير على التكوين العضوي والنفسي للشخص الذي يتناولها الذي من شأنه أن يزيد من استعداده على الانحراف نحو الجريمة. ويطلق على هذا النوع من السكر "بالسكر المرضي". ويقصد به أنه حالة السكر التي تحدث أو تتحقق عند الأشخاص الذين توجد لديهم عوامل استعداده لذلك كالمصابين بالصرع أو المرضى باختلال عصبي أو الأشخاص المصابين بالجنون الدوري أو اضطراب عقلي. كما يتحقق السكر المرضي عند الأشخاص المصابين بتلف في المخ⁽²⁴⁸⁾.

وفي ذات الوقت يطلق آخرون على هذه الصورة من السكر "بالسكر الصرعي"، حيث إن الأشخاص المصابين بالصرع يكونون أكثر حساسية للكحول والمواد المخدرة، فينكشف استعدادهم الكامن للصرع، ويحدث على غير انتظار في أشكال متعددة بنوبات صرعية، تدفعهم أحياناً إلى ارتكاب أعمال عدوانية ضد الآخرين تتصف بالعنف والقسوة. وهذه الأعمال العدوانية تبدو وكأنها مخططة مسبقاً، إلا أنها في الحقيقة غير ذلك. وبعد الاستيقاظ من النوبة أو الصرعة يفقد هؤلاء الأشخاص ذاكرتهم لما وقع منهم فقدماً تماماً⁽²⁴⁹⁾.

وفي كل الأحوال فإن للسكر والمخدر تأثيراً ليس على الشخص فحسب، وإنما على ذريته أيضاً. لذلك سنتناول تأثير المسكر والمخدر على الشخص في فرع أول، وتأثير السكر والمخدر على ذرية الشخص في فرع ثان.

الفرع الأول

تأثير السكر والمخدر على الشخص

للسكر والمخدر تأثير كبير على من يتناوله، أو يمدن عليه. وهذا التأثير قد يكون مباشراً يمس الشخص مباشرة، وقد يكون غير مباشر، فيمسه عبر الظروف الاجتماعية القاسية التي تتولد عنه.

أولاً: التأثير المباشر

للخمر تأثير كبير على شاربه، فهو يقلل لديه الإدراك والتمييز، ويوقظ مطالبه الغريزية، ويضعف في الوقت ذاته سيطرته على الإرادة، فلا يستطيع كبح جماح دوافعه إلى ارتكاب الأفعال التي تحقق له رغبته، والتي كثيراً ما تكون أفعالاً إجرامية. وتتسم هذه الجرائم في أحيان كثيرة بالعنف، لا سيما وأن

⁽²⁴⁸⁾ الدكتور عبد الرحمن توفيق أحمد، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص77.

⁽²⁴⁹⁾ الدكتور عبد الرحمن توفيق أحمد، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص78.

كثيراً من الأشخاص يشعرون وهم تحت تأثير الخمر برغبة عارمة في رؤية الدماء حيث يثير لديهم هذا المشهد الشعور بالسعادة والارتياح.

وبالإضافة إلى جرائم العنف التي تكون أعلى نسبة من جرائم السكارى، فإنهم يرتكبون جرائم الاعتداء على العرض، وجرائم التشرّد، وجرائم الإهمال، وبصفة خاصة حوادث السيارات⁽²⁵⁰⁾. ويقال إقبالهم على جرائم الاعتداء على الأموال كالسرقة والنصب وخيانة الأمانة.

وقد أكدت بعض الإحصاءات الفرنسية الصلة بين الخمر وهذه الجرائم، إذ تبين أن السكارى يمثلون 61.5% من مرتكبي جرائم الاعتداء على الأشخاص و 57% من مرتكبي جرائم الاعتداء على العرض، و 80% من المتشردين والمتسولين، و 60% من مرتكبي حوادث المرور.

كذلك دلت الإحصاءات في ألمانيا على أن نسبة ارتكاب جرائم الاعتداء على الأشخاص تبلغ أقصى ارتفاع لها في يومي السبت والأحد، وهما يوماً العطلة حيث يزيد استهلاك الخمر⁽²⁵¹⁾.

وأثر الخمر على الأفراد نسبي، فهذا الأثر لا يتحدّد فحسب على أساس نوع ومقدار الشرب ومدى سريانه في الدم⁽²⁵²⁾، بل يتوقف كذلك على طبيعة من يشرب. ولذلك يلعب تكوين الفرد في هذا المجال دوراً بارزاً. فمن الناس من هو مهياً بحكم تكوينه لاحتمال الخمر، ومنهم من يقعد به تكوينه عن احتمالته. ومن هنا يختلف سلوك شاربي الخمر حتى وإن تساوا فيما بينهم في نوع ومقدار ما شربوا منه. ثم إن الأمر لا يقف عند هذا الحد، بل إن تأثر الناس بالخمر يختلف كذلك في صورته. فمن الناس من يشرب الخمر فيغمره النشاط وتدب فيه الحيوية، ومنهم من يشربه فيثاقل وينطوي

⁽²⁵⁰⁾ في أوسع استطلاع أجري في الولايات المتحدة عام 2010 أكد أن ما يقرب من (30) مليون أمريكي ممن شاركوا فيه إقدامهم على قيادة السيارات وهم تحت تأثير المواد الكحولية، كما اعترف (10) ملايين منهم بأنهم كانوا في حال سكر تام (صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2010/12/15، ص 36).

⁽²⁵¹⁾ الدكتور فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 148.

⁽²⁵²⁾ عندما يقوم شارب الخمر بتعاطي أي جرعة من الكحول، يبدأ هذا " السم بالانتشار فوراً في كل سوائل الجسم، ويظهر في الدم بعد حوالي خمس دقائق من تناوله، ويختلف معدل الامتصاص باختلاف تركيز الكحول، ويعمل الطعام والشراب على إعاقة امتصاصه، حيث يبلغ أقصى تركيز له عندما تكون المعدة خاوية. بعد وصول الكحول إلى الدم، يبدأ الجسم عملياته المختلفة للتخلص منه وطرحه، حيث يتأكسد الكحول في الكبد إلى (الاستيالدهايد) الذي بدوره يتحول إلى (الاستيات) ومن ثم إلى ثاني أكسيد الكربون والماء.

ويمكن تحديد علاقة كمية الكحول في الدم مع تأثيراته على الجسم، على النحو التالي:

- ❖ 50-150 ملغم من الكحول في 100 مل من الدم، يؤدي ذلك إلى درجة بسيطة من عدم الاتزان، تأخير في الوقت اللازم لرد الفعل، وضعف النظر.
- ❖ 150-300 ملغم من الكحول في 100 مل من الدم، يؤدي بالإضافة إلى الأعراض السابقة إلى عدم وضوح في الكلام وفقدان السيطرة على الإحساس.
- ❖ 300-500 ملغم من الكحول في 100 مل من الدم فما فوق، يؤدي إلى فقدان الوعي، هبوط في التنفس، التأخر في ردود الفعل، وانخفاض في درجة الحرارة (الدكتور عقل وحيد أبو قرع، المرجع السابق، ص 77).

على نفسه ويدركه الإعياء فتخمد حركته. وما يقال في هذا الشأن عن الأفراد يقال عن الشعوب. فقد أثبت العالم (فيركو) أن هناك شعوباً تستهلك من الخمر مقادير ضخمة، ومع ذلك فإن حظها من إجرام العنف ضئيل، وأن هناك شعوباً يقل استهلاكها للخمر، ومع ذلك يزداد العنف لديها. وتعليل ذلك أن الشعوب كالأفراد تتباين فيما بينها في درجة التأثر بالخمر ونوع هذا التأثير. كما أن في حياة الشعوب فضلاً عن ذلك متغيرات أخرى تبرّر هذا التباين. غير أنه من الواضح بوجه عام أن الإفراط في تناول المسكرات يؤدي في كثير من الأحيان إلى الإجرام⁽²⁵³⁾.

وبشكل عام فإن للإدمان على الكحول آثاراً ضارة على جسم الإنسان تتلخص بما يلي⁽²⁵⁴⁾:

- 1- ارتفاع الضغط وتضخم القلب.
 - 2- التهاب المعدة والتسبب بالقرحة.
 - 3- فقدان الذاكرة وتلف خلايا المخ.
 - 4- تضخم الكبد وتليفه.
 - 5- التهاب الرئتين وارتخاء عضلات الجسم.
 - 6- فقدان الوعي والهلوسة أحياناً.
 - 7- إثارة الحجاب الحاجز مما يؤدي إلى حدوث ما يسمى بـ (الزغطة).
 - 8- خلل في البصر.
 - 9- قلة التنفس بسبب قلة وصول الأكسجين إلى الجسم.
 - 10- الإصابة بالتهاب مزمن في البنكرياس مما يؤدي إلى ضعف إفراز العصارة التي تساعد على الهضم.
 - 11- يضعف القدرة على ممارسة الجنس.
 - 12- قلة مقاومة الجسم للأمراض، باعتبار أن الكحول تؤدي إلى شلل كرات الدم البيضاء التي تقاوم الجراثيم، مما يجعل الجسم معرضاً لأمراض نقص المناعة مثل مرض الإيدز.
- وأيضاً توجد صلة مباشرة بين إدمان المخدرات وظاهرة الإجرام. فقد اتفق الباحثون على أن المواد المخدرة كالكوكاين والمورفين والحشيش تسبب اضطرابات نفسية وعضوية للفرد المدمن، وبالتالي يمكن أن تؤدي بصاحبها إلى ارتكاب أفعال إجرامية من طبيعة عرضية. وبصفة عامة فإن مدمني المخدرات هم غالباً أشخاص ضعفاء ومصابون بالخلل ويزداد لديهم تدريجياً الميل إلى تعاطي المخدرات بكميات متزايدة. وتتجه جرائمهم وبصفة خاصة بين مدمني الكوكايين إلى ضمان وتوفير

⁽²⁵³⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 288.

⁽²⁵⁴⁾ الدكتور طلال أبو عقيفة، قضايا الشباب، المرجع السابق، ص 313.314.

احتياجاتهم اليومية بكافة السبل. ولذلك فإن الرجال من المدمنين يميلون إلى ارتكاب جرائم السرقة: أما النساء المدمنات فيغلب إقدامهن على ارتكاب السرقة أو ممارسة البغاء⁽²⁵⁵⁾. وهكذا تبدو الصلة مباشرة بين إدمان المخدرات والإجرام. وتتجلى هذه الصلة في زيادة عدد الجرائم بسبب عملية تعاطي المخدرات في حد ذاتها وكذلك الاتجار فيها. كما أن الأثر المترتب على التكوين العضوي والعصبي للفرد حال إدمانه المخدرات قد يدفعه إلى ارتكاب جرائم معينة على درجة من الخطورة كجرائم القتل والجرح والضرب والاعتداء الجنسي.

ثانياً: التأثير غير المباشر

للخمور والمخدرات كذلك تأثير غير مباشر على من يتناولها أو يدمن عليهما، ويأخذ هذا التأثير غير المباشر إحدى الصورتين التاليتين⁽²⁵⁶⁾:

الأولى: أن الإدمان على تناول المسكرات والمخدرات يؤدي إلى إصابة المدمن ببعض الأمراض العضوية والعقلية والنفسية، التي بدورها أحياناً تدفع المدمن إلى السلوك الإجرامي. ففي دراسة أمريكية صدرت عام 2001⁽²⁵⁷⁾ أشارت إلى أن الحشيش المخدر (نبات القنب) أو الماريجوانا يمكن أن تزيد من احتمالات التعرض للأزمات القلبية بمقدار خمسة أضعاف في غضون الساعة التالية. وقال باحثو الدراسة أن النتائج تبرز خطورة المخدر على الرجال متوسطي العمر ممن يواجهون بالفعل خطورة الإصابة بالأزمات القلبية أكثر من غيرهم، وذلك بعد إجراء مقابلات مع 3882 مريضاً في إطار دراسة كبرى استهدفت الوقوف على أسباب الأزمات القلبية. وتضمنت المقابلات رجالاً ونساء بين العشرين والثانية والتسعين. وثبتت من الدراسة أن تدخين الماريجوانا كان أمراً نادراً بين المشاركين في الدراسة، إلا أنه اتضح أن تعاطيها رفع من نسبة احتمال التعرض لأزمة قلبية في غضون الساعة التالية بمقدار (4-8) أضعاف.

وفي دراسة أمريكية ثانية⁽²⁵⁸⁾ نشرت عام 2003 أكدت على أن الإفراط في تناول المشروبات الكحولية يمكن أن يزيد من خطر الإصابة بفيروس الـ (اتش أي في) الذي يؤدي إلى مرض فقدان المناعة المكتسبة (الإيدز).

ووجدت الدراسة أن 41% من المرضى المصابين بالإيدز توفرت فيهم مواصفات الإدمان على الكحول. ويمكن لهذا الاكتشاف أن يكون على قدر كبير من الأهمية حيث إن هناك أدلة على أن

⁽²⁵⁵⁾ الدكتور سليمان عبد المنعم، أصول علم الإجرام والجزاء، المرجع السابق، ص382.

⁽²⁵⁶⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص149.

⁽²⁵⁷⁾ صحيفة القدس، يوم 2001/1/26، ص32.

⁽²⁵⁸⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2003/3/17، ص32.

الإفراط في تناول المشروبات الكحولية شائع في صفوف الأشخاص الذين أسفرت الفحوصات المخبرية التي أجريت عليهم للفحص عن فيروس (اتش أي في) عن نتائج إيجابية. وقام باحثو الدراسة أيضاً بحقن قردتين من فصيلة- الريص- بفيروس فقدان المناعة المكتسبة بعدما تم إعطاء القردة الأولى جرعات كحولية وإعطاء القردة الثانية جرعات من محلول السكر. وبعد أسبوع من ذلك تبين أن هناك زيادة بمعدل 64 مرة في نسبة تركيز الفيروس في دم القردة التي أعطيت كحولاً بالمقارنة مع تلك التي أعطيت محلول السكر. وفي كل الأحوال، وقد سبق أن ذكرنا، فإن المرض العضوي أو النفسي أو العقلي أحياناً يشكل عاملاً من عوامل الإجرام.

الثانية: أن الإفراط في تناول هذه المواد يؤثر في الحالة الاجتماعية والاقتصادية لمن يتناولها، وذلك قد يؤدي إلى ارتكاب الجريمة، ذلك أن المدمن ينفق جانباً كبيراً من دخله للحصول على هذه المواد، مما يجعله في ظروف مالية سيئة. وتلج عليه مطالب الحياة فيندفع في سبيل إشباعها إلى طرق باب الجريمة، وبصفة خاصة جرائم الأموال. ومن ناحية أخرى، فإن إغراق الشخص في تناول الخمر والمخدرات يقلل من قدرته على العمل، فيسوء إنتاجه كماً وكيفاً، فيفصل من عمله أو على الأقل يقل دخله منه، مما يؤدي به إلى ارتكاب جرائم التشرد، أو التسول، أو الاعتداء على المال، تحقيقاً لكسب غير مشروع.

واعتبر الباحثون والعلماء تردي الوضع الاقتصادي والاجتماعي للمدمن هو التفسير الأفضل لتأكيد العلاقة بين تعاطي المسكرات والمخدرات والجريمة. ففقد المدمن لكفايته الاقتصادية وعلاقاته السابقة بأقرانه يضطره إلى الانحدار إلى أدنى المستويات والاندماج مع أسوأ الخلق حيث يكتسب من مخالطته لهم طباعاً وعادات سيئة تدفعه إلى السرقة وغيرها من الأساليب غير المشروعة التي يمكنه عن طريقها الحصول على المسكرات والمخدرات.

ولكن الملاحظ مع ذلك أنه إذا كان انحدار الشخص إلى المستويات الدنيا وارتباطه بالنماذج الإجرامية التي تواجهه في هذه المستويات راجعاً إلى أي سبب آخر خلاف الإدمان على المخدرات فإن هذا الشخص كان سيكتسب ذات الطباع والعادات السيئة والميول الإجرامية⁽²⁵⁹⁾.

⁽²⁵⁹⁾ الدكتور عمر السعيد رمضان، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص 79.

الفرع الثاني

تأثير المسكر والمخدر على ذرية الشخص

أثبت الباحثون والعلماء أن الإدمان على الخمر والمخدرات له تأثير على الأبناء، حيث لوحظ أن هؤلاء الأبناء تتفشى فيهم في الغالب كثير من العلل والأمراض والآفات كالإجرام، والانحطاط النفسي، والضعف الجسدي، والاستعداد للإصابة بالأمراض العقلية، وشرب الخمر⁽²⁶⁰⁾.

ففي ثلاث دراسات أجريت ما بين عامي (1973-1990) في الولايات المتحدة والدنمارك والسويد توصل العلماء بالدليل القاطع إلى أن أولاد المدمنين على الكحول يكونون مدمنين على الكحول أكثر (3-4) مرات عن أولاد غير المدمنين بغض النظر عن كون الآباء هم الآباء الطبيعيين لهؤلاء الأولاد أو الآباء المتبنين لهؤلاء الأولاد⁽²⁶¹⁾.

وفي دراسة أمريكية رابعة أجريت عام 2001 أشارت إلى أن الآباء الذين تعاطوا الماريجوانا ذات يوم معرضون لإنجاب أطفال يتعاطون المخدر بنسبة ثلاثة أضعاف ممن هم يتعاطوه من الآباء الآخرين⁽²⁶²⁾. من خلال الدراسات السابقة نستخلص بأن العامل الوراثي يعتبر سبباً من أسباب الإدمان.

وقد أيد هذه العلاقة العالم (دوكاترفاج) في مؤلفه بعنوان "وحدة النوع الإنساني"، حيث لاحظ أن الأطفال الذين تحمل بهم أمهاتهم في حالة سكرهن أو سكر أزواجهن يولدون أحياناً مزودين ببعض صفات دائمة تشابه الصفات المؤقتة العارضة لحالة السكر، فيشبون ضعاف الحس أو العقل، ويتناولون الخمر في كبرهم⁽²⁶³⁾.

ومن ناحية ثانية فإن أبناء المدمنين يعانون منذ طفولتهم المبكرة ظروفًا عائلية بالغة السوء، فالأب منصرف عنهم فلا يجدون منه إشرافاً أو رعاية أو توجيهاً، فتسيطر عليهم نزعة الاستهتار وعدم المبالاة، وفي الوقت المحدود الذي يمضيه معهم، يكون دائم التبرم والشجار معهم أو مع زوجته، مما يطبع نفسياتهم الغضة بصبغة قاتمة. وهم يجدون في هذا الأب أسوأ قدوة وأحط مثال. ثم إنهم أخيراً يرزحون تحت وطأة الفقر والحاجة. ولا شك، مع توافر كل هذه الظروف، في أن ينحرف أغلب الأبناء إلى طريق الجريمة⁽²⁶⁴⁾.

⁽²⁶⁰⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 131.

⁽²⁶¹⁾ الدكتور عبد العزيز ثابت. الإدمان على المخدرات، رام الله 1999، ص 66.

⁽²⁶²⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2001/8/1، ص 32.

⁽²⁶³⁾ الدكتور رؤوف عبيد، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 443.

⁽²⁶⁴⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 150.

ومن ناحية ثانية يؤدي قيام الأب المدمن إلى دفع أبنائه لتقليده في تناول تلك المواد. وفي هذه الحالة فإن حاجة هؤلاء الأبناء إلى الحصول على المال لشراء المسكر أو المخدر سوف تدفعهم في الغالب إلى ارتكاب الجرائم وخاصة جرائم السرقة. كما تدفعهم إلى الانزلاق في طريق الجرائم الأخرى، الأمر الذي ينتهي بهم أن يصبحوا هم الآخرين من مدمني المسكرات والمخدرات⁽²⁶⁵⁾.

المطلب الثالث

المسؤولية الجزائية للشخص الذي يرتكب جريمته في حالة سكر أو تخدير

تمهيد وتقسيم

أطلق المشرع الأردني على المسكرات والمخدرات من خلال نص المادة (93) من قانون العقوبات تسمية "الكحول والعقاقير المخدرة" شأنه شأن أغلب المشرعين في دول العالم، إذ نصت على أنه: "لا عقاب على من يكون فاقد الشعور أو الاختيار في عمله وقت ارتكاب الفعل الجرمي لغيبوبة ناشئة عن الكحول أو عقاقير مخدرة أياً كان نوعها إذا أخذها دون رضاه أو على غير علم بها".

وعليه، فإن الغيبوبة الناشئة عن تناول المواد المسكرة أو المخدرة تقترب في دلالتها مع الأثر النفسي الناشئ عن الجنون أو الاختلال العقلي، كما يتفقان في الأثر المترتب على كل منهما، وهو عدم تحمل الفاعل المسؤولية الجزائية. وهذا التقارب لا ينفي الاختلاف الجوهرى بينهما، فالأصل في الجنون أنه غير اختياري ويعبر عن حالة مرضية، بينما الغيبوبة الناشئة عن تناول المسكر أو المخدر غالباً ما تكون بشكل اختياري أو اضطراري أو عرضي ليس لها صفة المرض⁽²⁶⁶⁾.

وأيضاً قرر المشرع الأردني عقوبة على الشخص الذي يستورد أو يشتري أو ينتج أو يصنع أو يحوز أي مادة مخدرة بقصد تعاطيها، وذلك بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر ولا تزيد على سنتين وبغرامة لا تقل عن ألفي دينار ولا تزيد على ثلاثة آلاف دينار. ويعاقب بالعقوبة ذاتها كل من زرع أو اشترى أياً من النباتات التي ينتج عنها أي مادة من المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية ليستخرج منها تلك المادة أو المؤثرات لتعاطيها⁽²⁶⁷⁾.

⁽²⁶⁵⁾ الدكتور عبد الرحمن توفيق أحمد، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص 80.

⁽²⁶⁶⁾ الدكتور نظام توفيق المجالي، شرح قانون العقوبات (القسم العام)، المرجع السابق، ص 404.

⁽²⁶⁷⁾ المادة (14/أ) من قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (11) لسنة 1988.

كما قرر المشرع الأردني عقاب على كل شخص كان تحت تأثير المسكرات والمخدرات في حالة سوقه إحدى المركبات ولو لم تقع منه أي جريمة أخرى، بالحبس مدة لا تقل عن سبعة أيام ولا تزيد على ثلاثة أشهر أو بغرامة لا تقل عن (50) ديناراً ولا تزيد على مائتي دينار أو بكتا العقوبتين⁽²⁶⁸⁾. وبالعودة إلى المادة (93) من قانون العقوبات الأردني التي تتحدث عن ارتكاب الشخص لجريمة وهو بحالة غيبوبة ناشئة عن تناول كحول وعقاقير مخدرة، وهي موضوع دراستنا في هذا المطلب، فإننا سندرس ماهية الغيبوبة الناشئة عن تناول المسكرات والمخدرات في فرع أول، وصور الغيبوبة الناشئة عن تناول تلك المواد في قانون العقوبات الأردني في فرع ثان.

الفرع الأول

ماهية الغيبوبة الناشئة عن تناول المسكرات والمخدرات

من الثابت طبياً أن الإفراط في تناول المسكرات والمخدرات (الكحول والعقاقير المخدرة) يؤدي إلى خلل في الملكات والقدرات الذهنية للشخص يفقده القدرة والسيطرة على تفهم ما يصدر عنه من أفعال وما يترتب من نتائج، كما يؤثر على الإدراك والإرادة مما يؤدي إلى فقدانها أو الانتقاص منها. بل أنه قد يؤثر على التكوين العضوي والنفسي للشخص بحيث يحدث هياجاً في الانفعالات الأمر الذي يجعل الشخص أكثر جرأة وإقداماً على ارتكاب الجرائم⁽²⁶⁹⁾. لذلك يعني علم الإجرام بالمسكرات والمخدرات بوصفها من العوامل الإجرامية التي تحظى بعناية الباحثين في علم الإجرام بأنها تدفع إلى ارتكاب العديد من الجرائم، أهمها الاعتداء على الأموال والأشخاص.

فالغيبوبة الناشئة عن تناول المواد المسكرة والمخدرة هي حالة نفسية عارضة ينحرف فيها الشخص عن وعيه، فتضعف سيطرته، ويفقد الشعور والاختيار. فمن يتناول مسكراً أو مخدراً، تضطرب مؤقتاً قدراته العقلية والنفسية معاً، ويصبح غير قادر على تقدير أعماله، الأمر الذي لا يتحمل المسؤولية الجزائية إذا ارتكب جريمة بحق الغير. والغيبوبة الناشئة عن المواد المذكورة قد يكون مصدرها المواد الكحولية بكافة أنواعها، وقد يكون مصدرها المواد المخدرة، مثل الحشيش والأفيون والهيروين، وسواء تعاطاها الشخص عن طريق الفم أو الشم أو الحقن أو امتصاص مسام الجلد، أو أي كيفية أخرى متصورة⁽²⁷⁰⁾.

⁽²⁶⁸⁾ المادة (2/أ/66) من قانون السير رقم (14) لسنة 1984.

⁽²⁶⁹⁾ الدكتور أحمد شوقي أبو خطوة، شرح الأحكام العامة لقانون العقوبات (القسم العام)، المرجع السابق، ص 547.

⁽²⁷⁰⁾ الدكتور محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات اللبناني (القسم العام)، المرجع السابق، ص 499.

وفقد الشعور أو الاختيار الناشئ عن تناول العقاقير المسكرة أو المخدرة يكون في العادة فقداً مؤقتاً طارئاً، يزول بزوال تأثير المادة التي تناولها الشخص حيث يعود إليه رشده. لكن إدمان المسكرات والمخدرات قد يؤدي إلى نوع من اختلال العقل تكون له صفة الدوام، وفي هذه الحالة تمتنع المسؤولية الجزائية بسبب عاهة العقل.

الفرع الثاني

صور الغيبوبة الناشئة عن تناول المسكرات والمخدرات

تعرض قانون العقوبات الأردني في المادة (93) لصورتين من صور الغيبوبة الناشئة عن تناول المواد المسكرة والمخدرة. الصورة الأولى تنشأ بدون رضا الشخص، أي رغماً عنه بالإكراه. أما الصورة الثانية فهي تنشأ دون علم من الشخص بها، بينما توجد صورة ثالثة وهي الغيبوبة المقصودة من جانب مرتكب الجريمة، وتعالج من قبل المادة (326) من ذات القانون باعتبارها جريمة قصدية⁽²⁷¹⁾.

أولاً: الغيبوبة الناشئة بدون رضا الشخص

وضّحت المادة (93) ماهية الغيبوبة الناشئة عن تناول المواد المسكرة والمخدرة بدون رضا الشخص، أي بإكراهه على تناول تلك المواد، ولو كان عالماً بطبيعتها، وما قد تفضي إليه من غيبوبة مؤقتة. ويستوي أن يكون العامل القهري راجعاً إلى تدخل الغير كما في الإكراه المادي أو المعنوي، أو أن يكون راجعاً إلى ظروف الضرورة كما إذا تناول الشخص المخدر استعداداً لعملية جراحية تجري له. وتتميز هذه الصورة بأنها تتجرد من الخطأ باعتبار أن تناول الشخص للمسكر أو المخدر كان خارج إرادته نتيجة لعوامل مختلفة كالإكراه المادي أو المعنوي لم يتمكن الاحتراز منها أو تفاديها أو التغلب عليها. ويضرب الفقه مثلاً على ذلك: أن يقع الإنسان مغى عليه في الطريق العام فيعطيه أحد المارة جرعة من الكحول تسكره، أو أن يتعرض لحالة ظمأ شديد، فيتناول ما يقدم له من مشروب لإنعاشه، فإذا به مسكر⁽²⁷²⁾.

(271) انظر مؤلفنا شرح قانون العقوبات الأردني (القسم العام) المرجع السابق، ص 451 - 456.

(272) الدكتور كامل السعيد، شرح الأحكام العامة في قانون العقوبات، المرجع السابق، ص 611.

في هذه الصورة أيضاً يتحمل من قام بعملية إسكار أو تخدير شخص مسؤولية جزائية، قد تكون مسؤولية غير قصديه عن خطأ غير قصدي إذا انتفى القصد، أو تكون مسؤولية قصديه إذا توافر القصد⁽²⁷³⁾.

أما الشخص المكره، فإنه لا يتحمل مسؤولية جزائية، شريطة أن يكون المسكر أو المخدر الذي تناوله قهراً أو كرهاً قد أفقده الوعي والإرادة، أي جعله لا يدرك ماهية أفعاله ونتائجها. وفي الشريعة الإسلامية فإنه لا مسؤولية باتفاق المذاهب الأربعة - لمن يرتكب جريمة إذا تناول مادة مسكرة مكرهاً، أو تناول المسكر مختاراً وهو لا يعلم أنه مسكر، أو شرب دواء للتداوي فأسكره، لأنه ارتكب الجريمة وهو زائل العقل فيكون حكمه حكم المجنون أو النائم وما أشبهه. ويلحق بالإكراه حالة الاضطرار، فمن شرب الخمر مثلاً وهو عالم بأنها خمر لدفع غصة فسكر منها ثم ارتكب جريمة أثناء سكره فإنه لا يعاقب عليها، لأنه مكره على تناولها. أما من يتناول المسكر مختاراً بغير عذر، أو يتناول دواء لغير حاجته فيسكر منه، فإنه مسؤول عن كل جريمة يرتكبها أثناء سكره سواء ارتكبها عامداً أو مخطئاً، ويعاقب بعقوبتها، لأنه أزال عقله بنفسه، فيتحمل العقوبة زجراً له، فضلاً عن أن إسقاط العقوبة عنه يفضي إلى أن من أراد ارتكاب جريمة شرب الخمر وفعل ما أحب فلا يلزمه شيء⁽²⁷⁴⁾.

ثانياً: الغيبوبة الناشئة عن غير علم

أيضاً وضّحت المادة (93) ماهية الغيبوبة الناشئة عن تناول المواد المسكرة والمخدرة دون علم الشخص بها. ومثال ذلك: من تناول مادة مسكرة أو مخدرة معتقداً أنها غير ذلك، أو من يتناول مادة مسكرة أو مخدرة بطريق الخداع والحيلة من قبل شخص آخر على اعتقاد أنها مواد غير مسكرة أو مخدرة.

في هذه الصورة أيضاً تنتفي مسؤولية هذا الشخص عن أي جريمة يرتكبها شريطة أن تكون المواد المسكرة والمخدرة قد أفقده وعيه وأصبح فاقد الشعور والاختيار، ولا يمكن نسبة خطأ إلى الجاني. وبالتالي لا عقاب عليه⁽²⁷⁵⁾.

أما إذا تناول الشخص مواد مسكرة أو مخدرة باختياره وعلمه يُسأل عن كل ما يرتكبه من جرائم تحت تأثير فقد الإدراك والإرادة الناتج عن تعاطي هذه العقاقير أو المواد. وأساس هذه المسؤولية هو افتراض القصد الذي لا يقبل إثبات العكس، بمعنى أن القانون افترض أن السكران باختياره وقت

⁽²⁷³⁾ الدكتور رؤوف عبّيد، مبادئ القسم العام من التشريع العقابي، المرجع السابق، ص 646.

⁽²⁷⁴⁾ الأستاذ عبد القادر عودة، التشريع الجنائي الإسلامي، المرجع السابق، ج 1، ص 583.

⁽²⁷⁵⁾ الدكتور مأمون محمد سلامة، قانون العقوبات (القسم العام)، المرجع السابق، ص 316.

ارتكابه الجريمة تتوافر لديه معتبرة قانوناً أي مالكاً لشعوره وإرادته وبالتالي يكون مسؤولاً عن الجريمة التي ارتكها، قصديه كانت أو غير قصديه، ذات قصد عام وقصد خاص. وعلى ذلك فإن السكران باختيابه وعلمه يُسأل مسؤولية كاملة عن كافة الجرائم التي يرتكها كما لو كان حالة إفاقة⁽²⁷⁶⁾.

أما إذا كان تناول المسكرات والمخدرات بخطأ الفاعل وارتكب جريمة فإن المشرع الأردني لم يتطرق لمثل هذه الحالة، إلا أن القضاء لا مفر أمامه إلا بالرجوع إلى المبادئ العامة في القانون، التي تأبى أن يُسأل السكران مسؤولية قصديه إذ هو فاقد الشعور، لا يدري ما يفعل، فلا يمكن أن ينسب إليه قصد أو أن يقال بأنه قد وجه إرادته إلى مخالفة القانون.

والمقابل أيضاً فإن هذه القواعد العامة لا تأبى أن يُسأل مسؤولية غير قصديه على أساس الإهمال أو عدم الاحتراز. ووجه الإهمال أو عدم الاحتراز هو تعاطي الشخص للمادة المسكرة أو المخدرة مع احتمال أن يكون لها تأثير ما يدفعه إلى ارتكاب الجريمة⁽²⁷⁷⁾.

ثالثاً: الغيبوبة المقصودة من مرتكب الجريمة

كما ذكرنا سابقاً فإن المادة (93) لم تتطرق إلا للصورتين السابقتين فقط، بينما إذا ارتكب الشخص لجريمته بعد غيبوبة مقصودة منه، فإن المادة (326) من قانون العقوبات الأردني قد عالجت هذه الصورة بطريق غير مباشر، فهي تفترض أن الجاني قد قطع شوطاً طويلاً على درب الجريمة، فقد قرر ارتكابه، ولكن بالنظر إلى افتقاره إلى الشجاعة اللازمة أو إلى تشديد عزمته وتغليب الدوافع إلى الجريمة على المانع منه، قرر الاستعانة بالسكر أو المخدر لتحقيق هدفه. في هذه الحالة يوجد عنصر النية بصورة قصديه، والقصد سبب مشدد في بعض الجرائم كالقتل. وتتشدد عقوبته وفقاً للمادة (326) من قانون العقوبات، بينما أفرد المشرع في كل من مصر وسوريا ولبنان نصوصاً صريحة في هذا المجال. فقد نصت المادة (2/35) من قانون العقوبات المصري على أنه: "إذا أوجد المجرم نفسه في حالة السكر أو التخدير عمداً بغية ارتكاب الجريمة التي وقعت منه كان ذلك سبباً مشدداً للعقوبة". ونصت المادة (4/235) من قانون العقوبات اللبناني على أنه: "وإذا أوجد نفسه في تلك الحالة قصداً بغية ارتكاب الجريمة شددت عقوبته وفقاً للمادة (207)". كما نصت المادة (4/234) من قانون العقوبات السوري على أنه: "إذا أوجد نفسه في تلك الحالة قصداً بغية ارتكاب الجريمة شددت عقوبته وفقاً للمادة (247)".

⁽²⁷⁶⁾ الدكتور أحمد شوقي أبوخطوة، شرح الأحكام العامة لقانون العقوبات، المرجع السابق، ص 549.

⁽²⁷⁷⁾ الدكتور كامل السعيد، شرح الأحكام العامة في قانون العقوبات، المرجع السابق، ص 619.

فالمشرع الأردني وطبقاً للمادة (326) عقوبات فرض عقوبة مشددة على مرتكب الجريمة إذا غيَّب عقله قصداً بالسجن مدة خمس عشرة سنة في بادئ الأمر، إلا أنه عاد ورفع هذه العقوبة لمدة عشرين عاماً من خلال القانون المعدل رقم (12) لسنة 2010.

وعلة تشديد العقوبة في هذه الصورة هي خطورة الوسيلة الجرمية التي استعان بها الجاني بتناوله المسكر أو المخدر، إذ من المحتمل أن يقدم - وهو فاقد الوعي أو الإرادة - على أفعال تفوق في خطورتها ما كان يقدم عليه لو كان في حالة عادية، بالإضافة إلى ذلك فقد تعني استعانه بهذه الوسيلة توافر القصد لديه، فمن فُكّر في السكر كوسيلة لاستمداد الجرأة على الجريمة والتغلب على عقباتها يغلب أن يكون تفكيره كان هادئاً بما يوفر عناصر القصد⁽²⁷⁸⁾.

ولعل جريمة القتل البشعة التالية أبرز مثال على هذه الصورة:

في منتصف شهر كانون أول 2011 ومن أجل الحصول على المال، أقدم شاب فلسطيني وعمره 22 عاماً في ليلة ظلماء على تناول ثلاث حبات مخدر من نوع- ترومادول- ومن ثم أطلق النار على والده- 62 عاماً- وهو نائم من سلاح كلاشنكوف حصل عليه من أحد أقربائه، فتوفي على الفور. وراوده شعور بأن والدته ستكشف الأمر فأطلق رصاصة ثانية على رأسها- 64 عاماً- التي لم تستيقظ على صوت الرصاصة الأولى بسبب معاناتها من عدة أمراض مزمنة، وتوفيت على الفور أيضاً. بعد ذلك توجه القاتل إلى غرفة مجاورة ومكث فيها لمدة ساعتين، وفي الصباح توجه إلى مدينة العريش المصرية عبر الأنفاق بعد ما سرق من والده 25 ألف دولار، إلى أن القي القبض عليه وإعادته إلى قطاع غزة. وقد اعترف القاتل بأنه خطط لقتل والده فقط بقصد الحصول على المال، ومن ثم السفر إلى الولايات المتحدة لاستكمال دراسته الجامعية...؟!⁽²⁷⁹⁾.

الخلاصة

نخلص مما تقدم إلى أن هناك علاقة وثيقة بين تناول الخمر والإدمان عليها والسلوك الإجرامي، ويكاد ينعد إجماع الباحثين والعلماء أن الخمر وكافة المسكرات تعد عاملاً مباشراً وغير مباشر من عوامل الإجرام، خاصة أن خطورة السكر والإدمان عليه لا تلحق بالمدمن فحسب، بل تمتد إلى الجيل اللاحق من أفراد أسرته الذين بدورهم ربما يدمنون على الكحول ويقعون في شر الجريمة. وأيضاً للمخدرات على اختلاف أنواعها ذات الآثار السابقة سواء بالنسبة لمن يتعاطونها أو بالنسبة إلى أسرهم لأنها من العوامل المؤثرة والمهيئة للظاهرة الإجرامية عن طريق إنقاذ ما يوجد من ميل

⁽²⁷⁸⁾ الدكتور محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات اللبناني (القسم العام)، المرجع السابق، ص504.

⁽²⁷⁹⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2011/12/14، ص1.

سابق إليه. فآثر الإدمان على المخدرات وخاصة الهيروين والمورفين والكوكايين على المدمن نفسه وعائلته أكثر خطراً من المسكرات وخاصة من النواحي الصحية والاقتصادية، بالإضافة إلى سرعة وقوع المدمن وذريته في طريق الجريمة.

ولعل وصف العالم (اكستر) للمدمن على الكحول وأثر ذلك عليه وعلى أسرته ووقوعه في طريق الجريمة أبلغ تعبير، عندما قال⁽²⁸⁰⁾: "يصب دخله في كأسه ثم يجرحه، فلا يبقى له في النهاية من هذا الدخل إلا النذر القليل. وهذا القدر الضئيل لا يسد خلة ولا يقيم أوداً. وربما يفقد عمله بسبب عدم انتظامه، وقد يُطرد من مسكنه لعجزه عن سداد أجره. وهو من أجل هذا كله عرضه لتدمير نفسه وتدمير أسرته معه. وقد لا يرى المدمن بعد أن أوصدت الأبواب في وجهه باباً يطرقه من مأزقه غير باب الجريمة...".

⁽²⁸⁰⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص231.

الفصل الثاني العوامل الخارجية (البيئية)

تمهيد وتقسيم

عرضنا في الفصل الأول من هذا الباب لأهم العوامل الداخلية (الفردية) التي تتعلق بنفس الشخص ومدى أثرها الدافع إلى السلوك الإجرامي. وفي هذا الفصل إن من الضروري أن نعرض لأهم العوامل البيئية، وصلتها بالجريمة، باعتبار أن الجريمة هي نتاج تفاعل العوامل الفردية والعوامل البيئية معاً.

مدلول العوامل البيئية وخصائصها

يقصد بالعوامل البيئية الخارجية مجموعة الظروف الخارجة عن شخصية الإنسان التي تحيط به وتؤثر في تحديد معالم شخصيته، وفي توجيه سلوكه وتحديد أهدافه. وقد أطلق على هذه العوامل بالعوامل البيئية، باعتبار أنه إذا قامت علاقة سببية بين العوامل المحددة لبيئة شخص ما وبين ظاهرة الإجرام، وصفت هذه البيئة بأنها إجرامية⁽²⁸¹⁾.

ولذلك تختلف عناصر البيئة باختلاف الأفراد؛ فمن الظروف الخارجية ما لا صلة لبعض الناس بها، وإن كانت الصلة وثيقة بين غيرهم وبينها. وليس من الضروري مع ذلك أن تشمل بيئة الفرد كل الظروف الخارجية التي يتصل بها بطريق مباشر أو غير مباشر، وإنما تقتصر البيئة فحسب على ما كان من هذه الظروف قادراً على التأثير في الفرد. فإن تخلف احتمال تأثر الفرد بأحد الظروف الخارجية المحيطة به، خرج هذا الظرف من عداد العناصر التي تتألف منها بيئته⁽²⁸²⁾.

وتتميز البيئة المحيطة بالشخص بخصيصتين أساسيتين، هما النسبية والتكامل⁽²⁸³⁾:

فالعوامل البيئية نسبية، لأنها ليست واحدة بالنسبة لجميع الأشخاص، وإنما تختلف من شخص لآخر بحسب مدى اتصاله وتأثره بها. ولذلك فإن العناصر البيئية لشخص ما قد لا تدخل كلها أو بعضها في العناصر البيئية لشخص آخر، بل إن البيئة تختلف حتى بالنسبة للأخوة الأشقاء الذين يعيشون في ظل أسرة واحدة. ذلك أن العوامل البيئية تتوقف على ظروف عديدة كالزمان، والمكان، والإقامة، والعمل، فبيئة الفرد في طفولته، غير بيئته في حداثته، غيرها في شبابه، وفي شيخوخته.

(281) الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 185.

(282) الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 235.

(283) الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 225، 226.

وبيئته في إقامته غير بيئته في سفره، وبيئته في عمله غيرها في منزله، فبعض الظروف قد يكون له تأثير على شخص معين، وليس له تأثير على شخص آخر، فيدخل في مضمون بيئة الأول دون الثاني. كذلك فإن بعض الظروف تؤثر على شخص معين في مرحلة من حياته، إلا أنه يفقدها في مرحلة أخرى، فإن ذلك يعتبر عاملاً بيئياً له في المرحلة الأولى دون المرحلة الثانية.

كما أن العوامل البيئية متكاملة، أي أن العوامل البيئية جميعها تتضافر لتحدث أثرها على الشخص، وبالتالي على سلوكه، فإذا تخلف أحد هذه العوامل لقام احتمال اختلاف تأثيرها عليه، لأن العوامل البيئية إما أن تسير في اتجاه واحد وتتضافر لتحقيق نتيجة معينة، وإما أن تسير في اتجاهات متعارضة، فتتصارع حيث يتفوق الأقوى منها فيحقق أثره. مثال الحالة الأولى أن ينشأ الحدث في أسرة مفككة، لأبوين يشربان الخمر، ويرتكبان الجرائم. (وهذا عامل متجه نحو دفع الحدث إلى ارتكاب الجريمة) وينضم إلى رفاق أشرار من زملائه في المدرسة. (وهذا عامل آخريسير في ذات الاتجاه) يتفاعل هذان العاملان ويؤديان بالحدث إلى السقوط في هوة الجريمة. ومثال الحالة الثانية، أن ينشأ الحدث في أسرة متماسكة متحابة، لأبوين مثقفين يؤمنان بالمثل العليا، ويتحلّيان بمكارم الأخلاق (وهذا عامل يمنع الصغير من ارتكاب الجريمة) ثم ينضم في المدرسة إلى مجتمع من الصبية الأشرار (وهذا هو العامل الثاني الذي يتعارض مع الأول) ويؤدي التعارض بين هذين الاتجاهين إلى انتصار أحدهما على حساب الآخر، وليكن عامل الأسرة، فتباشر أثرها الحسن والتربية الصالحة على الحدث، فتحول بينه وبين الانحراف والسقوط في طريق الجريمة.

ووحدة البيئة وتكاملها تملئ على الباحث أو العالم دراسة البيئة كوحدة متكاملة، وأن يتجنب تفتيتها وتحليلها إلى عواملها الأولية، ودراسة كل عامل منها على حدة، وتحديد أثره عن غيره من العوامل. وإذا كانت ضرورات البحث العلمي تفرض علينا أن ننتهج هذا المنهج التحليلي في دراسة البيئة، فإننا نتحفظ منذ البداية فنقرر بأن الآثار التي نعزوها إلى هذا العامل أو ذلك تفترض أنه لم يصطدم بعامل بيئي آخر يعقمه فيسلبه أثره، ولم يقترن بعامل آخريعززه ويشد من أثره⁽²⁸⁴⁾.

أنواع العوامل البيئية

تنقسم العوامل البيئية إلى عدة أقسام بحسب الوجهة التي ينظر منها إليها، على النحو التالي⁽²⁸⁵⁾:

⁽²⁸⁴⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 237.

⁽²⁸⁵⁾ الدكتور عمر السعيد رمضان، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص 85. الدكتور محمد أحمد المشهداني، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 89، 88. الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 153، 154.

1- من حيث طبيعتها، تنقسم إلى عوامل مادية ومعنوية، ومثال العوامل المادية مجموعة الزملاء في المدرسة، ومثال العوامل المعنوية التقاليد والعادات والتعليم، والفرق بين العوامل المادية والمعنوية، أن الأولى يمكن لمسها بحاسة من الحواس، بينما الثانية لا يمكن لمسها بالحواس لتجردها من الكيان المادي واتخاذها صورة أفكار أو قيم أو عقائد.

2- من حيث نطاقها، تنقسم إلى عوامل عامة وخاصة. فالعوامل العامة هي التي تؤثر على كل أفراد المجتمع أو أغلبهم، كالعوامل الطبيعية كالمناخ وحالة الطقس، والعوامل الاقتصادية والسياسية. أما العوامل الخاصة فهي التي تؤثر على شخص واحد أو على مجموعة قليلة من الأشخاص كظروف الشخص المادية مثل الفقر والغنى، والظروف التعليمية مثل الجهل والثقافة.

3- من حيث دوامها أو استمرارها، تنقسم إلى عوامل دائمة وعوامل عابرة، فالعوامل الدائمة هي العوامل الثابتة وتستمر وقتاً طويلاً نسبياً كالأوضاع الاقتصادية والقيم الأخلاقية السائدة في المجتمع. أما العوامل العابرة فهي غير المستمرة وغير الثابتة وتشمل كل ما يقع من أحداث في حياة الإنسان كالرسوب في الامتحان أو وفاة والده أو أمه أو أحد أقربائه.

وأرى في هذا المجال -المؤلف- أن الاستعمار والاحتلال -يعتبران عاملاً خارجياً آخر مسبباً للجريمة وانتشارها. فمن الواضح والمؤكد أن طيلة القرون الماضية وحتى مطلع القرن الواحد والعشرين الحالي أن معدلات الجريمة ترتفع بشكل كبير في المجتمعات التي تخضع للاستعمار والاحتلال، سواء كان بشكل مباشر أو غير مباشر. فخلال القرنين الثامن والتاسع عشر ارتفع معدل الجريمة في مصر والسودان عندما احتلت من قبل بريطانيا، وفي ليبيا عندما احتلت من قبل إيطاليا، والجزائر عندما احتلت من قبل فرنسا. هذا عدا الجرائم التي ارتكبت من المحتل ذاته بحق الشعوب التي خضعت للاحتلال.

وأيضاً ما جرى ويجري من جرائم في فلسطين من قبل الاحتلال الإسرائيلي طيلة سنوات الاحتلال للضفة الغربية وقطاع غزة منذ عام 1967 وحتى الآن، فقد شجع هذا المحتل على ارتكاب الجريمة بكافة أنواعها بين الشعب الفلسطيني عن طريق عملائه المندسين، فشجع على القتل، وأعمال السرقة، وتزوير المحررات الرسمية بهدف تسريب الأراضي إلى أملاك يهودية، كما دعم عملاءه بالسيطرة على أملاك الغير بقوة السلاح وبفرض حالة من الخوف والرعب، بالإضافة إلى تشجيعه لتجارة المخدرات بكافة أنواعها بهدف زعزعة استقرار المجتمع الفلسطيني واختراق أهم شريحة فيه، وهي الشباب باعتبارها الطليعة المقاومة في وجه الاحتلال⁽²⁸⁶⁾. وغير ذلك قام الاحتلال ذاته بمئات

⁽²⁸⁶⁾ اعتقلت قوات الأمن الفلسطينية ما بين عامي (1995-2000) عدداً من عملاء الاحتلال الذين أدلوا باعترافات خطيرة حول قيامهم بإطلاق النار على أشخاص ومنازل وارتكاب عمليات قتل وسطو وسرقة وأعمال تزوير لتسريب أراض فلسطينية لليهود، وذلك بطلب وتنسيق مع رجال مخابرات إسرائيليين. وعندما اقتحمت القوات الإسرائيلية المدن الفلسطينية ما بين عامي (2001-

الجرائم بحق الشعب الفلسطيني أوقع عشرات آلاف القتلى والجرحى، وهي جرائم حرب لم يحاسب عليها حتى الآن...!؟

وخلال احتلال القوات الأمريكية للعراق في العقد الأول من الألفية الثالثة قام بتشجيع وتسليح مجموعات طائفية ارتكبت أفظع الجرائم بحق عدد كبير من أبناء الشعب العراقي أغلبهم من السنة، وقتلت ما لا يقل عن مئة ألف عراقي. وفي المقابل قامت مجموعات مسلحة أخرى معارضة للاحتلال وارتكبت جرائم انتقامية بحق عراقيين آخرين أغلبهم من الشيعة، وقتلت ما لا يقل عن عشرة آلاف عراقي. وفي كلتا الحالتين فإن الاحتلال يتحمل المسؤولية المباشرة لهذه الجرائم، فهو يتحمل المسؤولية الكاملة لأنه شجّع وسلّح بعض المجموعات المسلحة لمساعدته في احتلاله، وفي ذات الوقت يتحمل المسؤولية غير المباشرة لجرائم المجموعات المسلحة المعارضة له، لأنه لولا احتلاله، ودعمه لمجموعات مسلحة مؤيدة له، لما ظهرت مجموعات مسلحة معارضة للاحتلال الأمريكي وقامت بما قامت به.

أما جرائم الاحتلال الأمريكي بحق الشعب العراقي طيلة احتلاله فقد بلغت لا يقل عن نصف مليون عراقي، قتل أغلبهم في بداية الاحتلال. لهذا، لا بد أن يعتمد علماء الإجرام- الاستعمار والاحتلال- كعامل من العوامل البيئية الخارجية المسببة للإجرام.

الصلة بين عوامل البيئة والعوامل الداخلية

ليست هناك جريمة تنشأ من فراغ، فتقع اعتباراً أو عشوائياً، وإنما تقع الجريمة دائماً نتيجة تفاعل مجموعتين من العوامل، هما عوامل البيئة (الخارجية) والعوامل الفردية (الداخلية). وقد يربو عدد العوامل أو تلك عند دراسة الواقع، غير أن اجتماعهما معاً أمر لا مناص منه. ولا يمكن للباحث أو العالم تفسير الفعل الإجرامي تفسيراً كاملاً إذا أغفل كلية إحدى المجموعتين، بالرغم أن العلماء في بداية الأمر وخلال القرن التاسع عشر حاول كل منهم أن يتبنى نوعاً واحداً من العوامل لتفسير الظاهرة الإجرامية. فبعض العلماء أرجع الظاهرة الإجرامية إلى العوامل الفردية وحدها، وبعضهم أرجعه إلى العوامل البيئية فحسب. وظهر اتجاه ثالث بعد ذلك وجمع بين الاتجاهين السابقين.

(2003) وهدم أغلب السجون الفلسطينية هرب معظم هؤلاء العملاء إلى داخل إسرائيل. وأيضاً في السجون الإسرائيلية قام المناضلون الفلسطينيون طيلة سنوات الاحتلال بالتحقيق مع معتقلين آخرين عملاء للاحتلال اعترفوا بدورهم في أعمال قتل وسطو وسرقة وتوزيع مخدرات على الشباب الفلسطيني بأوامر من رجال مخابرات إسرائيليين كانوا يشرفون عليهم خارج السجن، وتم اعتقالهم بعد انكشاف أمرهم وزجهم في السجون بين المعتقلين الفلسطينيين لاستكمال دورهم الخياني والتجسس على المعتقلين.

فالعوامل الفردية والبيئية تتضافر معاً كلها أو بعضها لتحرك لدى الشخص دوافع السلوك الإجرامي، ولكنه لا يستجيب إلا إذا كان لديه ميل إجرامي أصيل أو عارض⁽²⁸⁷⁾.

لهذا، تمثل الظروف الخارجية على الشخص قوة الضغط أو العامل المثير، بينما تمثل الظروف الداخلية قوة التحمل أو المقاومة. والجريمة كغيرها من مظاهر السلوك ليست إلا رد فعل لضغوط نابعة من البيئة. وتزداد المسألة فوق ذلك تعقيداً إذا لاحظنا أن كلاً من العاملين يتأثر بالآخر. فالظروف البيئية من علم أو جهل، ومن يسر أو عسر، أو عمل أو بطالة، تؤثر في التكوين الجسدي والنفسي للشخص. كما أن هذا التكوين بدوره يؤثر في بيئة الشخص⁽²⁸⁸⁾. وفي هذه الحالة كما ذكرنا فإن تضافر العاملين معاً ووجود ميل إجرامي لدى الشخص تكون النتيجة واضحة، وهي سقوط هذا الشخص في شر الجريمة.

وعليه، فإننا سندرس في هذا الفصل أهم العوامل البيئية الخارجية، على النحو التالي:

المبحث الأول: العوامل الطبيعية

المبحث الثاني: العوامل الاجتماعية

المبحث الثالث: العوامل الثقافية

المبحث الرابع: العوامل الاقتصادية

⁽²⁸⁷⁾ الدكتور فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص154.

⁽²⁸⁸⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص239.

المبحث الأول العوامل الطبيعية

تمهيد وتقسيم

يقصد بالعوامل الطبيعية مجموعة الظروف التي تسود منطقة معينة، ومثالها حالة الطقس من حرارة أو برودة وكمية الأمطار ودرجة الرياح وطبيعة الأرض والتربة، وتعاقب فصول السنة، وتبادل الليل والنهار⁽²⁸⁹⁾.

وقد فطن المفكرون من قديم الزمان إلى أثر الطبيعة على تكوين الإنسان، فدعا فلاسفة الإغريق إلى ضرورة مراعاة التوافق والانسجام بين ما تسنه الجماعة من قوانين وبين الظروف الطبيعية التي تحيا في ظلالها. وقد أبدع (ابن خلدون) وأجاد في وصف أثر الظروف الطبيعية على البشر، وفي بيان مدى سلطانها على تكوينهم الجسدي والنفسي، وإن القارئ ليجد في "مقدمته" صفحات ممتعة يحدثنا فيها عن السود والبيض وما بينهما من خلاف في الهيئة والطباع، ثم يعلّل ذلك تعليلاً يعتمد فيه على المنهج العلمي الصحيح. ومما قاله في تبرير سواد بشرة الزنوج إنه من أثر الحرارة اللافحة في بلادهم، حيث تُسامت الشمس رؤوسهم عامة فصول السنة، فيشتد الضوء ويُحّ القیظ، وتَسودّ جلودهم. أما أهل الشمال فقد عزا بياض بشرتهم إلى شدة البرد عندهم. فالشمس لا تزال بأفقههم في دائرة مرأى العين أو ما قرب منها، ولا ترتفع إلى المسامته ولا ما قرب منها، فيضعف الحر البرد عامة فصول السنة، فتبيض ألوانهم، ويتبع ذلك ما يقتضيه مزاج البرد المفرط من زرقة العيون، وتشربّ الجلود بالحمرة، وصهوبة الشعور، أي ميلها إلى الاحمرار والشقرة. كما تحدث العالم العربي (ابن خلدون) عن طباع سكان المناطق الحارة، فوصفهم بالخفة والنزق والولع بالرقص وكثرة الطرب. ورد ذلك إلى أن الحرارة مُفسّية للهواء والبخار، مُخلخلة لهما، رائدة في كميتهما، وأن ذلك مدعاة للسرور والفرح. وشبه ذلك بما يقع للمرء في حمامه الساخن من نشوة وسعادة، حتى إنه ليرفع في بعض الأحيان بالغناء عقيرته. أما سكان المناطق الباردة فمطرقون إطرقة الحزن نتيجة لانقباض هوائهم وتكاثفه⁽²⁹⁰⁾.

وتأثير العوامل الطبيعية على السلوك الإجماعي يمكن أن يتحقق بطريق مباشر أو غير مباشر. فالعوامل المتعلقة بالموقع الجغرافي للمكان وطبيعة التربة علاقتها بالسلوك الإجماعي علاقة غير مباشرة، ولذلك فإن تأثير هذه العوامل يكون بشكل أو بصورة غير مباشرة. فالأفراد والجماعات تتكاثر في الأماكن الخصبة والمنافذ البحرية ولا تتكاثر في الأماكن القاحلة أو الجبلية. والمناطق كثيفة السكان

⁽²⁸⁹⁾ الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجمام والعقاب، المرجع السابق، ص 187.

⁽²⁹⁰⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجمام، المرجع السابق، ص 342.

كما هو معروف لها علاقة وطيدة مع الظاهرة الإجرامية، وفي المقابل فإن العوامل الطبيعية المتعلقة بالمناخ واختلاف فصول السنة وحالة الطقس، لها تأثير على السلوك الجرمي مباشرة، خاصة أن هذه العوامل ذات أثر على الإنسان من حيث الناحية النفسية وجهازه العصبي ومدى حيويته ونشاطه التي يتمتع بها⁽²⁹¹⁾.

هذا وتصنف العوامل الطبيعية إلى عوامل طبيعية تتعلق بزمن ارتكاب الجريمة بين فصول السنة، ومدى العلاقة بين الجريمة والمناخ، وأخرى تتعلق بمكان وقوع الجريمة وخاصة بين المدينة والريف. لهذا، نقسم هذا المبحث إلى مطلبين، نعرض في الأول العلاقة بين المناخ والجريمة، وفي الثاني علاقة المدن والريف بالجريمة.

المطلب الأول

العلاقة بين المناخ والجريمة

يقصد بالمناخ حالة الطقس من حرارة وبرودة وأمطار ورياح، وقد كان للعالم (أنريكو فيري) رأيه في هذا الشأن حيث اعتبر المناخ داخلاً ضمن العوامل الطبيعية المهيأة للظاهرة الإجرامية. بل إن العالم (مونتسكيو) في كتابه "روح القوانين" قد أشار إلى أن الإجرام يزداد كلما اقتربنا من خط الاستواء، ويرتفع معدل الإقبال على الكحوليات كلما اقتربنا من القطبين ويمثل المناخ أهم الظواهر الطبيعية التي حظيت بدراسة العلماء⁽²⁹²⁾.

وفي دراسة حديثة صدرت عام 2011 حول علاقة المناخ بالحروب قال علماء أمريكيون في جامعة كولومبيا أنه يوجد رابط بين دورة المناخ العالمية والزيادة الدورية للحروب في مختلف مناطق العالم، حيث إن ظاهرة "النينو" المناخية التي تزيد درجات الحرارة وتخفض الأمطار كل (3-7) سنوات تضاعف خطر وقوع الحروب الأهلية في (90) منطقة استوائية تؤثر عليها الظاهرة. وأشار العلماء إلى أن هذا الأثر قد يساعد على تفسير حصول حُمس النزاعات العالمية خلال نصف القرن الماضي. هذا وتعد هذه الدراسة الأولى التي تشير إلى أن ارتفاع درجة الحرارة أو الجفاف التي دمرت الزراعة وفاجأت الحكومات في المجتمعات السابقة ما زال لها أثرها حالياً⁽²⁹³⁾.

⁽²⁹¹⁾ الدكتور عبد الرحمن توفيق أحمد، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص 100.

⁽²⁹²⁾ الدكتور سليمان عبد المنعم، أصول علم الإجرام والجزاء، المرجع السابق، ص 379.

⁽²⁹³⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2011/8/27، ص 36، نقلاً عن وكالة (يوي إي) الأمريكية.

وفي دراسة أمريكية حديثة أخرى صدرت عام 2011 عن إدارة الطيران والفضاء الأمريكية بأن الشمس لها علاقة في اضطرابات الأسواق العالمية وحدوث أعمال شغب في مناطق مختلفة من العالم، وذلك بسبب قذف الشمس بانبعاثات من جزئيات عالية الشحنة إلى الفضاء في ظاهرة تعرف باسم "الانبعاث الكتلي الإكليلي".

وقال العلماء أن الانبعاث الكتلي الإكليلي من الشمس يثير عواصف جيومغناطيسية على الأرض يمكن أن تؤثر على البشر، وتغيّر أمزجتهم، وتدفعهم إلى سلوك عدواني عن طريق التأثير على الكيمياء الحيوية لأجسادهم. وأكثر من ذلك ذكرت الدراسة إلى أن حالات دخول المستشفيات بسبب الاكتئاب تزيد خلال العواصف الجيومغناطيسية، كما تزيد حالات الانتحار⁽²⁹⁴⁾.

وفي دراسة ألمانية حديثة ثالثة صدرت أيضاً عام 2011 أكدت أن تقلبات الطقس في أوروبا بشكل دائم على مدار السنة يؤدي إلى إصابة الأشخاص بأمراض مختلفة، تتلخص في شعور المرء بالصداع الشديد وآلام حادة في العظام والجنوح إلى العزلة والاكتئاب والشعور بالمزاج السيئ والافتقار إلى مشاعر الفرح والسعادة، والتي من الممكن أن تدفع هؤلاء إلى سلوك سلمي مع الآخرين. وأكدت الدراسة التي أعدها باحثون من جامعة ميونخ أنه في حالة التغيرات والتقلبات المناخية الحادة والمفاجئة، فإن جسم الإنسان لا يأخذ الفترة الكافية- لا طبيعياً ولا فزيولوجياً- في التأقلم على ذلك التغيير، وتبدأ معاناة الناس مع أمراض الطقس⁽²⁹⁵⁾. وكنا قد ذكرنا في وقت سابق بأن الأمراض العضوية تعتبر من عوامل الإجمام إذا تضافرت مع عوامل بيئية أخرى.

دراسات إحصائية أخرى...

هذا، وكان الباحثون والعلماء قد انشغلوا خلال القرنين التاسع عشر والعشرين بدراسة أثر المناخ على الظاهرة الإجرامية كمأ ونوعاً من خلال مئات الإحصائيات في هذا الشأن. فقد دلت الدراسات الإحصائية التي أجريت في كثير من الدول في العالم على وجود علاقات محدّدة بين العوامل المناخية وبين الأنواع المختلفة من الجرائم ونسبة ارتكابها. وهذه العوامل متعدّدة أهمها اختلاف درجة حرارة الجو تبعاً لاختلاف المكان أو لتغير فصول السنة، ويلمها في الأهمية بعض الظواهر الجوية الأخرى التي يطلق عليها في مجموعة اصطلاح "الطقس" كدرجة الضغط الجوي ومدى انتشار الرطوبة وحركة الرياح والطول النسبي لليل والنهار والمطر والغيوم⁽²⁹⁶⁾. ولما كانت درجة حرارة الجو هي التي حظيت

⁽²⁹⁴⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 13/8/2011، ص36، نقلاً عن وكالة رويتر.

⁽²⁹⁵⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 4/2/2011، ص36.

⁽²⁹⁶⁾ الدكتور عمر السعيد رمضان، دروس في علم الإجمام، المرجع السابق، ص89.

بالنصيب الأكبر من عناية الباحثين في علم الإجرام لتحديد العلاقة بينها وبين ارتكاب الجرائم فإننا سنركز بشكل رئيسي على حالة الطقس من حرارة وبرودة.

فقد أكدت الإحصاءات على وجود صلة بين حرارة الجو أو برودته وبين كمية الجرائم المرتكبة، ونوعها. فقد أثبتت الإحصائيات الفرنسية أن جرائم الأشخاص تزيد في الجنوب عنها في الشمال، بينما جرائم الأموال تزيد في الشمال عنها في الجنوب. وأن جرائم الأشخاص تبلغ حوالي ضعف جرائم الأموال في الجنوب، بينما لا تزيد كثيراً على نصف جرائم الأموال في الشمال. وعلى أساس هذه الإحصائية أنشأ العالم الفرنسي (جيوري) ما أسماه بـ"القانون الحراري للظاهرة الإجرامية". كذلك أثبتت إحصاءات فرنسية أخرى أن جرائم الأموال تصل إلى أقصى نسبة لها في شهر كانون أول. وهذا يؤكد ارتباط جرائم الاعتداء على الأشخاص بالجو الحار، وارتباط جرائم الأموال بالجو البارد. ودلت الإحصاءات الإيطالية على توافر ذات الاختلاف بين الشمال والجنوب من حيث نوع الجرائم. كذلك أيدت الإحصاءات في الولايات المتحدة الأمريكية ذات الملاحظة، فقد دلت على أن جرائم الاعتداء على الأشخاص تتناسب تناسباً طردياً مع ارتفاع درجة الحرارة⁽²⁹⁷⁾.

وفي مصر أكدت الإحصاءات في عام 1982 أن أعلى نسبة لجنايات القتل والضرب المفضي إلى الموت تقع صيفاً وفي شهر آب، بينما تقع أدنى نسبة لها في شهر كانون أول. كما ترتفع جرائم الاعتداء على الأموال في شهري شباط وأذار، وتهبط في شهور الصيف، في حين أن جرائم العرض ترتفع نسبتها في شهور آذار ونيسان وأيار، وتنخفض في شهور الشتاء خلال شهري تشرين ثاني وكانون أول⁽²⁹⁸⁾.

وأكدت دراسة علمية⁽²⁹⁹⁾ قامت بها د. نادية قطب أستاذة ورئيسة قسم الطب الشرعي بكلية الطب في جامعة القاهرة أن العنف ضد المرأة يزداد في فصل الصيف والذي يؤدي أحياناً إلى موت الضحية. وبينت الدراسة أن 60% من حالات قتل السيدات في مصر كانت بين النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 15-40 عاماً، وأن أغلب حالات القتل تمت ما بين تموز وكانون الأول.

وفي الأراضي الفلسطينية كانت أغلب الأفعال الإجرامية من قتل وشروع بالقتل واعتداء على الآخرين تقع في الصيف. فجاء في إحصاءات الجريمة والضحية خلال عام 1998 أن (6707) فعل جرمي وقع في الضفة الغربية وقطاع غزة، منها (3939) وقع ما بين شهر تموز وكانون أول. أما جرائم الاعتداء على العرض (الاعتصاب) في الضفة الغربية فكانت أعلى نسبة لها في شهر شباط، حيث وقعت في هذا الشهر الماطر (11) حالة اغتصاب من بين (46) حالة وقعت خلال عام 1998. أما جرائم

⁽²⁹⁷⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 156.

⁽²⁹⁸⁾ الدكتور عماد ربيع والدكتور فتحي الفاعوري والدكتور محمد العفيف، أصول علم الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 139.

⁽²⁹⁹⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 20/6/2000، ص 32.

السرقفة في قطاع غزة فكانت أعلى نسبة خلال شهر شباط أيضاً، حيث وقعت في هذا الشهر (146) حالة من بين (1481) وقعت خلال العام ذاته⁽³⁰⁰⁾.

أما إحصائية عام 2005 فقد بلغ عدد جرائم القتل والشروع بالقتل والاعتداء على الآخرين في الأراضي الفلسطينية أعلى نسبة لها خلال أشهر الصيف (أيار، حزيران، تموز، آب)، حيث ارتكبت 50% من هذه الجرائم طوال السنة. بينما كانت جرائم السرقة أعلى نسبة لها خلال أشهر كانون ثاني وشباط وآذار - بواقع 45% من مجموع جرائم السرقة المرتكبة طوال السنة. أما جرائم العرض فكانت أعلى نسبة لها خلال أشهر نيسان وأيار وحزيران بواقع 42% من مجموع الجرائم المرتكبة طوال العام⁽³⁰¹⁾.

وذهب عالم روسي إلى صياغة معادلة يمكن على أساسها تحديد عدد جرائم القتل التي ترتكب في أي شهر من السنة، مؤداها أنه إذا أخذ متوسط درجة الحرارة في هذا الشهر، وضُرب هذا المتوسط في رقم (7)، ثم أضيف إليه متوسط درجة الرطوبة، ثم ضوعف المجموع الكلي، فإننا نحصل بذلك على عدد جرائم القتل التي ارتكبت في ذلك الشهر⁽³⁰²⁾.

لهذا، فمن الواضح، ومن خلال الإحصائيات السابقة، أن هناك علاقة بين المناخ وظاهرة الإجرام، الأمر الذي يدعونا إلى التساؤل عن التفسير العلمي الصحيح لهذه العلاقة.

تفسير العلاقة بين المناخ والظاهرة الإجرامية

اختلف العلماء حول تفسير العلاقة بين المناخ والظاهرة الإجرامية إلى ثلاثة آراء، هي⁽³⁰³⁾:

- 1- رأي يرجعها إلى التأثير المباشر للعوامل الطبيعية.
- 2- ورأي ثان يرجعها إلى التغيرات الاجتماعية التي تترتب على تغير المناخ.
- 3- ورأي ثالث يعللها بما يحدثه الجو من تغيرات فسيولوجية، أي تغيرات متعلقة بوظائف الأعضاء.

⁽³⁰⁰⁾ الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني 1999، إحصاءات الجريمة والضحية لعام 1998.

⁽³⁰¹⁾ الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، إحصاءات الجريمة والضحية لعام 2005.

⁽³⁰²⁾ الدكتور عمر السعيد رمضان، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 90.

⁽³⁰³⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 158-163. الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 188-191. الدكتور علي عبد القادر القهوجي، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 108-111. الدكتور يسر أنور والدكتورة أمال عبد الرحيم، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 188-191.

أولاً: النظرية الطبيعية

يرى أنصار هذه النظرية أن الصلة بين المناخ والظاهرة الإجرامية صلة مباشرة، فاختلاف المناخ من ضغط ورياح وأمطار ورطوبة، وبصفة خاصة اختلاف درجة الحرارة، ومدة انتشار الضوء، يتبعها اختلاف في نوع السلوك الذي ينتهجه الأفراد، وهو يشمل فيما يشمل السلوك الإجرامي.

1- الحرارة

ففيما يتعلق بتأثير درجة الحرارة ذهبوا في تفسير ذلك إلى القول بأن ارتفاع درجة الحرارة يزيد من حيوية الإنسان ونشاطه، فيصبح أكثر استعداداً للانفعال، وأسرع استئثاراً واندفاعاً، وأشد توقداً في العاطفة، وتيقظاً في الغريزة الجنسية وميلاً إلى الجنس الآخر، ويترتب على ذلك أن يقدم الكثيرون على ارتكاب جرائم الاعتداء على العرض، وجرائم الاعتداء على الأشخاص.

بينما ذهب آخرون في تفسير العلاقة بين ارتفاع درجة الحرارة والظاهرة الإجرامية بالقول بأن ارتفاع الحرارة تضعف مقدرة الإنسان على السيطرة على غرائزه، فينحرف نحو الجريمة وخاصة الجرائم الخلقية، من هتك عرض وأفعال منافية للحياء واغتصاب.

2- الضوء

يرى دعاة هذه النظرية في تفسير نسبة ارتفاع جرائم الاعتداء على الأموال في فصل الشتاء حيث تزداد البرودة وتنخفض درجة الحرارة بسبب طول فترة الليل في هذا الفصل من السنة. والظلام يسهل ارتكاب مثل هذه الجرائم بعكس فصل الصيف الذي تقل فيه جرائم السرقة بسبب قصر ليله.

نقد النظرية الطبيعية

تعرضت هذه النظرية لجملة من النقد، على النحو التالي⁽³⁰⁴⁾:

1- القول بأن ارتفاع درجة الحرارة يزيد حيوية الإنسان ويضعف سيطرته على غرائزه، فيرتكب جرائم العنف والعرض، فإنه إن كان حقاً في شطره المتعلق بجرائم العنف أي جرائم الاعتداء على الأشخاص، فإن الإحصاءات تكذبه فيما يتعلق بجرائم العرض، لأن الثابت أن هذه الجرائم تصل إلى أعلى نسبة لها في فصل الربيع، ثم تأخذ في الانخفاض في فصل الصيف ولا سيما في شهر (أب) أي في الوقت الذي تصل فيه الطاقة الحيوية إلى أقصى حدودها. فمنطق النظرية يتعارض مع ما تثبته الإحصاءات من حقائق.

2- القول بأن ارتفاع درجة الحرارة يضعف من مقدرة الإنسان على مقاومة المؤثرات الخارجية، يتعارض مع ما تؤكدته الإحصاءات الجنائية من أن جرائم الأموال تقل في أشهر الصيف وتزيد في أشهر

⁽³⁰⁴⁾ الدكتور فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 169.

الشتاء. ومنطق هذه النظرية كان يقتضي أن تزيد هذه الجرائم مع ارتفاع الحرارة نظراً لما تقرره من ضعف الإنسان عن مقاومة إغراء المؤثرات الخارجية، ولا شك أن إغراء المال يدخل في هذه المؤثرات.

3- أما القول بأن جرائم السرقة تزيد نسبتها في الشتاء بسبب طول فترة الليل، فهو قول يبدو منطقياً للوهلة الأولى، إلا أن ذلك بعيد عن الحقيقة. فمن ناحية كان مقتضى هذا القول أن جميع أنواع السرقة تزيد في الشتاء عنها في الصيف، وبصفة خاصة السرقة بكسر، لأنها هي التي تحتاج إلى وقت أطول فيكون أنسب الأوقات لها هو فترة الظلام، ومع ذلك فالإحصاءات الجنائية تثبت أن جرائم السرقة عن طريق الكسر أقل أنواع السرقة تغيراً بتغير فصول السنة، وأن السرقة البسيطة هي وحدها التي تزيد في الشتاء وتقل في الصيف بدرجة كبيرة. ومن ناحية ثانية فإن هذه النظرية وإن فسرت جزئياً زيادة ارتكاب جرائم السرقة، إلا أنها لا تجد تفسيراً لزيادة باقي جرائم الأموال وبصفة خاصة جرائم الاحتيال، فهذه الجرائم أكثر ما يكون ارتكابها أثناء النهار حيث يجتمع الجاني والمجني عليه ليستعمل الأول أساليبه الاحتيالية إزاء الثاني.

ومن ناحية ثالثة فإن انتشار الظلام لا يسهل جرائم الأموال فحسب، وإنما يسهل جرائم أخرى، كجرائم القتل وجرائم الاعتداء على العرض.

ثانياً: النظرية الاجتماعية

يؤكد أنصار هذه النظرية وجود علاقة غير مباشرة بين الظاهرة الإجرامية وبين درجات الحرارة ارتفاعاً أو انخفاضاً، ففي فصل الشتاء تزداد جرائم الاعتداء على الأموال نظراً لاحتياج الفرد إلى الغذاء والكساء والسكن، وتأمين هذه الاحتياجات يتطلب المال، فيندفع البعض نحو ارتكاب جرائم السرقة.

وتستند النظرية إلى أساس آخر لتفسير ازدياد جرائم الاعتداء على الأموال في الشتاء، باعتبار أن هذا الفصل يكون لبعض السلع هو فصل ركود اقتصادي مما يؤدي إلى ارتفاع نسبة البطالة، فإن أضيف إلى ذلك زيادة المطالب فإن ذلك يكون دافعاً إلى ارتكاب البعض لجرائم الاعتداء على الأموال.

أما في فصل الصيف فتزداد نسبة جرائم الاعتداء على الأشخاص، بسبب خروج الناس من بيوتهم إلى الساحات العامة والأسواق لتمضية وقت طويل من التبرزه والتسوق مما يزيد من الاتصال والاحتكاك بكثير من الناس، الأمر الذي يؤدي أحياناً إلى حدوث المشاجرات وجرائم العنف. كما أن البعض يتناول المسكرات التي تهيئ وتدفع شاربها إلى ارتكاب الجرائم أحياناً.

نقد النظرية الاجتماعية

هذه النظرية تعبر عن شيء من الحقيقة، إلا أنها واجهت بعض النقد، على النحو التالي⁽³⁰⁵⁾:

1- من ناحية أولى، فإذا كانت هذه النظرية تعزو زيادة جرائم المال في الشتاء إلى زيادة المطالب، فإنها لا تستطيع أن تفسر زيادة نسبة بعض هذه الجرائم في الصيف. ومن أمثلتها سرقة المنازل، التي تحدث بكثرة أثناء تغيب أصحاب المساكن في المصايف، والنشل الذي يحدث أثناء ازدحام الناس في وسائل النقل، والحدائق العامة، وأماكن اللهو المختلفة.

2- ومن ناحية ثانية، فإن النظرية الاجتماعية لا تفسر بعض الجرائم مثل جرائم الاعتداء على العرض، لأن هذا النوع من الجرائم لا شأن له بزيادة تلاقي الناس خارج منازلهم خلال الصيف، ولا بكثرة احتجاجهم أثناء الشتاء. وإذا حاول أنصار هذه النظرية إدخال جرائم الاعتداء على العرض في المعنى الواسع للاعتداء على الأشخاص، فإن ذلك لن يحسم الأمر، لأن جرائم العرض تبلغ أقصى نسبة لها في فصل الربيع، وتأخذ في الهبوط في فصل الصيف.

وأكثر من ذلك فإن أخطر جرائم الجنس، كاعتصاب الإناث والأطفال والزنا، لا يمكن أن يرتكب في أماكن التجمع، وإنما ترتكب بطبيعتها في أماكن مغلقة⁽³⁰⁶⁾.

ثالثاً: النظرية الفسيولوجية النفسية

يذهب دعاة هذه النظرية إلى القول بأن الصلة بين تقلبات الفصول وبين الإجرام صلة غير مباشرة، تتم عن طريق ما يحدثه تغير الجو من تغيرات دورية مقابلة في أداء أعضاء الجسم لوظائفها، وفيما يحدث من تغيير في الاتجاهات النفسية. وقصرت النظرية مجالها على جرائم الاعتداء على العرض، بحجة أن النظريتين السابقتين لم تجدا لها تفسيراً. ويرى أنصار النظرية الفسيولوجية النفسية أن وحدة وظائف الجسم تصل إلى أقصاها في فصل الربيع، وهو الفصل الذي يتزاوج فيه سائر المخلوقات من حيوان ونبات. لذلك تزداد في فصل الربيع جرائم الجنس، بينما تنخفض في فصل الشتاء.

⁽³⁰⁵⁾ الدكتور محمود نجيب حسني، دروس في علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 92. والدكتورة فوزية عبد الستار،

مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 171.

⁽³⁰⁶⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 253.

نقد النظرية الفسيولوجية النفسية

يؤخذ على هذه النظرية أمران⁽³⁰⁷⁾:

الأول: أن النظرية قصرت تفسيرها على جرائم الاعتداء على العرض دون غيرها من الجرائم، وهذا يحد ذاته قصور يعيبها.

الثاني: أن النظرية أسرفت في تشبيه الإنسان بالحيوان والنبات. فإذا كان من الحق أن كلاً من الحيوان والنبات يخمد استعداده للتزاوج طول العام وينشط في فترة الإخصاب فحسب، فإن الغريزة الجنسية لدى الإنسان تظل لها حيويتها طوال العام، وكل ما في الأمر أنها تتقد في فترة الربيع فيزيد نشاطها.

الخلاصة

من الواضح أن تفسير العلاقة بين المناخ والظاهرة الإجرامية لا يمكن أن تقوم على نظرية واحدة من النظريات السابقة، إلا بإجماع هذه النظريات، لا سيما أن كل نظرية قد اقتصر على تفسير بعض أنواع الجرائم دون البعض الآخر. ويبدو أن التفسير السليم لهذه العلاقة إنما يعتمد على كل نظرية في تفسير نوع من الجرائم. فالنظرية الطبيعية تفسر علاقة المناخ وجرائم الاعتداء على الأشخاص، والنظرية الاجتماعية تفسر علاقة المناخ بجرائم الاعتداء على الأموال، والنظرية الفسيولوجية النفسية تفسر علاقة المناخ بجرائم الاعتداء على العرض.

المطلب الثاني

إجرام المدينة والريف

إن موقع المكان يؤثر تأثيراً كبيراً على ظاهرة الإجرام. ولكن هذا التأثير في الغالب غير مباشر، ويرجع إلى العلاقة الوثيقة بين موقع المكان وبين كثافة السكان ودرجة ثرائهم. فكافة الظواهر الاجتماعية تتأثر بكثافة السكان وتوزيعهم، فالمناطق التي يشغلها أناس متحضرون كالمدين تسود ظروف الجوار ويكون الإجرام فيها عادة من النوع العنيف كالسطو والقتل والنصب والاحتيال. وللإجرام في المدينة خصائص متميزة تبدو في مقارنته بالإجرام في الريف. وقد أكدت العديد من الدراسات الإجرامية أن الظاهرة الإجرامية تتأثر كمياً ونوعاً بين المدن والريف. لهذا سنتناول الاختلاف

⁽³⁰⁷⁾ الدكتور فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص163.

الكمي بين إجرام المدينة وإجرام الريف في فرع أول، والاختلاف النوعي بين إجرام المدينة وإجرام الريف في فرع ثان.

الفرع الأول

الاختلاف الكمي بين إجرام المدينة وإجرام الريف

اهتم الباحثون والعلماء في علم الإجرام خلال القرن التاسع عشر والقرن العشرين بإجرام المدينة والريف، وتوصلوا إلى حقائق هامة تؤكد أن معدل الجريمة في المدن أكثر منه في الريف، وفي المدينة الواحدة تتزايد الجريمة تبعاً لكبرها أو صغرها وأعداد السكان المتواجدين فيها⁽³⁰⁸⁾. ففي إحصائية جرت في فرنسا تبين أنه بينما يكون سكان المدن 30% من مجموع السكان فإن عدد الجرائم التي يرتكبونها يكاد يتساوى مع عدد الجرائم التي ترتكب في الريف. كذلك لوحظ في ألمانيا أنه في المدن والأحياء التي يزيد عدد سكانها على 200 ألف نسمة تكون نسبة المجرمين 134.2 في كل مائة ألف من السكان البالغين، بينما لا تزيد هذه النسبة على 96.6 في القرى والأحياء الريفية⁽³⁰⁹⁾.

وفي إحصائية أخرى جرت في مصر عام 1982، فإن عدد الجنايات المرتكبة في القاهرة بلغ (252) جنائية من مجموع الجنايات المرتكبة في مصر والبالغة (1667) جنائية. وفي الإسكندرية (158)، وسوهاج (156)، والغربية (129)، والشرقية (52)، والدقهلية (81)، والإسماعيلية (23)، وبور سعيد (16)، و (8) جنائيات في مناطق أخرى⁽³¹⁰⁾.

وفي إحصائية جرت في الأردن عام 2004⁽³¹¹⁾، تبين أن العاصمة عمان كانت نسبة الجرائم المرتكبة فيها هي الأعلى بنسبة 34.24% من مجموع الجرائم المرتكبة في الأردن، تليها محافظة الزرقاء بنسبة 13.95%، ومحافظة إربد بنسبة 13.26%، ومنطقة الضواحي بنسبة 12.09%، بينما كانت محافظة معان الأقل بنسبة 1.36%.

وفي إحصائية حديثة أخرى جرت في الأردن عام 2010 أكدت حقيقة أن إجرام المدن يفوق إجرام الحضر، على النحو التالي⁽³¹²⁾:

⁽³⁰⁸⁾ الدكتور محمود نجيب حسني، دروس في علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 98.

⁽³⁰⁹⁾ الدكتور عمر السعيد رمضان، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص 96.

⁽³¹⁰⁾ الدكتور عماد ربيع والدكتور فتحي الفاعوري والدكتور محمد العفيف، أصول علم الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 145.

⁽³¹¹⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لعام 2004، ص 33.

⁽³¹²⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لعام 2010، ص 17.

1- إقليم العاصمة عمان (وسط وجنوب وشمال وشرق عمان):

كانت عدد الجرائم المرتكبة (25145) جريمة، منها (4664) جناية و (20481) جنحة، وذلك بنسبة 47.12% من مجموع الجرائم المرتكبة في المملكة، وهي أعلى نسبة بين جميع الأقاليم الأردنية والبالغه (53362) جريمة.

2- إقليم الوسط (الزرقاء والبلقاء ومادبا والرصيفة):

كانت عدد الجرائم المرتكبة (11778) جريمة، منها (1955) جناية و (9823) جنحة، بنسبة 22.07% من مجموع الجرائم المرتكبة في المملكة والبالغه (53362) جريمة.

3- إقليم الشمال (اربد والرمثا والمفرق وجرش وعجلون):

كان عدد الجرائم المرتكبة (9885) جريمة، منها (1640) جناية و (8245) جنحة، بنسبة 18.52% من مجموع الجرائم المرتكبة في المملكة والبالغه (53362) جريمة.

4- إقليم الجنوب (الكرك والطفيلة ومعان والبتراء):

كان عدد الجرائم (2808) جريمة، منها (512) جناية و (2296) جنحة، بنسبة 5.26% من مجموع الجرائم المرتكبة في المملكة والبالغه (53362) جريمة.

5- إقليم العقبة:

كان عدد الجرائم المرتكبة (1699) جريمة، منها (279) جناية و (1420) جنحة، بنسبة 3.18% من مجموع الجرائم المرتكبة، وهي الأقل نسبة.

وفي الأراضي الفلسطينية (الضفة الغربية) جاء في إحصائية جنائية لعام 2008⁽³¹³⁾، بأن الأفعال الإجرامية المبلغ عنها كانت على النحو التالي: نابلس (3429) جريمة، جنين (2093) جريمة، رام الله والبيرة (2074) جريمة، طولكرم (1636) جريمة، الخليل (1511) جريمة، قلقيلية (1418) جريمة، القدس (المناطق الخاضعة للسلطة الوطنية الفلسطينية) (1146) جريمة، سلفيت (894) جريمة، طوباس (816) جريمة، بيت لحم (759) جريمة، وأخيراً في أريحا والأغوار (418) جريمة من مجموع الجرائم المرتكبة في الضفة الغربية والبالغه (16220) جريمة.

أما إحصائية عام 2009 فقد كانت على النحو التالي:

الخليل (3858) جريمة، رام الله والبيرة (2566) جريمة، قلقيلية (2206) جريمة، نابلس (1957) جريمة، جنين (1472) جريمة، سلفيت (1151) جريمة، طولكرم (922) جريمة، بيت لحم (840) جريمة، طوباس (684) جريمة، وأخيراً أريحا والأغوار (635) جريمة من مجموع الجرائم المرتكبة في الضفة الغربية والبالغه (16291) جريمة.

⁽³¹³⁾ الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، إحصائيات الجريمة والضحية للعام 2008.

والملاحظ من خلال الإحصائيتين السابقتين أن الجريمة ترتفع نسبتها في محافظات الضفة الغربية الأكثر كثافة من حيث السكان مثل محافظات: نابلس والخليل وجنين ورام الله والبيرة، بينما تنخفض في المحافظات الصغيرة سكانياً وأغلب سكانها يعيشون في الريف مثل: أريحا وطوباس وسلفيت. وليس المقصود فيما مضى أن عدد الجرائم المرتكبة في المدينة أكبر من عدد الجرائم المرتكبة في الريف، فهذا أمر ثابت، ولكن المقصود أن عدد الجرائم المرتكبة في المدينة بالنسبة لعدد السكان بها يفوق عدد الجرائم المرتكبة في الريف بالنسبة لعدد سكانه.

ويقول البعض إن إحصاءات ترجيح إجرام المدن عن إجرام الريف كمأ ونوعاً ليس حاسماً، إذ من المحتمل أن يكون الارتفاع الظاهري في نسبة الإجرام في المدن عنه في الريف راجعاً إلى عدم تعقب الجرائم في الأحياء الريفية بنفس الاهتمام الذي يتعقب به البوليس الجرائم في المدن، الأمر الذي يترتب عليه أن تصبح سجلات الجرائم في الريف غير كاملة ومن المحتمل أن تقيد بعض جرائم الريف في سجلات المدن نتيجة للقبض على مرتكبيها ومحاكمتهم في المدينة، مما يؤدي إلى التضخم الظاهري في إجرام المدينة على حساب إجرام الريف⁽³¹⁴⁾.

ورغم ذلك فإن إجرام المدن يفوق إجرام الريف لاعتبارات عديدة وجدت تفسيراً لدى الباحثين والعلماء، ويمكن إجمال هذه التفسيرات بما يلي⁽³¹⁵⁾:

أولاً: لأن زيادة الكثافة السكانية في المدن عنها في الريف ضمن رقعة جغرافية معينة يصيب الأفراد بحالة من الضيق والعدوانية لعدم توفر المساحة الجغرافية المطلوبة للحياة. ثم إن الزيادة في كثافة السكان تخلق باستمرار ظروفاً جديدة تقتضي تنظيمات أكثر لتنسيق سلوك الأفراد فيما بينهم. وهذا الوضع يزداد حدة عندما يتركز الناس ويتكاثفون في مدينة كبيرة. فجانب كبير من الجرائم التي ترتكب في المدن الكبيرة ترجع إلى مخالفة التنظيمات المتعلقة بالمساكن أو بالمصانع أو بالطرق أو بالمحافظة على الصحة العامة، تلك التنظيمات التي لا تبدو الحاجة إليها مطلقاً في التجمعات الإنسانية الصغيرة.

كما أن الأمراض العضوية والنفسية والعقلية تزداد بشكل كبير في المدينة، الأمر الذي يشكل ازدياداً في الجريمة إذا تضافرت هذه الأمراض مع عوامل بيئية وخاصة العوامل الاجتماعية والثقافية والاقتصادية، وهي عوامل مهياة بشكل كبير في المدينة عنها في الريف.

⁽³¹⁴⁾ الدكتور عمر السعيد رمضان، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص 94.

⁽³¹⁵⁾ الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 193، 194. الدكتور عبد الرحمن توفيق أحمد، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص 115، 116. الدكتور محمد صبيح نجم، أصول علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 71، 72. الدكتور عمر السعيد رمضان، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص 97، 98.

ففي دراسة ألمانية صدرت عام 2011⁽³¹⁶⁾ أكدت أن احتمال إصابة سكان المدن بأمراض نفسية مثل الاكتئاب واضطرابات الخوف أكبر من أقرانهم الذين يعيشون في الريف. وذكرت الدراسة التي أعدت تحت إشراف البروفسور (أندرياس) من المعهد المركزي للصحة النفسية في مدينة "مانهايم" الألمانية أن خطر إصابة الأطفال الذين نشأوا في المدن الكبرى بأعراض الفصام أكبر مرتين إلى ثلاث مرات من أقرانهم من أطفال الريف. كما أن خطر إصابة سكان المدن باضطرابات الخوف أكثر 21% منه لدى سكان الريف، وأن خطر إصابتهم بأنواع الاكتئاب أكثر 39% منه لدى سكان الريف. ويرجع الباحثون- الذين أجروا دراستهم على أشعة التصوير المغناطيسي- أن يكون سبب هذه الأمراض في المدن هو عيش السكان في مساحات ضيقة ذات كثافة سكانية عالية.

ثانياً: لأن التفكك الاجتماعي وعدم الاستقرار وضعف الروابط الاجتماعية والأسرية والشخصية واختلاف الثقافات والمعتقدات والقيم والمبادئ تجتمع جميعها في المدن، وهذا بدوره يؤدي إلى العديد من الجرائم الأخلاقية التي تفوق كمّاً عنها في الريف، حيث يكون الأفراد فيها مرتبطين بروابط أسرية واجتماعية قوية تقلل إلى حد كبير من ارتكاب جرائم أخلاقية.

ويفسر البعض زيادة عدد الجرائم الأخلاقية في المدن إلى تأخر سن الزواج فيها عند الذكور والإناث معاً، واشتراك مجموعة من العائلات في سكن واحد بخلاف الريف التي تنفرد فيه العائلة الواحدة في مسكن واحد متباعد عن غيره من المساكن. بالإضافة إلى أن المدينة تنتشر فيها أماكن اللهو والترفيه التي تُمكن الجنسين من الاحتكاك، والانحراف أحياناً نحو جرائم أخلاقية.

وقد ثبت من الإحصائيات الجنائية أن المناطق ذات الكثافة السكانية المرتفعة تزيد فيها نسبة الجرائم الأخلاقية. فعلى سبيل المثال أشار التقرير الإحصائي الجنائي في الأردن عام 2010 بأن الجرائم المخلة بالأخلاق والآداب العامة المرتكبة من قبل الأحداث كانت أعلى نسبة لها في إقليم العاصمة عمان بـ (105) جريمة من مجموع الجرائم المرتكبة من الأحداث في المملكة، والبالغة (242) جريمة، ثم تلاه إقليم الشمال (إربد والمفرق وجرش وعجلون والرمثا) بـ (60) جريمة، ثم إقليم الوسط (الزرقاء والبلقاء ومادبا والرصيفة) بـ (53) جريمة، ثم إقليم الجنوب الكرك والطفيلة ومعان والبتراء بـ (9) جرائم، وأخيراً إقليم العقبة بـ (7) جرائم، ومناطق أخرى (9) جرائم. ومن الواضح أن إقليم العقبة سجل أقل عدد من الجرائم⁽³¹⁷⁾.

ثالثاً: لأن المدينة تكثُر فيها المعاملات بين الناس ويزداد حجمها مما يترتب على ذلك ارتكاب جرائم الاحتيال وخيانة الأمانة والسرقة وخاصة ظاهرة "النشل" التي لا يمكن أن يعرفها الريف. كذلك

⁽³¹⁶⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2011/6/23، ص.29. نقلاً عن وكالة الأنباء الألمانية (د ب أ).

⁽³¹⁷⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لعام 2010، ص.60.

بالنسبة لجرائم السطو، فهي تصادف مجالاً أوسع بكثير في المدينة حيث توجد المساكن الكثيرة وغيرها من الأماكن التي تحتوي على أشياء ثمينة تغري بسرقتها كالبنوك وخزائن المجوهرات. وفضلاً عن ذلك يكون من الأيسر عادة بالنسبة لمرتكبي السطو في المدينة الفرار والاختفاء سريعاً بعد ارتكاب جريمتهم، وذلك بخلاف الحال في الريف حيث يكون على هؤلاء المجرمين أن يقطعوا مسافات كبيرة مكشوفة قبل أن يتمكنوا من الاختفاء عن الأنظار.

وبشير التقرير الإحصائي الجنائي في الأردن لعام 2010⁽³¹⁸⁾ أن أكبر عدد من جرائم السرقة كانت في إقليم العاصمة عمان بـ (843) جريمة من مجموع الجرائم المرتكبة في المملكة والبالغة (2605) جريمة، يليها إقليم الشمال بـ (788) جريمة، وإقليم الوسط بـ (632) جريمة، وإقليم الجنوب بـ (177) جريمة. أما أقل عدد من الجرائم فقد كان في إقليم العقبة بـ (86) جريمة.

رابعاً: لأن المدينة ومع وجود كم هائل من السيارات بكافة أنواعها، أصبحت تربة خصبة لجرائم سرقة السيارات. وقد أشارت الإحصائية الجنائية في الأردن لعام 2010 بأن معظم جرائم سرقة السيارات تقع في المدن، على النحو التالي:

إقليم العاصمة (1738) جريمة من مجموع جرائم السيارات المرتكبة في المملكة والبالغة (2589) جريمة، إقليم الوسط (405) جريمة، إقليم الشمال (313) جريمة، إقليم الجنوب (67) جريمة، إقليم العقبة (10) جرائم. ومن الملاحظ أن إقليم العاصمة عمان وصلت نسبة جرائم سرقة السيارات فيه إلى أكثر من 50% من مجموع الجرائم المرتكبة في المملكة.

خامساً: لأن المدينة تهيئ عادة للمجرم إقامة أنسب من إقامته في الريف، لكي لا يلفت نظر الآخرين إليه، فتصبح مهمة الشرطة ليست سهلة في كشف آلاف المجرمين والمشتبه بهم. وأغلب الأحيان ينجح المجرم في الاختباء بعيداً عن أعين الشرطة سنوات طويلة دون أن يتوصلوا إليه، بعكس الريف الذي يصعب على المجرم الاختفاء مدة طويلة.

وبالإضافة إلى السبب المتقدم الذي يفسر لنا على نحو ما لماذا يفضل المجرمون عادة المدن على الإقامة في الريف توجد حقيقة هامة هي أن المجرم كائن اجتماعي كغيره من الناس، ولذلك فهو يحاول دائماً أن يرسم لنفسه دائرة اجتماعية يمكنه أن يتحرك داخلها بحرية. وهو يجد في المدينة الحياة الاجتماعية المستترة التي من المستحيل أن توجد في الريف.

سادساً: وأخيراً لأن الهجرة من الريف إلى المدينة تؤدي إلى زيادة عدد الجرائم كما ونوعاً في المدينة خاصة أن عدداً كبيراً من المهاجرين إلى المدينة هم في الغالب من الشبان الذكور، وهم في العادة أكثر سكان الريف حيوية وطموحاً. ولما كانت حياة المدن تختلف إلى حد كبير عن حياة الريف، فإنه يكون

⁽³¹⁸⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لعام 2010، ص 60.

على هؤلاء المهاجرين أن يكيّفوا أنفسهم مع حياة المدينة. ولكن الملاحظ أن الكثيرين منهم يفشلون في التكيف مع هذه الحياة الجديدة، ومن المحتمل أن يدفعهم ذلك إلى انتهاج سبل المجرمين والتوردي في الرذائل.

وإضافة إلى ذلك فإن الهجرة من الريف إلى المدينة تسبب أغلب الأوقات نتائج سيئة لأبناء المهاجرين، الذين لا يستطيعون التكيف مع مجتمع المدينة. وقد أشارت عدة إحصائيات في الولايات المتحدة إلى ارتفاع نسبة الإجرام لدى أبناء المهاجرين بالمقارنة مع غيرهم⁽³¹⁹⁾.

الفرع الثاني

الاختلاف النوعي بين إجرام المدينة وإجرام الريف

اهتم الباحثون والعلماء بدراسة وتفسير لثلاثة أنواع من الجرائم تتميز بها المدينة والريف معاً، وهي جرائم الاعتداء على الأشخاص، وجرائم الاعتداء على الأموال، وجرائم الاعتداء على العرض، على النحو التالي:

أولاً: جرائم الاعتداء على الأشخاص

يقول الباحثون وعلماء الإجرام أن مثل هذه الجرائم تزداد في الريف أكثر من المدن، بينما تصادف جرائم الاعتداء على المال مجالاً أخصب في المدن. ويُعبّر العالم الإيطالي (لمبروزو) عن هذا المعنى بقوله: إن لكل من البيئة الحضرية والبيئة الريفية نمطاً من الجرائم ذا طابع خاص. فجرائم الريف يغلب عليها الطابع البربري، وتدفع إليها الرغبة في الانتقام والطمع والشهوة. أما في المدينة فإن الإجرام يتميز باللين وتهذيب الشهوات ويقوم على الحيلة والخداع⁽³²⁰⁾.

فقد دلّت الإحصاءات في مصر أن نسبة ارتكاب جرائم العنف ضد الأشخاص وبصفة خاصة جنايات القتل المقصود المفضي إلى موت أكبر في المحافظات الريفية منها في المحافظات الحضرية، وأن هذه الجرائم تمثل في المحافظات الريفية الجزء الأكبر من مجموع الجرائم التي ترتكب فيها. كما دلّت الإحصاءات الجنائية في الأردن لعام 2010 و2011⁽³²¹⁾، بأن عدد جرائم الاعتداء على الإنسان في إقليم الوسط (الزرقاء والبلقاء ومادبا والرصيفة) بلغ (2527) جريمة عام 2010 من مجموع الجرائم

⁽³¹⁹⁾ الدكتور يسر أنور والدكتورة آمال عبد الرحيم، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص284.

⁽³²⁰⁾ الدكتور عمر السعيد رمضان، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص103.

⁽³²¹⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لعام 2010، ص60، و2011 ص7.

المرتبكة في المملكة والبالغة (9466) جريمة، بينما بلغ عدد جرائم الاعتداء على الإنسان في إقليم العاصمة عمان (3594) جريمة، بينما بلغ عام 2011 عدد جرائم الاعتداء على الإنسان في إقليم الوسط (419) جريمة من مجموع الجرائم المرتكبة في المملكة والبالغة (1633) جريمة بينما بلغ عدد ذات الجرائم في إقليم العاصمة عمان (700) جريمة.

وبالرغم من ذلك فإن جرائم الاعتداء على الموظفين العموميين تزداد في المدينة عنها في الريف. وتفسير ذلك يرجع لتعدد معاملات الأفراد وعلاقاتهم في المدن، وحاجات هذه العلاقات إلى تنظيم قانوني دقيق دفع الدولة تتدخل لتنظيمها عن طريق موظفيها. وهذا يفتح المجال لاحتكاك أكبر بين سكان المدينة وهؤلاء الموظفين ينقلب أحياناً إلى جرائم عنف ضدهم.

وجاء في الإحصائية الجنائية في الأردن لعام 2010 و2011⁽³²²⁾ بأن عدد جرائم الاعتداء على الإدارة العامة في إقليم العاصمة عمان بلغ عام 2010 (723) اعتداء، بينما بلغ عدد الجرائم في إقليم الجنوب الذي أغلبه مناطق ريفية (157) جريمة اعتداء. وبلغ عام 2011 عدد جرائم الاعتداء على الإدارة العامة في إقليم العاصمة عمان (674) جريمة، بينما بلغ عدد ذات الجرائم في إقليم الجنوب الذي اغلبه مناطق ريفية (134) جريمة.

ثانياً: جرائم الاعتداء على الأموال

أكدت الدراسات والإحصاءات أن جرائم الاعتداء على الأموال من سرقة واحتيال وإساءة الائتمان وإخفاء المسروقات ترتفع نسبتها في المدن أكبر من الريف بدافع الرغبة في الإثراء غير المشروع. كما ترتفع بشكل كبير جرائم سرقة السيارات. وقد سبق أن تناولنا مجموعة إحصائيات تثبت ذلك. ويمكن تفسير ارتفاع معدل جرائم الاعتداء على الأموال في المدينة عنه في الريف بعدة أمور⁽³²³⁾:

- 1- كثرة عدد الأثرياء من أصحاب المتاجر والمصانع والشركات الكبيرة في المدينة.
- 2- كثرة المتاجر كمحلات الذهب والأجهزة الكهربائية والإلكترونية ومعارض السيارات ومقار الشركات التجارية.
- 3- تتركز أغلب المجرمين واللصوص في داخل المدن ذات الكثافة السكانية التي تمكنهم من السرقة والاختفاء بسرعة وعدم إلقاء القبض عليهم أغلب الأوقات.

⁽³²²⁾ مديرية الأمن العام، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لعام 2010، ص 60، والعام 2011 ص 7.

⁽³²³⁾ الدكتور عماد ربيع والدكتور فتحي الفاعوري والدكتور محمد العفيف، أصول علم الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 153.

ثالثاً: جرائم الاعتداء على العرض

- يقرر الباحثون والعلماء أن هذه الجرائم يكثر وقوعها في المدن باعتبارها مرتعاً خصباً لهذه الجرائم عن الريف، وقد تناولنا في وقت سابق بعض الإحصاءات الجنائية التي تؤكد ذلك. ويمكن تفسير ارتفاع جرائم الاعتداء على العرض في المدينة عنه في الريف بعدة أمور⁽³²⁴⁾:
- 1- تأخر سن الزواج للجنسين في المدينة عنه في الريف.
 - 2- ضعف التماسك العائلي في المدينة عنه في الريف.
 - 3- توفر الاختلاط لأفراد الجنسين معاً في المدينة عنه في الريف.
 - 4- تعدد أماكن اللهو والترفيه والانحراف في المدينة، مثل: المسارح والسينما والمقاهي والبارات ومحلات الإنترنت، وأكثر من ذلك.
 - 5- وجود نسبة كبيرة من الإناث العاملات خارج بيوتهن بالمقارنة مع إناث الريف، الأمر الذي يسمح لهن بالاختلاط بالجنس الآخر.
 - 6- وجود مواد إباحية في المدينة يمكن بسهولة الوصول إليها من قبل الجنسين.
 - 7- وأخيراً، فإن نظام السكن في المدينة، وخاصة الشقق السكنية "الأبراج" التي أصبحت تتسع لأكثر من عشرين عائلة، تسمح لاختلاط الجنسين وخاصة لمن هم في مرحلة المراهقة.

الخلاصة

من الواضح أن الجريمة تختلف بدورها كما ونوعاً من منطقة إلى أخرى داخل الدولة الواحدة، وخاصة بين المدن والريف. والإحصاءات الجنائية أثبتت أن عدد الجرائم المرتكبة في المدن أكثر بكثير من عدد الجرائم المرتكبة في الريف، كما أن بعض أنواع الجرائم كجرائم الاعتداء على الأموال وعلى العرض ترتفع نسبتها بشكل لافت في المدن، بينما جرائم العنف ضد الأشخاص ترتفع نسبتها في الريف.

وقد فسّر الباحثون والعلماء ارتفاع الجرائم كما ونوعاً في المدينة منه في الريف إلى أسباب عديدة أهمها: الكثافة السكانية في المدينة المؤلفة من اتجاهات متعددة ومتنوعة وتعقيدات الحياة فيها، والتفكك الاجتماعي والأسري، بالإضافة إلى أن المدينة توفر فرص الانحراف لمن يرغب من أماكن لهو وتسلية وقضاء أوقات يمكن أن تجرف صاحبها إلى شر الجريمة. بعكس الريف الذي يمتاز بقلّة عدد السكان وتماسك العلاقات الاجتماعية والأسرية وعدم توفر أماكن اللهو والتسلية وارتكاب الرذيلة.

⁽³²⁴⁾ الدكتور عمر السعيد رمضان، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص 104، 105.

المبحث الثاني العوامل الاجتماعية

تمهيد وتقسيم

دلّت تجارب الناس قديماً وحديثاً على أن سلوك الفرد يتأثر إلى حد بعيد بسلوك من حوله، وعلى الأخص بسلوك المقربين إليه. ولما كانت الجريمة سلوكاً يدينه القانون، فإن إقدام الفرد عليها أو إحجامه عنها مردود إلى جانب كبير منه إلى طبيعة الظروف الاجتماعية التي تميز مجتمعه الصغير عن غيره من مجتمعات سواه. ويقصد بالظروف الاجتماعية في هذا الصدد معنى خاص ينصرف إلى مجموعة الظروف التي تحيط بشخص معين وتميزه عن عداه، فيخرج منها تبعاً لذلك سائر الظروف العامة التي تحيط بالشخص وبغيره من سواد الناس. وبهذا المعنى تقتصر الظروف الاجتماعية هنا على مجموعة العلاقات التي تنشأ بين الشخص وخاصة الحدث وبين فئات معينة من الناس يختلط بهم اختلاطاً وثيقاً وترتبط حياته بحياتهم لفترة من الزمن قصيرة أو طويلة. وهؤلاء هم أفراد أسرته ومجتمع مدرسته ومكان عمله وجماعة الأصحاب والرفاق⁽³²⁵⁾.

لهذا، نخصص هذا المبحث لدراسة علاقة الظاهرة الإجرامية بكل من الأسرة في مطلب أول، باعتبارها المجتمع الصغير الذي يدلف إليه الوليد في مطلع حياته، ثم المدرسة في مطلب ثان، ومجتمع العمل في مطلب ثالث، ومجتمع الأصدقاء في مطلب رابع.

المطلب الأول الأسرة

الأسرة هي الوسط الاجتماعي الأول المفروض على الحدث وخاصة في مرحلة ميلاده وطفولته، وخلالها تتكون شخصيته ومواقفه تجاه المجتمع، فيكون الحدث سويةً إذا كانت الأسرة سوية، ويكون غير سوي إذا كانت الأسرة غير سوية، وهذا يتوقف على بنیان الأسرة ومجموعة القيم السائدة فيها، وكثافتها، وعلاقة أفرادها ومستواهم الاجتماعي والاقتصادي⁽³²⁶⁾.

لهذا تلعب الأسرة دوراً هاماً في تحديد نماذج السلوك التي سوف يتبعها الحدث. وليس هناك في الواقع طفل يولد وبه ميل فطري إلى الإجرام أو إلى احترام القانون، وتبدو الأسرة على أنها الوكالة الأولى

⁽³²⁵⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 310.

⁽³²⁶⁾ الدكتور محمد صبيح نجم، أصول علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 73.

التي تؤثر في تحديد الاتجاه الذي سوف يسير فيه الطفل. وربما كان هذا السبب هو الذي يفسر لنا كيف أن جانباً كبيراً من جهود الباحثين في علم الإجرام قد اتجه إلى تحديد العلاقة بين ارتكاب الجريمة وبين مختلف الظروف العائلية، بصفة خاصة تلك التي تتصل بنظام الأسرة وتربية الأبناء. والملاحظ أن مهمة هذه التربية أصبحت في العصر الحديث معقدة للغاية لعدة أسباب منها أن الأشخاص الذين يقومون على تربية الطفل يتفاوتون هم أنفسهم في تربيتهم وتفكيرهم⁽³²⁷⁾.

فالأُسرة الواعية يكون لها دور في إبعاد أبنائها عن الإجرام والجريمة. أما الأسرة غير الواعية والتي لا تقدر عواقب الأمور وتريد أن تأخذ حقها بيدها، فإنها تكون سبباً في دفع أبنائها إلى الجريمة، مما دفع البعض إلى القول أن الأسرة تصبح في هذه الحالة مدرسة لتعليم الجريمة⁽³²⁸⁾. ولعل حجم الجريمة المرتكبة من قبل الأحداث في أي دولة لدليل على ذلك. ففي الأردن مثلاً ارتكبت عام 2010 من قبل الأحداث (4573) جريمة من مجموع عدد الجرائم المرتكبة من مختلف الفئات العمرية والبالغة (53362) جريمة وذلك بنسبة 8.57%. بينما ارتكبت عام 2011 من قبل الأحداث 2130 جريمة من مجموع الجرائم المرتكبة والبالغة (31475) جريمة⁽³²⁹⁾. أما في فلسطين (الضفة الغربية فقط) فقد بلغ عدد الجرائم المرتكبة من قبل الأحداث في عام 2008 ما يقارب (1488) جريمة من مجموع الجرائم المرتكبة من مختلف الفئات العمرية والبالغة (16220) جريمة وذلك بنسبة 8%⁽³³⁰⁾.

من خلال الإحصائيتين السابقتين فإن للأسرة دوراً كبيراً في ميل الحدث أو عزوفه عن السلوك الإجرامي. فإذا كانت الأسرة سليمة متماسكة، يسود أفرادها الوثام والمودة والسلام، وتفيض على أعضائها مشاعر الحب والرحمة والحنان، وكان كلا الأبوين متمتعاً بصحة جيدة عضوية ونفسية، وكان دخل الأسرة مناسباً يكفل لأفرادها حداً أدنى من الرخاء، كان ذلك داعياً إلى اتخاذ الأبناء مسلكاً سليماً، أما إذا تفكك كيان الأسرة وتصدّع، فغشها الخلاف والبغض والشجار، أو افتقدت الرحمة والحنان، أو كان أحد الأبوين أو كلاهما يعاني وطأة مرض عضوي أو نفسي أو عقلي، أو كان دخل الأسرة ضئيلاً لا يكاد يكفل ما يرعى الأولاد، كان ذلك دافعاً إلى انتهاج أبنائها الإجرام. والتفكك الأسري قد يكون تفككاً مادياً، وقد يكون تفككاً معنوياً⁽³³¹⁾.

وفي دراسة أمريكية أجراها المركز الوطني لمكافحة الإدمان التابع لجامعة كولومبيا تبين أن الوالدين اللذين يتابعان أبناءهما بشكل مستمر ومباشر من خلال وضع حدود على كل شيء مثل

⁽³²⁷⁾ الدكتور عمر السعيد رمضان، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص 107.

⁽³²⁸⁾ الدكتور عبد الرحمن توفيق أحمد، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص 124.

⁽³²⁹⁾ مديرية الأمن العام، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لعام 2010، ص 59، والعام 2011.

⁽³³⁰⁾ الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، إحصائيات الجريمة والضحية لعام 2008.

⁽³³¹⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 166.

الأماكن التي يذهبون إليها ليلاً والأشياء التي يشاهدونها على الإنترنت والتلفزيون أقل عرضة لتعاطي المخدرات. أما الأبوان اللذان يتركان- الجبل على الغارب- لأبنائهم يضاعفان من خطر قيام أبنائهم بالتدخين وتناول الكحول أو تعاطي المخدرات⁽³³²⁾.

لهذا، نخصص لكلا نوعي التفكك الأسري- التفكك المادي والتفكك المعنوي- وأثرهما على ظاهرة الإجرام فرعاً مستقلاً، بينما نخصص الفرع الثالث لأثر المسكن غير الملائم على السلوك الإجرامي.

الفرع الأول التفكك المادي للأسرة

يرجع التفكك المادي للأسرة إلى عدة عوامل سلبية تمارس تأثيراً إجرامياً مباشراً على الفرد، منها عدم وجود الأبوين معاً في نطاق الأسرة، أو غياب أحدهما، كما في حالة وفاة الأب، أو تجنيده في الجيش، أو سجنه، أو هجر أسرته لفترة طويلة لعمل أو خلافه. كذلك قد تغيب الأم إذا توفيت، أو سجنتم، أو طلقت، أو لغيابها عن المنزل أغلب الوقت من أجل الرزق، أو انصراف أحد الوالدين وانشغاله بعلاقة عشق تلهيه عن الطرف الآخر، وعن مقتضيات الحياة ورعاية الأبناء. ففي كل هذه الحالات يُحرم الطفل من الرعاية، وبشكل ذلك أحد العوامل التي تدفع به إلى طريق الشر والجريمة⁽³³³⁾.

وتؤكد الإحصاءات الجنائية أن الصلة وطيدة بين تفكك الأسرة المادي وبين ارتكاب الجريمة. وأثبت إحصاء فرنسي أن 75% من المجرمين الشباب كانت أسرهم متصدعة. وأثبت إحصاء آخر في مصر أن 67% من المجرمين ينتمون إلى أسر متفككة. كذلك دلّت الإحصاءات أن الشابات أكثر تأثراً بتصدع الأسرة وأسرع انحرافاً من الذكور.

كما أظهرت دراسة أمريكية⁽³³⁴⁾ صدرت عام 2000 مدى تأثير الطلاق بين الزوجين على الأطفال لسنوات طويلة وانحراف بعضهم إلى الجريمة. وقالت (جوديث واليرشتين) المحاضرة في جامعة كاليفورنيا وصاحبة الدراسة أن النتائج تتحدى الاعتقاد السائد بأن الطلاق عبارة عن أزمة عابرة. وقد جمعت الباحثة نتائج دراستها في كتاب بعنوان- الإرث غير المتوقع للطلاق، دراسة رائدة استمرت 25 عاماً- ويعتمد الكتاب على دراسة شملت حوالي 100 طفل من أطفال الطلاق بمنطقة سان

⁽³³²⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2001/2/25، ص32.

⁽³³³⁾ الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص338.

⁽³³⁴⁾ صحيفة الأيام الفلسطينية، يوم 2000/9/7، ص28.

فرانسييسكو بدأت عام 1971 واستمرت 25 عاماً. وخلصت الدراسة إلى أن للطلاق تأثيراً عميقاً ومستمرّاً على الحياة العاطفية للأطفال، وأن هذا الأثر يظهر بشكل أكثر حدة أثناء علاقاتهم في مرحلة الرشد. وقد اتسمت حياة أطفال الطلاق بالمتاعب التي تراوحت بين مخاوف معيقة لإحساس بالضيق وحدوث كارثة إلى التعاطي المتزايد للمخدرات والكحوليات أثناء الشباب. كما كان إقبالهم على الزواج أقل وإنجازهم للأطفال أقل وحالات الطلاق بينهم أكبر مما يحدث بين أشخاص ينتمون لأسر مترابطة. وأشارت الدراسة أيضاً أن 25% من أبناء الأسرة المطلقة تعاطوا المخدرات والكحوليات قبل سن الـ (14)، وخلصت الدراسة إلى أنه كلما صغر سن الأطفال عند وقوع الطلاق زادت الأضرار وتعاضم الانحراف.

وفي دراسة كندية حديثة صدرت عام 2011⁽³³⁵⁾ أكدت أن طلاق الآباء يحرض الأبناء على الانتحار، وأظهرت الدراسة التي أجراها باحثون من جامعة- تورنتو- الكندية على (6647) راشداً بينهم (695) شخصاً تطلق آباؤهم وأمهاتهم قبل أن يبلغوا الـ (18) سنة بأن الأشخاص الذين ينتمون إلى عائلات تطلق الوالدان فيها عرضة أكثر بثلاث مرات للتفكير بالانتحار مقارنة بالآخرين الذين لم يتطلق لديهم الوالدان كما تبين أن الفتيات اللواتي يُطلق الوالدان لديهن أكثر عرضة بنسبة 83% للتفكير بالانتحار.

وعن علاقة اليتيم بظاهرة الإجرام فقد أجرى بعض الباحثين في ألمانيا مقارنة بين نسبة الأيتام في دور التقويم والإصلاحيات من جهة، وبين نسبتهم في المدارس الحرفية العادية من جهة أخرى، فأتضح أن نسبتهم في دور التقويم تتراوح بين 30% و 40% وفي الإصلاحيات بين 25% و 30%، أما في المدارس الحرفية فلم تزد نسبتهم عن 16% ولوحظ هناك أيضاً أن أثر اليتيم يختلف باختلاف نوعه. كما يختلف نوعه باختلاف جنس اليتيم. فاليتيم الناشئ عن موت الأم أسوأ أثراً على نفس الحدث من اليتيم الناشئ عن موت الأب، فقد ظهر أن جملة عدد اليتامى من فاقدى الأب يبلغ ضعف عدد اليتامى من فاقدى الأم، ومع ذلك فقد كان عدد هؤلاء وأولئك في دور التقويم متساوياً، بل إن عدد الأيتام من فاقدى الأم فاق في بعض الأحيان عدد الأيتام من فاقدى الأب. وظهر كذلك أن عدد الأيتام الذين فقدوا كلا الأبوين يزيد عن الأيتام الذين فقدوا أحدهما فقط. أما عن أثر جنس اليتيم فقد اتضح أن الأنثى أكثر تأثراً بسبب اليتيم وأسرع انحرافاً من الذكر⁽³³⁶⁾.

وفي حديثين مأساويين حدثا خلال عامي 2010 و 2011⁽³³⁷⁾، فقد أقدم مراهق مكسيكي لا يتجاوز عمره (14) عاماً يتيماً الأبوين على قتل أربعة أشخاص (نحراً) بطلب من رئيس العصابة الذي كان

⁽³³⁵⁾ صحيفة الأيام الفلسطينية، يوم 2011/1/23، ص 25.

⁽³³⁶⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 317.

⁽³³⁷⁾ صحيفة القدس الفلسطينية يومي 2010/12/11، ص 36، و 2011/6/4، ص 28.

يعمل لديه مقابل مبالغ زهيدة. وقد اعترف الحدث بالجريمة وقال أنه كان تحت تأثير المخدرات ولم يكن يدرك خطورة أفعاله. كما أقدم مسلح أمريكي- 73 عاماً- على قتل خمسة أشخاص مرة واحدة في مدينة- يوما- بولاية أريزونا من بينهم مطلقته ومحامها. وذكرت صحيفة "نيويورك تايمز" أن الخلاف بين القاتل ومطلقته وإصرار الأخيرة على الطلاق ونيل حقوقها كانت دافع الجريمة التي هزت ولاية أريزونا ودفعت المدارس إلى الإغلاق يومها احتجاجاً على ذلك.

الفرع الثاني التفكك المعنوي للأسرة

يعني التفكك المعنوي أن تسود الأسرة علاقات سيئة بوجود الأبوين، إذ ينشب دائماً شجار بين الوالدين، أو يكون أحدهما مدمناً على المخدرات، أو أن يعامل أحدهما أو الاثنین معاً الطفل معاملة سيئة مما يوئد لدى الطفل شعوره بالظلم مما يندفع أحياناً إلى سلوك طريق الجريمة. وأثر الأسرة المفككة معنوياً يزداد بالنسبة للأحداث الذكور والإناث في فترة ما قبل المراهقة عنه بالنسبة للمراهقين. لذا فإن تفاوت الأثر في الأسر المفككة يعتمد على السن والنوع. كما أن هذا التفكك يعطل الأسرة عن أداء وظيفتها تجاه الحدث. ولهذا كان انحراف الأحداث نحو الجريمة والخلل الوظيفي في الأسرة له أهمية بالنسبة للباحثين والعلماء في علم الاجتماع⁽³³⁸⁾.

وكشفت دراسة اجتماعية صدرت في بغداد عام 2000⁽³³⁹⁾ أن بعض الأسر هي التي تسهم في جعل أبنائها مجرمين، في وقت ينبغي أن تكون فيه الأسرة مدرسة للفضيلة والأخلاق. وأشارت الدراسة، التي أعدتها الدكتورة (ناهدة عبد الكريم حافظ) الأستاذة بقسم الاجتماع في جامعة بغداد، إلى أن الأسرة توفر سلسلة من الاحتمالات اللاحقة لسلوك أطفالها، تتراوح بين المرض والارتياح والامتنال لمعايير المجتمع، وبين الإحساس بالإحباط والعزلة، وانتهاك المعايير لإيجاد ما يعتقد أنه مخرج لبعض المشكلات، وأن من الممكن النظر إلى جانب من تأثيرات الأسرة على تصرفات أبنائها من خلال التصورات التالية:

إن الأسرة في أحيان كثيرة، ولا سيما في مجتمعات ما يسمى العالم الثالث، أو بتعبير أدق في المجتمعات المحلية ذات الطابع الزراعي، تدفع أو تحث أبنائها على ارتكاب الجريمة أو السلوك المنحرف، رغم أن سلوكهم سيقع تحت طائلة القانون ويعرضهم بالتالي للعقوبة، لكن ذلك السلوك

⁽³³⁸⁾ الدكتور رؤوف عبید، أصول علمي الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 395.

⁽³³⁹⁾ صحيفة الأيام الفلسطينية، يوم 2000/2/7، ص 22.

ينسجم مع أو يمتثل للمعايير السائدة في الحضارة الفرعية للمجتمع المحلي. فعلى سبيل المثال، تحت الأسرة التي قتل أحد أبنائها واحداً آخر من الأبناء على الأخذ بثأر أخيه من خلال قتل القاتل، وإن اعتبر هذا الفعل جريمة في ضوء القانون الجنائي للمجتمع، فهو لا يعتبر كذلك من زاوية الحضارة الفرعية للمجتمع المحلي. فعلى سبيل المثال وقعت في الأردن عام 2010 أربع جرائم قتل بدافع الثأر⁽³⁴⁰⁾.

كما أوضحت الدراسة أن الأسرة التي تهمل أبناءها، مع أنهم يعيشون معاً، قد يعانون من حالة نقص في الوعي، وضعف في المستويات الثقافية التي تؤهل الأسرة لأداء أدوارها. فالآباء والأمهات لا يقصدون دفع أبنائهم إلى الجريمة، لكنهم بإهمالهم متابعة سلوك أبنائهم وحثهم على السلوك السوي، والتدقيق في مواقفهم واختياراتهم ومساعدتهم على اختيار الصحيح منها، قد يضعون أبنائهم في إطار "اختيار السلوك المنحرف" دون قصد أو وعي بذلك. ويلاحظ كثير من الناس أن بعض الأحداث أو الأطفال يتغيبون عن المدرسة، ويقضون جل أوقاتهم في الطرقات أو في دور السينما دون متابعة من أحد، ويُحكم فوراً على أسرهم بأنها تهملهم ولا تعي حقيقة دورها في إرشادهم، وحل مشكلاتهم، وتبيان مظاهر الخطر في تصرفاتهم، وهؤلاء أطفال مهملون يفتقرون إلى الحد الأدنى من الرعاية والضبط السلوكي للوقاية من الانحراف.

وأيضاً دون أن يدري الآباء والأمهات في توجيهاتهم أحياناً لأطفالهم فإنهم يرتكبون أخطاءً وخاصة في مجال تشجيع الأطفال على التواصل الاجتماعي على موقع "فيس بوك" فقد حذر باحثون أمريكيون من جامعة - نيويورك - وجامعة - نورث ويسترن - في كاليفورنيا من الأهل الذين يساعدون أولادهم على الكذب حيال أعمارهم لتمكينهم من فتح حسابات على موقع "الفيس بوك" بالرغم أن أعمارهم أقل من 13 سنة. وقال الباحثون أن ذلك هو بداية تعليم الأطفال على سلوك سلبى بالإضافة إلى أن ذلك يشكل خطراً على سلامتهم وخصوصيتهم⁽³⁴¹⁾.

غير أن فساد نظام الأسرة يسبب تفككها المعنوي يرجع في الغالب إلى عدم مبالاة الآباء أو إهمالهم. ومن مظاهر عدم المبالاة أن كثيراً من الشكاوي التي تعرض على محاكم الأحداث تُقدّم من الآباء أنفسهم الذين يقرون فيها بعجزهم عن الإمساك بزمام أبنائهم والهيمنة عليهم. وهذا المسلك من جانب الآباء يفسر على نحو ما بضعف عاطفة الأبوة وينقص في الاهتمام بالأبناء وشعور بالسخط والغضب عليهم يُعبّر عنه الآباء بعنف وتهور. وفضلاً عن ذلك يبدو أن هذا المسلك يتركز غالباً في الأسرة التي تنتمي إلى أدنى الطبقات الاجتماعية والاقتصادية والتي تفتقر إلى الأسس والمعلومات

⁽³⁴⁰⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لعام 2010، ص 37.

⁽³⁴¹⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2011/11/4، ص 36.

المتصلة بكيفية تربية الأبناء وتوجههم. ولا يخفى أن هذا الاتهام العام للطفل من جانب أبويه من شأنه أن يضعف من نفوذهما اللاحق عليه، كما أنه في الوقت ذاته يعرض الطفل للاندماج بغيره من المجرمين. ثم إن الطفل الذي يقف متهماً أمام محكمة الأحداث- خلافاً للنظرية القانونية التي تقضي ببراءة المتهم حتى يقضي بإدانتته- يوصم بوصمة الإجرام- الأمر الذي يعوقه عن التكيف مع المجتمع الكبير. والواقع أن عدم ملاءمة البيئة العائلية يلقي عبثاً ثقيلاً على المجتمع الكبير. وهذا المجتمع لم يتوصل بعد إلى تنظيم أساليب للتربية والتهذيب تعادل في فاعليتها تلك التي توجد في البيئة العائلية الملائمة⁽³⁴²⁾.

ومن ناحية أخرى فإن كثرة الأبناء في الأسرة تؤثر بدورها على رعاية الأبناء، كما تؤثر على الإمكانات المادية ومدى توفير الحاجات الضرورية من طعام وكساء. فكلما زاد عدد الأسرة كلما قلت الإمكانات المادية، وبالتالي تضعف الرعاية للأبناء، وحينها تتولد المشاحنات وعدم الانسجام والتألف، الأمر الذي يدفع أحد أو بعض الأطفال نحو الجريمة⁽³⁴³⁾. وفي ذات الوقت فإن الطفل الوحيد لدى العائلة إن كان مدلاً فإن شخصيته ستكون هشة، كما أن الابن الوحيد (الذكر) بين شقيقاته الإناث سيكون متأثراً ببعض الخصائص الأنثوية، بينما تتأثر البنت الوحيدة بين أشقائها الذكور ببعض عادات أشقائها⁽³⁴⁴⁾.

وأيضاً لانحراف الأم بدورها أهمية كبيرة لا تنكر على تنشئة الأبناء وكذلك على مسلكهم. ويأخذ هذا الانحراف صوراً عديدة أهمها خطر اقتفاف الأم للذيلة، وهو سلوك ينعكس سلباً بشكل خاص على البنات. وربما ينحصر انحراف الأم في سلوكها المعيب داخل المنزل سواء في علاقتها بأبنائها أو في علاقتها بالخدم أو الجيران أو حتى بالزوج. فمن شأن ذلك أن ينعكس على الطفل⁽³⁴⁵⁾. ويمكن أخيراً أن نضيف إلى هذا النوع من التفكك جهل الأبوين أو أحدهما بأساليب التربية السليمة، فقد تؤدي إهانة الطفل، أو ضربه أمام الغير، أو معاملته بقسوة لا مبرر لها، إلى إيجاد عقد نفسية لديه، وكبت لمشاعره وعواطفه وانفعالاته، وقد يدفعه ذلك إلى تفريغ كربه، وتصريف كبتة، وتفجير مشاعره عن طريق ارتكاب الجريمة.

وفي دراسة أمريكية حديثة صدرت في نهاية عام 2010⁽³⁴⁶⁾ أكدت أن ضرب الأطفال في سن الثالثة يزيد عدوانيتهم في سن الخامسة، كما أن التعنيف الجسدي للأطفال اعتباراً من السنة الأولى

⁽³⁴²⁾ الدكتور عمر السعيد رمضان، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص 211.

⁽³⁴³⁾ الدكتور مأمون سلامة، أصول علم الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 262.

⁽³⁴⁴⁾ الدكتور علي عبد القادر القهوجي، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 147.

⁽³⁴⁵⁾ الدكتور سليمان عبد المنعم، أصول علم الإجرام والجزاء، المرجع السابق، ص 341.

⁽³⁴⁶⁾ صحيفة الحياة الجديدة الفلسطينية، يوم 2010/12/25، ص 20.

من عمرهم سيؤدي إلى تخلفهم دراسياً. وقالت الدراسة التي عمل عليها خبراء من جامعة - تولين - الأمريكية وشملت أكثر من (2500) طفل أن 27.9% من أمهات الأطفال الذين شملهم البحث أقروا بصفع أولادهم لأكثر من مرة شهرياً، في حين أقر 26.5% بصفعهم أكثر من مرتين في الشهر، بينما قالت 45.6% أنهم لم يصفعن أطفالهن.

وفي بحث بريطاني حديث آخر صدر عام 2011⁽³⁴⁷⁾ أكد أن العنف وسوء معاملة الطفل من قبل والديه يؤدي إلى إصابته بالاكتئاب بمعدل الضعف قياساً بالآخرين. وحذر الدكتور (أندريا دانيسي) المختص في طب الأطفال والمراهقين من خلال الدراسة التي شملت (26) ألف شخص أن اكتئاب الأطفال في الصغر يؤدي إلى انحرافهم أحياناً، كما أن الاكتئاب بشكل عام خلال الكبر يؤدي إلى الشيخوخة والوفاة. وحدد معدو الدراسة خمسة عوامل تدل على سوء معاملة الأطفال هي: الحزم المبالغ فيه من قبل أحد الوالدين، الرعاية المضطربة، الإهمال من قبل الأم، التعرض للضرب، التسكع في الشوارع.

وذكر تقرير صادر عن المركز الوطني للطب الشرعي في الأردن لعام 2010 أن (2137) حالة عنف أسري وقعت في الأردن عام 2010، شكّل العنف الجسدي للأطفال نسبة 42% من مجمل حالات العنف ضد الأطفال، وأغلبن إناث بنسبة 60%⁽³⁴⁸⁾.

وأكدت معظم الإحصائيات أن البيئة الأسرية السيئة كانت الدافع الأكبر في إجرام الأحداث. ففي إحصائية مصرية أشارت إلى أن 61.5% من الأحداث المجرمين كانت علاقاتهم مع آبائهم سيئة، و 65% كان الخلاف بين الوالدين. وفي إحصائية أمريكية تبين أن 90.5% من المجرمين نشأوا في أسر عديمة الأخلاق. وفي إحصائية سعودية جرت خلال عامي (1995-2005) أظهرت أن الأسباب الاجتماعية كانت الدافع الأكبر وراء انتحار الكثير من الشبان والشابات السعوديات، حتى وصلت عام 2005 إلى (604) حالة انتحار ومحاولة انتحار⁽³⁴⁹⁾.

وفي دراسة فلسطينية صدرت عام 2003 أشارت إلى أن الخلافات العائلية كانت الدافع الرئيس في إقدام (12) حدثاً (7 فتيات و 5 شبان) على الانتحار في مدينة القدس خلال عامي (2000-2002)⁽³⁵⁰⁾.

⁽³⁴⁷⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2011/8/25، ص36.

⁽³⁴⁸⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2011/3/16.

⁽³⁴⁹⁾ صحيفة عكاظ السعودية، يوم 2010/5/5.

⁽³⁵⁰⁾ الدكتور تيسير عبد الله وأحمد جاد الله، الانتحار في مدينة القدس، المرجع السابق، ص41.

وفيما يلي بعض الأمثلة الفردية على ارتكاب البالغين للجرائم بسبب التفكك الأسري:

* أقدمت امرأة أمريكية أصيبت باليأس بسبب خلافات مع زوجها على الانتحار وأطفالها الثلاثة، وذلك عن طريق قيامها بإغراق سيارتها برفقة أولادها في نهر ميسوري⁽³⁵¹⁾.

* أقدمت امرأة آسيوية على سكب زيت مغلي على زوجها أثناء نومه في منزلها الكائن في إمارة رأس الخيمة في الإمارات العربية المتحدة. وتم إلقاء القبض على المرأة التي تبين أن سبب فعلتها هو خلافات عائلية مع زوجها⁽³⁵²⁾.

* أقدمت أم إيطالية على قتل ولديها الصغيرين بعد شجار مع زوجها في مدينة روما، ثم انتحرت. وكانت الأم القاتلة قد اختلفت مع زوجها مرات عديدة حول مصاريف العائلة، إلا أنها قررت قتل أولادها بالرصاص انتقاماً من زوجها خلال نوبة من الجنون⁽³⁵³⁾...!؟

* أقدمت شابة أردنية على تسميم عائلتها فتوفيت جدتها وأصيب الآخرون، وذلك بسبب خلاف مع شقيقها، وقد أصدرت محكمة الجنايات الكبرى حكماً على الفتاة بالأشغال الشاقة المؤقتة مدة عشر سنوات⁽³⁵⁴⁾.

* أقدمت ثلاث فتيات مصريات على تعذيب زوجة أبهن وإلقائهن من الطابق السابع في مدينة الإسكندرية. وتم إلقاء القبض على الفتيات واعترفن بأنهن قمن بهذه الجريمة لأن الضحية تزوجت من والدهن عرفياً⁽³⁵⁵⁾.

* أقدم أردني على قتل زوجته بعد خلافات عائلية معها. وقد أصدرت محكمة الجنايات الكبرى حكماً عليه بالأشغال الشاقة المؤقتة لمدة خمس عشرة سنة باعتبار أن الضحية كانت حاملاً⁽³⁵⁶⁾.

* أقدمت أمريكية على قتل أولادها الثلاثة طعناً بالسكين داخل منزلها في مدينة- ادنبرة- الاسكتلندية -، وكان سبب هذه الجريمة هو خلاف حاد بين الأم والأب على خلفية معركة على وصاية الأطفال⁽³⁵⁷⁾.

* أقدم مصري على إلقاء بناته الأربع (6، 9، 12، 14 سنة) من الطابق السادس بعد خلاف مع زوجته لشكوكه في نسبهن والغريب أن الجاني بعد ارتكاب جريمته جلس يحتسي الشاي حتى حضرت الشرطة وألقت القبض عليه⁽³⁵⁸⁾.

(351) صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 13/7/2000، ص32.

(352) صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 7/1/2011، ص36.

(353) صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 10/1/2011، ص48.

(354) صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 20/1/2011، ص25.

(355) صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 16/1/2011، ص29.

(356) صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 14/2/2011، ص30.

(357) صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 9/3/2011، ص36.

* أقدمَ زوج بنغالي "غيور" على قطع أصابع اليد اليمنى لزوجته بسبب استمرارها في استكمال دراستها الجامعية رغماً عنه، بينما هو لم يتخط الصف الثامن. وقام بإلقاء أصابعها في القمامة حتى لا يتمكن الأطباء من إعادتها مرة أخرى وتعود الزوجة باستعمالها في الكتابة والتعلم...؟! وقد اعتقل الزوج، وطالبت جهات حقوقية في بنغلادش بمعاقبته بالسجن المؤبد. وقالت الزوجة المجني عليها أنها ستتعلم الكتابة بيدها اليسرى وستواصل دراستها الجامعية رغماً عن زوجها الذي سيواجه حكماً بالسجن نتيجة فعلته الإجرامية⁽³⁵⁹⁾.

* أقدمَ إيطالي على قتل زوجته وابنته وشقيقه في جزيرة صقلية، ثم انتحر بإلقاء نفسه من الطابق الخامس. وذكرت وكالة الأنباء الإيطالية أن سبب الجريمة يعود إلى خلافات حادة بين القاتل وزوجته⁽³⁶⁰⁾.

* أقدمت امرأة فلسطينية بالاشتراك مع شخص آخر على قتل زوجها بعد خلافات حادة بين الزوجين استمرت عدة سنوات، على أثر شكوك الزوج بأن زوجته تخونه مع شخص آخر، إلى أن قرر الزوج في نهاية المطاف أن يخضع بناته الثلاث لفحص البصمة الوراثية-DNA- للتأكد من نسيهن له، وأخبر زوجته بقراره لحسم الخلاف بينهما. إلا أن الزوجة وقبل تنفيذ الفحص المذكور اتصلت بالشخص الآخر واتفقت وخططت معه على قتل زوجها. وتفاصيل الجريمة البشعة هي كالتالي:

"في إحدى الليالي، وبعد أن خرج الزوج لتوصيل أصدقاء له كانوا يسهرون في منزله، اتصلت الزوجة على عجل بالشخص الآخر الذي حضر واختبأ في مكان ما داخل المنزل حاملاً سكيناً أعطته إياه الزوجة التي توجهت إلى غرفة نوم الزوجية. وعندما عاد الزوج خلع ملابسه الخارجية واستلقى على السرير بجانب زوجته التي تظاهرت بالنوم. وهنا دخل الشخص الآخر إلى غرفة النوم وانقضَّ على الزوج المغدور وطعنه الطعنة تلو الأخرى حتى أرداه قتيلاً. وبعد ذلك قاما- الزوجة والشخص الآخر- بإلباس المغدور ملابسه كاملة وقاما بسحبه خارج المنزل ووضعه في كراج السيارة الخاص بالمنزل، ومن ثم العودة لإخفاء ما تبقى من آثار الجريمة. بدورها قامت الزوجة بإخفاء السكين وإخفاء معالم الجريمة من غسل الشراشف ومسح الدماء، واتفقت مع الشخص الآخر على حيلة ورواية لإبعاد الشبهة عنهما قبل مغادرته المنزل، لتقوم هي بالاتصال بأصدقاء زوجها الذين قام بتوصيلهم قبل مقتله. وقامت بإبلاغهم كزوجة بريئة أن زوجها لم يعد للمنزل حتى تلك اللحظة، ليقوم أصدقاء المغدور بالبحث عنه طيلة الليل، ولما أن تقطعت بهم السبل ولم يجدوه ذهبوا إلى منزله لسؤال زوجته فيما إذا كان قد عاد أم لا. إلا أنهم فوجئوا بوجود جثة الزوج مضرجة بالدماء ملقاة على

(358) صحيفة الأخبار المصرية، يوم 2011/10/17.

(359) صحيفة "ديلي ميل" البريطانية، يوم 2011/12/24.

(360) صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2012/1/13، ص36. نقلاً عن وكالة الأنباء الألمانية (د ب أ).

الأرض بجانب سيارته. هذا وبعد تحقيقات موسعة قامت بها النيابة الفلسطينية اعتقلت الزوجة والشخص الآخر واعترفا بجريمتهما. ويوم 17 كانون ثاني عام 2012 أصدرت محكمة بداية نابلس بصفتهما الجزائية حكماً على القاتلين بالسجن بالأشغال الشاقة المؤبدة⁽³⁶¹⁾.

* أقدم مصري على قتل بناته الثلاث في محافظة المنيا بصعيد مصر (صابرين 3 سنوات، فاطمة 5 سنوات، هند 7 سنوات) وذلك بوضع مجموعة ثعابين كوبرا في فراشهن. وقد عثر على البنات الثلاث جثث هامدة. وأوضحت التحقيقات أن الأب تدرّب على كيفية استخدام الثعابين، واعترف أن فكرة قتل بناته الثلاث كانت فكرة قديمة راودته بعد طلاقه لأم البنات الثلاث، وتجددت الفكرة لديه بعد زواجه من امرأة ثانية عندما أنجبت له الولد⁽³⁶²⁾.

الفرع الثالث

مسكن الأسرة

يتأثر اختيار المسكن إلى حد كبير بالمستوى الاجتماعي والاقتصادي لرب الأسرة. فوجود المسكن في حي رفيع المستوى واحتواؤه على عدد كاف من الأماكن لأفراد الأسرة، وتوافر الإضاءة والتهوية اللازمة، له تأثير طيب على الحالة الصحية والنفسية لكل فرد من أفراد الأسرة. أما عندما يكون المسكن متواضعاً فإن مرجع ذلك يعود إلى دخل الأسرة المنخفض. وفي أحيان كثيرة وخاصة العائلات الفقيرة تضطر بعض الأسر إلى الاشتراك مع غيرها من الأسر في منزل واحد، أو في غرف متجاورة، ويشترك الجميع في استخدام الحمامات ودورات المياه، الأمر الذي يترتب عليه زيادة الاحتكاك والمنازعات بينهم، وما يصحب ذلك من اعتياد الأحداث على الهرب من المنزل لقضاء معظم الوقت خارجه بحثاً عن الراحة والتسلية والترفيه، وقد يضلون الطريق ويقودهم ذلك إلى الانضمام في عصابات إجرامية⁽³⁶³⁾.

ولضيق المكان خطورة كبيرة إذ يعتبر عاملاً من العوامل الدافعة إلى الجرائم الخلقية، فوجود عدد كبير من أفراد الجنسين في مكان صغير يؤدي إلى عدة آثار: فقد يؤدي إلى الاتصال بين أفراد من الجنسين في صورة غير مشروعة، أو الاتصال الشاذ بين أفراد من جنس واحد. كذلك قد يكون بين أفراد المسكن شخص سبق له أن أجرم، أو يتناول الخمر أو المخدرات، أو يهزأ بالقيم والمثل العليا، أو يفخر بمخالفة القانون، ويمثل مثل هذا لشخص السم الزعاف الذي يسري في الجسد السليم، إذ

⁽³⁶¹⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2012/1/18، ص 6.

⁽³⁶²⁾ صحيفة القدس الفلسطينية يوم 2012/4/17، ص 36.

⁽³⁶³⁾ الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 241.

يعتبر قدوة لكثير من أفراد الأسرة الذين قد يؤدي إعجابهم به إلى تقليده بطرق سبيل الجريمة. وأخيراً فإن تكاثف السكان في مسكن صغير يؤدي إلى تفشي الأمراض بينهم، والمرض كما سبق أن رأينا يعتبر عاملاً من العوامل الإجرامية⁽³⁶⁴⁾.

بدون أدنى شك فإن الازدحام السكاني في أي منطقة سكنية، وما يصاحب ذلك من تفكك اجتماعي وفقربوطالة، يشجع على الانحراف وتشكيل عصابات إجرامية تعمل على بث الرذيلة وتدمير القيم الأخلاقية النبيلة للسكان، وخاصة الأحداث الذين يعيشون في هذا الحي باعتباره عالمهم الصغير. وفي ذات الوقت يساهم الحي في وقاية الشبان الصغار من الانحراف عن طريق دور الأسرة والمدرسة والمؤسسات الشبابية الأهلية التي تعمل على تدعيم القيم الأخلاقية الصحيحة واحترام النظام والقانون⁽³⁶⁵⁾.

من ناحية أخرى ربما يعمل المسكن المرتفع إلى الجنوح نحو الجريمة. ففي دراسة أمريكية حديثة صدرت عام 2011⁽³⁶⁶⁾ أكدت أن العيش في أماكن مرتفعة يدفع أحياناً إلى الانتحار. وقال باحثو الدراسة من جامعة- كليفلاند- بعد تحليل بيانات مجموعة كبيرة من المنتحرين على مدى (19) عاماً من (2584) مقاطعة أمريكية أن نسبة المنتحرين تزايد بشكل كبير ممن يعيشون في أماكن مرتفعة لأسباب فسيولوجية- فالضغط الجوي المنخفض في المناطق الجبلية قد يجعل من الجسم أقل كفاءة في نقل الأكسجين من الهواء، وهذه التأثيرات يمكن أن تؤثر على عمل المخ.

الخلاصة

لهذا، وبعد دراسة العوامل السابقة من تفكك أسري مادي ومعنوي، وسوء المسكن العائلي، فإننا نستطيع أن نؤكد أن البيئة الأسرية لها دور هام في تكوين شخصية الفرد سواء نحو الخير أو نحو الشر. ويمكن استخلاص خمس حقائق في شأن الدور الإجرامي للبيئة، نوجزها فيما يلي⁽³⁶⁷⁾:

1- أن الطفل يمكنه أن يستوعب أثناء وجوده في مسكن أسرته عن طريق ملاحظة الآباء والأمهات وغيرهم من الأقارب بعض التصرفات الإجرامية إذا كانوا كذلك. وهو حينئذ يصبح مجرماً عن طريق تعلم ما شاهده ولمسه.

2- أن الآباء يحدّدون على السواء موقع السكن والمستوى الاجتماعي للأسرة. وموقع السكن له أهميته الكبيرة في تحديد نماذج السلوك التي قد تحيط بالطفل. فإذا كان المنزل في منطقة ترتفع فيها

⁽³⁶⁴⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص170.

⁽³⁶⁵⁾ الدكتور يسر أنور والدكتورة أمال عبد الرحيم، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص293.

⁽³⁶⁶⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2011/1/17، ص52.

⁽³⁶⁷⁾ الدكتور عمر السعيد رمضان، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص113، 114.

نسبة الإجرام فإن احتمال مواجهة الطفل لنماذج عديدة من السلوك الإجرامي يكون أكبر مما لو كان المنزل في منطقة تنخفض فيها نسبة الإجرام.

3- أن الطفل قد يجد نفسه مضطراً إلى هجر أسرته بسبب ما يواجهه فيها من ظروف أو خبرات غير مرضية، وقد يجد نفسه رغم بقاءه في منزل أسرته مضطراً إلى الانعزال عن أفرادها والانطواء على نفسه بسبب تخلف الخبرات السارة. فقد يهرب الطفل من منزل عائلته أو يبقى فيه ولكن في شبه عزلة عن أفرادها رغم استمراره في تناول الطعام والنوم معهم. وهذه العزلة عن العائلة من المحتمل أن تؤدي إلى زيادة ارتباطات الطفل بالنماذج الإجرامية وتقلل من ارتباطاته بنماذج السلوك القويم.

4- إن الأسرة قد تفشل في تدريب أبنائها على علاج المواقف التي تواجههم في المجتمع بكيفية تتفق مع القانون. فقد لا توجد في البيئة العائلية نماذج إجرامية، ولكن تتخلف فيها في ذات الوقت النماذج غير الإجرامية. وهذا الفشل في تقديم نماذج غير إجرامية يرجع إلى نقص في الإشراف على الأبناء وتوجيههم إما بسبب عدم وجود الأبوين أو بسبب عدم اهتمامهم، وأما بسبب حمايتهم المفرطة لأطفالهم في صورة عدم اطلاع الأبناء وإفهامهم لأنواع السلوك الإجرامي التي من المتوقع أن تواجههم في المجتمع فيعملون على مقاومتها، الأمر الذي يكون من نتيجته أن يفشل الطفل في تنمية العوامل التي تحول بينه وبين الإجرام تلك العوامل التي من المفروض أن ينمىها في بيئته العائلية.

المطلب الثاني

المدرسة

المدرسة هي المجتمع الأول الذي ينضم إليه الطفل ويحتك به بعد الأسرة التي ولد فيها وترعرع في أحضانها فترة طفولته الأولى، وهي المجتمع الذي يقضي فيه الحدث فترة طويلة من يومه، تكون له فيه علاقات مع معلميه ورفاقه. وبقدر ما يحقق النجاح في تنظيم هذه العلاقات مع أعضاء مدرسته، بقدر ما يقوّي الأمل بقدرته على تحقيق ذلك في المجتمع الكبير، ثم إنه وخلال وجوده في المدرسة يتأثر سلوكه بعوامل عدة تتعلق بالناحيتين التعليمية والتهديبية⁽³⁶⁸⁾.

أولاً: الدور التعليمي للمدرسة

يمثل الجانب التعليمي أهمية كبيرة في حياة الطفل، فهو الذي يرسم له طريق النجاح، ويحدّد له إلى حد كبير مركزه الاجتماعي في المستقبل. ونجاح الطفل أو فشله يتوقف، إلى جانب إمكانياته

⁽³⁶⁸⁾ الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 243.

الذهنية، على نوع المعاملة التي يتلقاها بمناسبة تحصيل دروسه. فالقسوة الشديدة من المعلم في معاملة الصغير، أو الإهمال الشديد له، يؤدي إلى إهمال الصغير واجباته المدرسية. وانصرافه عن التحصيل والاستيعاب، لعجزه في أحيان كثيرة عن تذكر ما استطاع استيعابه من الدروس. وقد يعجز عن تركيز تفكيره حينما يريد الاستيعاب ويؤدي ذلك إلى فشله في دراسته. هذا الفشل قد يجعل المعلم سادراً في قسوته وتحقيره، ويؤدي إلى سخرية زملائه منه واستهزائهم به. ويولد ذلك في نفس الصغير توتراً نفسياً شديداً ويجد نفسه عاجزاً عن تعويض فشله الدراسي بأسلوب مشروع، فتتولد في نفسه عقدة الشعور بالظلم، وينظر إلى المجتمع نظرة عدائية، فيلجأ إلى السلوك المنحرف، من مظاهره الهرب من المدرسة. وتمضية الوقت في الطرقات، والانضمام إلى الصحبة السيئة وقد يؤدي به كذلك إلى الوقوع في طريق الشر والإجرام⁽³⁶⁹⁾.

وأحياناً يلجأ الحدث إلى الانتحار للتخلص من الأوضاع التي يعانها وخاصة فشله في الدراسة. ويشير التقرير الإحصائي لمديرية الأمن العام في الأردن لعام 2010 أن (3) جرائم انتحار و (14) جريمة محاولة انتحار ارتكها طلاب من مجموع الجرائم المرتكبة والبالغة (440) جريمة. في مقابل (2) جريمة انتحار و (18) جريمة محاولة انتحار ارتكبت من طلاب عام 2009⁽³⁷⁰⁾. أما عدد الجرائم - بمختلف أنواعها - الكلي التي ارتكها الطلاب عام 2010 فقد بلغت (4951) جريمة، بنسبة 9.28% من مجموع الجرائم المرتكبة في المملكة والبالغة (53362) جريمة⁽³⁷¹⁾.

لذلك، فإن الطالب عليه الاهتمام بدراسته ليكون ناجحاً وبعيداً عن كل الظواهر السلبية والإجرام. أما إذا لم يهتم بدراسته وفضل ضياع الوقت على الدراسة والتعليم فإنه سيكون منحرفاً بعيداً عن الفضيلة قريباً من الجريمة. كما يجب أن تتعاون الأسرة وتتكاتف مع المدرسة حول تربية الطفل وتعليمه وتهذيبه وإبعاده عن السلوك السيئ. فالجانب الدراسي في حياة الحدث يجب أن يكون موضع اهتمام من أسرته ومعلميه على حد سواء⁽³⁷²⁾.

هذا، وقد دلت الأبحاث التي أجراها الباحثون والعلماء إلى أن أغلب الطلاب المجرمين كانوا مصابين بعدم التكيف بمجتمع المدرسة.

(369) الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 172.

(370) مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لعام 2010، ص 54.

(371) مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لعام 2010، ص 49.

(372) الدكتور محمد أحمد المشهداني، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 93.

ثانياً: الدور التهديبي للمدرسة

للمدرسة دور تهديبي رئيسي يتمثل في تلقين القيم الأخلاقية ومراقبة السلوك في المدرسة، حيث إن دور المدرسة لا يقف عند حد التعليم وتلقين المعلومات للطلاب، وإنما يمتد إضافة إلى ذلك ليشمل تربيتهم خلال ساعات التدريس، وفي أوقات الفراغ. فالمعلم إضافة إلى دوره التعليمي عليه تلقين الطلاب المثل العليا والقيم الأخلاقية. لذلك كان من الضروري أن يكون المعلم ملماً بمبادئ علم النفس، وبأسس التربية السليمة، حتى يستطيع أن يجتذب تلاميذه إلى السبيل القويم، ويقهم احتمال الانحراف عنه إلى طريق الجريمة⁽³⁷³⁾.

كذلك يكون للصحة المدرسة أثر كبير في سلوك الحدث، فقد يتأثر بشخصية أحد البارزين في مدرسته، وقد يكون هذا الطالب بارزاً في مجال التفوق العلمي، أو في مجال النشاط المدرسي، وفي الحالتين يكون الإعجاب به دافعاً إلى التمثل به، ومحاولة التفوق في الميادين النافعة. أما إذا كان هذا الطالب بارزاً أو ظاهراً في مجال التهريج، ومخالفة النظام، وتحدي الأوامر، فإن الإعجاب به يمثل خطورة كبيرة، إذ يدفع الحدث إلى محاولة تقليده وتتبع خطواته، وقد يؤدي ذلك إلى الإتيان بسلوك غير اجتماعي يتطور مع الوقت إلى مخالفة للقانون. وأيضاً، قد يتعرض الطالب لشعور بالنقص ينتابه عندما يجد أحد رفاقه متفوقاً عليه في الدراسة، أو في الملبس، أو في الإنفاق، أو حتى في الشكل، ويحتمل، مع هذا الشعور، أن يحاول تعويض هذا النقص بسلوك منحرف فيلجأ إلى الكذب، أو الاعتداء على زملائه بالسب أو القذف، وربما يلجأ إلى السرقة حتى يتخذ لنفسه مظهراً يعادل مظهر زملائه. ويكون لدور المدرسة التهديبي هنا كل الأهمية حيث يجب أنه يوجّه التعبير عن هذا الشعور بالنقص وجهة اجتماعية بدراسة ميوله واستعداداته، وإتاحة الفرصة أمامه للتفوق في التعبير عنها⁽³⁷⁴⁾.

الملخص

للمدرسة كما ذكرنا دور تعليمي وتهديبي على حد سواء، فإذا قامت المدرسة بأداء دورها هذا على أكمل وجه كان ذلك عاملاً يجنب الطلاب خطر الانحراف، كما أن التقصير في أداء هذا الدور قد يؤدي بالطلاب إلى الانحراف وسلوك بعضهم طريق الجريمة⁽³⁷⁵⁾.

⁽³⁷³⁾ الدكتور عماد ربيع والدكتور فتحي الفاعوري والدكتور محمد العفيف، أصول علم الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 90.

⁽³⁷⁴⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 173.

⁽³⁷⁵⁾ الدكتور محمود نجيب حسني، دروس في علم الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 194.

المطلب الثالث

العمل

يعتبر العمل ونوع النشاط الذي يمارسه الإنسان من العوامل التي تؤثر بشكل كبير على الظاهرة الإجرامية، ولتفسير ذلك نبحت في الصلة بين العمل والظاهرة الإجرامية في فرع أول، ثم الصلة بين العمل وكمية ونوع الإجرام في فرع ثان.

الفرع الأول

الصلة بين العمل والإجرام

يحتل العمل أهمية كبيرة في حياة الإنسان، فهو يأخذ معظم سنوات عمره ويأخذ من نهاره أغلب ساعاته، كما أنه يتيح للإنسان فرصة الاختلاط بغيره من العاملين الذين ليسوا على درجة واحدة، ففهم الأختيار ومنهم الأشرار. وقد ينتج عن الاتصال والاختلاط بالعاملين صداقة وألفة معهم كما ينتج عنه جفاء وعداء. ومن خلال ذلك تظهر المشاكل وتسمح للفرص للخروج على القانون والقيام بارتكاب الجرائم، وذلك جراء سوء معاملة رب العمل وقسوته ولسوء علاقة العاملين مع بعضهم، وتختلف نسبة الإجرام من مهنة إلى أخرى، والسبب في ذلك يعود إلى طبيعة العمل داخل المهنة الواحدة⁽³⁷⁶⁾. ومن أهم الظروف التي يكون فيها للعمل صلة كبيرة بالظاهرة الإجرامية: التدريب على العمل، ممارسة العمل، الفشل في أداء العمل، على النحو التالي⁽³⁷⁷⁾:

أولاً: التدريب على العمل

بعض الأحداث يتروكون مدارسهم في سن مبكرة، إما لفشلهم في الدراسة، أو لفقر ذويهم وعجزهم عن الإنفاق عليهم، أو حاجتهم إلى المعونة المادية. وفي هذه الظروف يلجأ الأحداث إلى أصحاب الحرف للتدريب عندهم وتحت إشرافهم على أصول ممارسة الحرف. وفي هذه المرحلة يكون البحث في سن مبكرة يسهل معها تأثره بغيره، وهو في ذات الوقت يتمتع بكثير من الحرية بعيداً عن رقابة أسرته، ويكون على صلة زمالة بأشخاص يكبرونه سنأً، وهم العمال

⁽³⁷⁶⁾ الدكتور محمد أحمد المشهداني، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص93.

⁽³⁷⁷⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص175، 176. والدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص246، 247. الدكتور محمود نجيب حسني، دروس في علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص204، 205.

الذين يساعدون صاحب الحرفة، ويتيح ذلك الفرصة لإتيان أفعال شاذة مخلة بالحياء، تكوّن جرائم بينه وبين زملائه. والصبي حينما يرى العمال من زملائه ينفقون من أجورهم وهو محروم من الأجر أو لا يتناول منه إلا القليل قد تدفعه الرغبة في الإنفاق إلى ارتكاب جرائم الاعتداء على الأموال ولا سيما السرقة.

ثانياً: ممارسة العمل

خلال ممارسة العمل قد يتعرض الحدث والأشخاص ذكوراً وإناثاً عامة لظروف تدفعهم إلى ارتكاب الجرائم: من أمثلة ذلك سوء معاملة رب العمل له، وقسوته، أو عدم تشجيعه له، أو تشغيله أكثر مما يحتمل. كذلك سوء علاقته بزملائه، كل ذلك يؤثر على نفسيته، ويسمها بالقلق والاضطراب الذي قد يدفعه إلى ارتكاب الجريمة.

وكشفت إحصائية جنائية صدرت في إمارة دبي عام 2011 عن ارتكاب الخدم خلال الأعوام (2008، 2009، 2010) 1686 جريمة مختلفة، بينما ارتكب الخدم في النصف الأول من عام 2011⁽³⁷⁸⁾ أكثر من 270 جريمة. وذكرت الإحصائية أن سوء المعاملة التي يتعرض لها بعض الخدم من جانب أصحاب العمل تدفعهم إلى الانتقام من خلال ارتكاب جرائم ربما تكون خطيرة.

من ناحية أخرى قد يرتكب العامل جريمته لضغوط في العمل سواء كان سببها صاحب العمل، أو من العاملين معه، أو من ذات العمل. وقد أثبتت الإحصاءات الألمانية أنه في أثناء الحربين العالميتين، حينما اضطرب بعض النساء إلى ممارسة أعمال كان يقوم بها الرجال، ولم تكن مناسبة لطبيعة المرأة، لم يحسن أداء هذه الأعمال فارتفعت بينهن نسبة الإجرام.

وأشار تقرير نشره معهد شؤون الأفراد والتطوير البريطاني خلال شهر آب 1995 أن ضغط العمل هو السبب في زيادة العنف في أماكن العمل. ونقلت صحيفة- الفانياناشال تايمز- البريطانية عن التقرير أن من بين (406) عمال واجه 11% منهم عنفاً جسدياً وتهديدات وإساءة موجهة نحوهم أو نحو زملائهم في العمل خلال عام 1994⁽³⁷⁹⁾.

وفي مقابل ذلك قد يتعرض الخدم إلى تعذيب وعنف من أصحاب العمل بالإضافة إلى تعرض الخدمات خاصة إلى جرائم اغتصاب تارة وقتل تارة أخرى. فعلى سبيل المثال قام صاحب عمل سعودي خلال عام 2010 بتعذيب خادمتة وقتلها ورمى بجثتها في حاوية النفايات. وقد اعترف القاتل

⁽³⁷⁸⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 5/9/2011، ص30.

⁽³⁷⁹⁾ صحيفة النهار الفلسطينية، يوم 15/8/1995.

بجريمته أمام المحكمة العامة في مدينة- أمها- جنوب غرب السعودية مدعياً أنه أقدم على فعلته بعد خلافات الخادمة مع والدته⁽³⁸⁰⁾.

وفي موريتانيا أطلقت الحكومة بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة في نهاية عام 2011 مشروعاً لتوعية خادمت وعمال المنازل بحقوقهم وواجباتهم بالتزامن مع تصاعد الجدل القانوني والاجتماعي بشأن تشغيل القصور وتقاطعها في أحوال كثيرة مع تزايد الجرائم المرتكبة بحقهم من قبل أصحاب العمل والغير. وجاء في إحصائية قامت بها منظمة النساء الموريتانيات أنه خلال عامي (2010 و 2011) ارتكبت أكثر من ثلاثة آلاف جريمة بحق عاملات المنازل القاصرات تحت سن الـ (18) سنة، أغلبن تعرضن للاغتصاب من قبل مشغليهن، وأحياناً من قبل سائقي سيارات الأجرة بحكم أن بعضهن يغادرن أماكن العمل في أوقات متأخرة إلى منازلهن⁽³⁸¹⁾.

ثالثاً: الفشل في العمل

إذا فشل الشخص في عمله فإنه يفقد مورد رزقه، وتساء- إذا لم يكن لديه مورد آخر- حالته الاقتصادية، ويعجز عن الإنفاق على نفسه أو على أسرته، وقد تدفعه حاجته إلى المال إلى ارتكاب الجريمة. وقد يكون الفشل سببه ضعف عقلي أو مرض عضوي أو نفسي، أو يكون بسبب عدم رغبة الشخص في ممارسة المهنة لعدم رغبته بها، أو استجابة لرغبة والديه، أو استجابة لطلب الحاجة. ومن شأن كل ذلك أن يدفع الشخص لارتكاب الجريمة بحق غيره، أو بحق نفسه كالانتحار. ومن أمثلة ذلك: أظهر استطلاع أمريكي صدر في أوائل عام 2011⁽³⁸²⁾ أن عدداً كبيراً من الجراحين الأمريكيين تراوهم فكرة الانتحار لأسباب عديدة منها ارتكابهم أخطاء طبية سابقة. وشمل الاستطلاع الذي قاده الدكتور (شانا فيلت) من مستشفى مايو بولاية مينيسوتا أكثر من (7900) جراح من كافة الولايات. وجاء في الاستطلاع أن أكثر من 6% من الجراحين يفكرون في قتل أنفسهم، وهي نسبة أعلى ثلاث مرات من المعدلات الوطنية لهذه الفئة العمرية التي تقع بين (55- 64) سنة.

(380) صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2011/12/17.

(381) صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2011/12/8، ص28.

(382) صحيفة الأيام الفلسطينية، يوم 2011/1/20، ص26.

الفرع الثاني

الصلة بين كمية ونوع الإجرام

أولاً: كمية الإجرام

تختلف كمية الإجرام من مهنة إلى أخرى، ويرجع ذلك إلى طبيعة العمل داخل المهنة الواحدة من ناحية، ومن ناحية أخرى لأن من يسهمون في أداء نوع معين من الأعمال تجمع بينهم غالباً ميول واحدة، هي التي دفعتهم إلى اختياره، ويكونون عادة في سن متقاربة وقد سبق أن رأينا أن نسبة الإجرام تختلف باختلاف مراحل العمر. وبينت الإحصاءات الجنائية في مصر عام 1969 أن كمية الإجرام تختلف باختلاف المهن، وأن أقل الفئات إجراماً هم فئة العاملين بالعلوم والفنون والآداب، وأن أكثرها هم فئة العاملين بالصيد بأنواعه والزراعة، وفيما يلي إحصائية مصرية تبين اختلاف نسبة الإجرام باختلاف فئات المجتمع في ترتيب تصاعدي⁽³⁸³⁾:

- 1- فئة أصحاب المهن الفنية والعلمية، نسبة الإجرام فيها 5% من المجموع الكلي للإجرام. بينما نسبة أفراد هذه الفئة إلى مجموع السكان هي 1.5%.
- 2- فئة القائمين بأعمال النقل والمواصلات، بلغت نسبة جرائمهم 2.3% من الجرائم، بينما نسبتهم إلى عدد السكان 0.4%.
- 3- فئة القائمين بالأعمال الكتابية، بلغت جرائمهم 6.5%، بينما يمثلون 1.7% من مجموع السكان.
- 4- فئة أصحاب الحرف والصناع العمال، تمثل جرائمهم 16.6% من الجرائم بينما نسبتهم إلى مجموع السكان 7.5%.
- 5- فئة المشتغلين بالزراعة والصيد في البر والبحر، تعادل جرائمهم 51.8% من مجموع الجرائم، بينما نسبتهم إلى مجموع السكان تعادل 24.8%.

وقد أثبتت الإحصاءات الجنائية في دول أخرى، مثل إيطاليا والنمسا، أن أقل فئات المجتمع ارتكاباً للجرائم هي فئة المشتغلين بالعلوم والفنون والآداب. أما في فلسطين فإن كمية إجرام العاملين في الوظيفة العمومية والخاصة وقطاع المهن الحرة لا تتجاوز 10%، حيث بلغ عدد الجرائم عام 2008 من هذه الفئة (1468) جريمة، من مجموع الجرائم المرتكبة والبالغة (16220) جريمة⁽³⁸⁴⁾. وكانت

⁽³⁸³⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 177.

⁽³⁸⁴⁾ الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، إحصاءات الجريمة والضحية لعام 2008.

الفئات الأقل إجراماً هي فئة العاملين في المجالات الثقافية والفنية والعلمية في الوظيفة العمومية والجامعات والمدارس، بينما كان العاملون في المصانع وورش البناء والباعة المتجولون الأكثر إجراماً.

ثانياً: نوع الإجرام

كما تؤثر بيئة العمل في تحديد كمية الإجرام كما بيّنا سابقاً، فإننا نجد أثرها واضحاً في تحديد نوع الإجرام. فبعض المهن يقتضي وجود أدوات صالحة للاعتداء بين أيدي العاملين منها، كالموظفين العموميين الذين قد يرتكبون أحياناً جرائم الرشوة والسرقة وإساءة الائتمان، والأطباء الذين قد يرتكبون أحياناً جرائم هتك العرض والإجهاض، والصيدالّة الذين قد يرتكبون أحياناً جرائم تسهيل تعاطي المواد المخدرة، والجزائرون الذين قد يرتكبون أحياناً جرائم الإيذاء والقتل بسبب حيازتهم بشكل دائم لأدوات الاعتداء واعتيادهم على منظر الدماء، والخدم الذين قد يرتكبون أحياناً جرائم السرقة والتعذيب والرذيلة، وحاضنو الأطفال الذين قد يرتكبون جرائم جنسية بحق الأطفال⁽³⁸⁵⁾. ومثل هذه الأعمال السابقة فإن احتمال إقدام كل منهم على ارتكاب الجريمة في بيئة عمله، إذا خضع في ذات الوقت لتأثير عوامل إجرامية أخرى، أقوى من احتمال إقدام أي شخص آخر يمارس مهنة مختلفة لارتكاب نوع معين من الجرائم المذكورة⁽³⁸⁶⁾.

وحول ارتكاب الخدم لجرائم السرقة والتعذيب والرذيلة أحياناً، فقد كشفت إحصائيات الإدارة العامة للتحريات والمباحث الجنائية في شرطة دبي للأعوام (2008، 2009، 2010، والنصف الأول من عام 2011) أن الخدم ارتكبوا أكثر من ألفين جريمة، أهم أنواعها: السرقة من المستخدمين، التعدي المنزلي، انتهاك حرمة ممتلكات الغير، هتك العرض بالرضا، الحمل سفاحاً، سحر وشعوذة، ممارسة الجنس مع غريباً داخل منزل المستخدم⁽³⁸⁷⁾. وأخيراً أعمال تعذيب الأطفال. وأن نسبة جرائم الخدم في الإمارات العربية المتحدة أكثر من 50% من مجموع جرائم المرأة الإماراتية، وجميعها كان الدافع هو الانتقام من الأسرة لسوء المعاملة، أو لإنهاء العلاقات التعاقدية على غير رغبة من الخدم.

كما كشف الإحصاء المذكور عن صور مروعة للأساليب الإجرامية التي تتبعها بعض الخادמות في الإمارات العربية المتحدة بحق أطفال الأسر التي يعملن لديها بدافع الانتقام، بالإضافة إلى

⁽³⁸⁵⁾ اعترف حاضن أطفال هولندي - 27 - عاماً كان يعمل في عدد من حاضنات أمستردام ما بين عامي (2007-2010) أنه استغل جنسياً عشرات الأطفال الصغار الذين كان يشرف عليهم. وقد ألفت شرطة أمستردام القبض عليه بعدما ضبط معه مواد إباحية خاصة بالأطفال المذكورين (وكالة الأنباء الفرنسية - أ ف ب - يوم 2010/12/13).

⁽³⁸⁶⁾ الدكتور فتوح الشاذلي، أساسيات علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 260.

⁽³⁸⁷⁾ من أمثلة جرائم الخادמות في هذا المجال قيام خادمة اندونيسية بمشاركة صديقها بقتل رضيعها والقائه في حاوية قمامة في هونغ كونغ. وقامت شرطة هونغ كونغ بإلقاء القبض على الخادمة وصديقها. ويعمل في هونغ كونغ أكثر من (300) ألف خادمة من اندونيسيا والفلبين (وكالة الأنباء الألمانية - د ب أ - يوم 2011/11/20).

الأساليب التي يلجأ إليها لإغواء رب الأسرة والتفريق بينه وبين زوجته أو سعيهم لإثارة شهوات الأبناء وممارسة الرذيلة معهم ونقل الأمراض لهم. ومن هذه الصور الإجرامية⁽³⁸⁸⁾:

1- قيام خادمة طويلة فترة عملها مع إحدى العوائل على وضع منوم بصفة مستمرة لربة المنزل حتى تظل خاملة وكسولة ولا تقوم بواجباتها في ذات الوقت الذي كانت فيه الخادمة تهتم بالزوج وتظهر أمامه بالملابس الخليعة حتى تثيره، ونجحت في ذلك حتى ترك زوجته وتزوجها.

2- قيام خادمة بسكب مادة "الكيروسين" على بطن أحد أطفال الأسرة البالغ من العمر سنتين وأشعلت النار فيه، في وقت كانت أمه غافلة وتشاهد التلفاز. وقد نقل الطفل إلى ألمانيا للعلاج وقد اضطر الأطباء إلى بتر أحد أعضائه.

3- قيام خادمة بوضع طفل الأسرة التي تعمل لديها في الثلاجة لتزتاح من بكائه بسبب اتكال أمه نهائياً عليها والتي كانت الأم في حاجة إلى الراحة من عناء عمل النهار، مما أدى إلى إصابة الطفل بمرض مزمن ظل يعالج منه مدة طويلة دون أن يفطن أحد إلى السبب وبعد مدة سافرت الخادمة لبلدها، وقد أخبرت خادمة الجيران أسرة الطفل المريض بأن الخادمة المسافرة كانت تضع الطفل في الثلاجة مدة من الزمن بهدف إسكاته، وأنها أخبرت بها بهذه التفاصيل قبل سفرها وهكذا أفلتت من العقاب.

4- قيام خادمة بطعن مخدمها بسكين، وتهديد زوجته بالقتل والاعتداء على ابنتها، وذلك بعد مشادة كلامية بين الخادمة ورببة المنزل. وقد قضت محكمة الجنايات برأس الخيمة بمعاينة الخادمة بالحبس مدة عام بتهمة تهديد الزوجة، وتغريمها مبلغ خمسة آلاف درهم وإبعادها عن البلاد بعد انتهاء فترة العقوبة⁽³⁸⁹⁾.

أما جرائم القتل المرتكبة من قبل أصحاب المهن والوظيفة العامة والخاصة، فهي تختلف من دولة إلى أخرى. ففي الأردن مثلاً بلغ عدد جرائم القتل العمد والقصد المرتكبة عام 2010 من قبل الموظفين والعسكريين والعاملين في أعمال حرة (71) جريمة من مجموع الجرائم المرتكبة من جميع الأفراد في المملكة والبالغة (186) جريمة، بنسبة 38.53%. وفي ذات الوقت كان عدد المجني عليهم من-

⁽³⁸⁸⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2011/9/5، ص30.

⁽³⁸⁹⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2012/1/12، ص30.

⁽³⁹⁰⁾ أصدرت محكمة الجنايات الكبرى الأردنية في أوائل عام 2011 حكماً بالسجن مدة (15) عاماً مع الأشغال الشاقة على موظف قتل مديره وقطع جنته، وذلك بحجة أن المدير رفض زيادة راتبه واحتساب بدل الساعات الإضافية ومنحه علاوة خاصة عقب (14) عاماً من الخدمة (صحيفة الأيام الفلسطينية، يوم 2011/1/20، ص25).

الموظفين والعسكريين والعاملين في أعمال حرة- (38) شخصاً من مجموع المجني عليهم من جميع الأفراد في المملكة والبالغ عددهم (122)⁽³⁹¹⁾.

الخلاصة

رغم كل ما جاء في الإحصائيات الجنائية السابقة فإن الصلة بين العمل وأي مهنة فيه والإجرام ليست صلة مباشرة. فالعمل عامة والمهنة خاصة لا يمكن القطع بأنها تدفع الشخص لارتكاب جريمة أو أي نوع من الإجرام، وإنما تعد من الأمور التي يُعبر عن خلالها عن الشخصية الإنسانية لمن يزاول المهنة. فبالتأكيد توجد عوامل أخرى تدفع الشخص إلى الانحراف نحو الجريمة سواء كانت من العوامل الفردية الداخلية أو أحد العوامل البيئية الخارجية الأخرى.

المطلب الرابع

الصداقة

تمهيد وتقسيم

الطفل ثم الحدث ثم الشاب، لا يقتصر أي منهم علاقاته على مجتمع الأسرة والمدرسة والعمل فحسب، وإنما يتم تخير مجموعة من الأصدقاء لتمضية أوقات الفراغ، وممارسة كافة أنواع الرياضات. ولا شك أنه يوجد تأثير متبادل بين الأصدقاء، فكل منهم يؤثر في شخصية الآخر، ومن هنا كانت أهمية جماعة الصداقة، فإذا سادت المثل العليا والمبادئ القويمة بين أفراد الجماعة، تأثر بها كل الأعضاء وتسامت غرائزهم واتجهوا بها نحو مجالات التفوق العلمي والرياضي والفني. أما إذا كانت جماعة الأصدقاء تمارس نشاطاً غير مشروع، فإن انضمام الحدث إليها يترتب عليه تأثره بها وانحداره معها إلى هوة الجريمة. وتتخذ جماعة الأصدقاء المنحرفة في هذه الحالة صورة العصابة الإجرامية⁽³⁹²⁾. لهذا، سندرس أهمية اختيار الصديق في فرع أول، وعوامل تكوين العصابة الإجرامية من مجموعة الأصدقاء في فرع ثان.

⁽³⁹¹⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لعام 2010، ص 36.35.

⁽³⁹²⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 179.

الفرع الأول أهمية اختيار الصديق

لا بُد للإنسان عموماً، وللشباب صغاراً وكباراً خصوصاً، أن تكون لهم علاقات وصدقات وأصحاب يأمنون إليهم في وقت فراغهم، ويساعدونهم في شدتهم ويستشيرونهم فيما يلم بهم، وهذا أمر جبلت وفطرت عليه النفس البشرية منذ الخليقة وحتى الآن. ومن المسلم به أن الأشخاص يختلفون في اختيار الصديق والجليس باختلاف أفكارهم وآرائهم وطباعهم وعاداتهم وميولهم. ونظراً لخطورة الصديق وتأثيره البالغ على الإنسان، فإنه لا بد أن تكون هناك ضوابط وقواعد لاختياره وإلا أصيب الإنسان بالضرر والعنت، ولذا يحذّر القرآن الكريم من صديق السوء في إشارة إلى ضرورة اختيار الصديق وفق مواصفات معينة. يقول سبحانه: "ويوم يعرض الظالم على يديه يقول يا ليتني اتخذت مع الرسول سبيلاً يا ويلتا ليتني لم أتخذ فلاناً خليلاً لقد أضلني عن الذكر بعد إذ أتاني وكان الشيطان للإنسان خذولاً"⁽³⁹³⁾.

وعليه الصلاة والسلام يؤكد هذا المعنى في حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه حيث قال: "إنما مثل الجليس الصالح والجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكبر، فحامل المسك إما أن يحذيك- أي يعطيك- وإما أن يتباع منه وإما أن تجد منه ريحاً طيبة، ونافخ الكبر إما أن يحرق ثيابك وإما أن تجد منه ريحاً خبيثة".

وهذا المثال الذي ذكره المصطفى جدير باستحضار الإنسان له دائماً ليبنى عليه الأسس التي من خلالها يقيم علاقته مع الآخرين، لأن قضية الصحبة ليست قضية عابرة.

وقديماً قال الشاعر:

عن المرء لا تسأل وسل عن قرينه فكل قرين بالمقارن يقتدي

وقال آخر:

إذا كنت في قوم فصاحب خيارهم ولا تصحب الأردى فتردى مع الردي

ووعظ بعضهم ابنه فقال له:

إياك وإخوان السوء فإنهم يخونون من راققهم، ويفسدون من صادقهم، وقرههم أعدى من الجرب، ورفضهم والبعد عنهم من استكمال الأدب والدين، والمرء يعرف بقرينه، والأخوان اثنان فمحافظة عليك عند البلاء، وصديق لك في الرخاء، فاحفظ صديق البلية، وتجنب صديق العافية فإنه أعدى الأعداء.

⁽³⁹³⁾ سورة الفرقان، آية : 27، 28، 29.

والأصدقاء ليسوا كلهم على درجة واحدة، بل إنهم يختلفون. فبعضهم أنت بحاجة له دائماً. وهذا أخطرها، وبعضهم تفرضه عليك الظروف وطبيعة الحياة، وإن كنت لا تريده، وبعضهم شر ووبال عليك. وفي ذلك يقول ابن القيم، رحمه الله: "الأصدقاء ثلاثة: أحدهم كالغذاء لا بد منه، والثاني كالدواء يحتاج إليه في وقت دون وقت، والثالث كالداء لا يحتاج إليه قط".

وقال أحد السلف: الأخ الصالح خير لك من نفسك، لأن النفس أمارة بالسوء والأخ الصالح لا يأمر إلا بخير. ويقول الإمام الشافعي، رحمه الله: "لولا القيام بالأسحار وصحبة الأخيار ما اخترت البقاء في هذه الدار"⁽³⁹⁴⁾.

والصديق العاقل اللبيب أمر أساسي في اختيار الأصدقاء، فإنه ينفع بعقله ولا يضر بتصرفاته، ويفيد عند المشورة وأخذ الرأي، والحذر كل الحذر من مصاحبة الأحمق المغفل لأنه يجلب كثيراً من الأضرار والمصاعب. وكم من صديق سريع الغضب والضيق، يغلب غضبه عقله، ويقدم هواه على غيره، وكم من صحبة وصدقة ومودة أفسدها سوء الخلق وقبح الكلام وسوء التعبير وشدة الانفعال، وكم من صحبة وصدقة سيئة كلفت أعضائها ثمناً باهظاً وأدخلتهم في طريق الشر والجريمة.

ومن هنا تأتي أهمية اختيار الصديق الصادق الخلق حسن السمعة الجاد المبتعد عن ما يضر به وبصحبه وكل سفاسف الأمور وصغائر الأعمال.

الفرع الثاني

عوامل تكوين العصابة الإجرامية

تتحول بعض الأحيان مجموعة من الأصدقاء إلى عصابة إجرامية، لأسباب عدة، أهمها:

- 1- سوء المعاملة التي يتلقاها الحدث في الأسرة أو في المدرسة.
- 2- وفاة والدي الحدث أو أحدهما أو طلاق والديه.
- 3- حرمان الحدث من بعض متطلبات الحياة بسبب فقر العائلة.
- 4- فشل الحدث في الدراسة وقضاء أغلب وقته خارج المنزل.
- 5- إشباع رغبات الحدث في المال والحنان في نطاق العصابة.

⁽³⁹⁴⁾ الدكتور طلال أبو عفيفة، قضايا الشباب، المرجع السابق، ص 271، 270.

والجماعات الإجرامية يكثر انتشارها في مرحلة المراهقة، وإن كان هذا لا يمنع من قيامها في مختلف مراحل العمل. وتنشأ غالباً للأسباب سابقة الذكر، حيث يندفع الحدث إلى الفرار من المنزل بحثاً عن مجتمع آخر يلائم ظروفه وأحواله، فيجد ضالته في مجتمع الأصدقاء الذين يلتقون في الشوارع والمقاهي والنوادي والحانات ومراكز الإنترنت وغيرها، فيحدث التقارب بين وجهات نظرهم والمتوافق في طباعهم، فيؤثر كل منهم في الآخر، وتكون النتيجة في نهاية المطاف سلوكاً إجرامياً فردياً أو جماعياً⁽³⁹⁵⁾.

ويكون للعصابة الإجرامية رئيس يتميز بشخصية قوية، يتولى إدارة نشاط العصابة وتوجيهها بطريق الوعد أو الوعيد، إلى نشاطات غير مشروعة في صورة جرائم أغلبها اعتداء على الأشخاص واعتداء على الأموال كالسرقة⁽³⁹⁶⁾.

وأشار التقرير الإحصائي الجنائي بمديرية الأمن العام في الأردن لعام 2010 أن عدد جرائم الاعتداء على الأشخاص والأموال بما فيها جرائم سرقة السيارات المرتكبة من قبل الأحداث بلغت (3825) جريمة من مجموع الجرائم المرتكبة- ذات النوع- من قبل الفئات العمرية في المملكة والبالغة (41854) جريمة، بنسبة 20.93%⁽³⁹⁷⁾.

ومن الواضح أن جرائم الاعتداء على الأموال المرتكبة من قبل الأحداث تشكل أكثر من ضعفي جرائم الاعتداء على الأشخاص المرتكبة من الأحداث في المملكة خلال عامي (2009 و 2010). فقد بلغ عدد جرائم الاعتداء على الأموال (2544) جريمة خلال عام 2009، و (2605) جريمة خلال عام 2010، بمجموع (5149) جريمة. بينما بلغ عدد جرائم الاعتداء على الأشخاص (1074) جريمة في خلال 2009، و (1220) جريمة خلال عام 2010، بمجموع (2294) جريمة⁽³⁹⁸⁾.

وكانت جرائم الاعتداء على الأموال المرتكبة من قبل الأحداث عام 2010، على النحو التالي⁽³⁹⁹⁾:
سرقة جنائية (606) جريمة، سرقة جنحوية (900) جريمة، حيازة وشراء سيارات (34) جريمة، شروع بالسرقة (145) جريمة، احتيال (7) جرائم، إساءة ائتمان (5) جرائم، الإضرار بمال الغير (862) جريمة، سرقة السيارات (45) جريمة، تحرير شيك بدون رصيد (1) جريمة.

⁽³⁹⁵⁾ الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 249.

⁽³⁹⁶⁾ الدكتور يسر أنور والدكتور أمال عبد الرحيم، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 306.

⁽³⁹⁷⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لعام 2010، ص 59.

⁽³⁹⁸⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لعام 2010، ص 62.

⁽³⁹⁹⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لعام 2010، ص 62.

الخلاصة

انضمام الحدث إلى مجموعة من الأصدقاء، لا يمكن أن يؤدي إلى طريق الإجرام ما دامت هذه المجموعة تسودها المثل العليا والمبادئ القويمة. أما إذا كانت هذه المجموعة عكس ذلك فمن الممكن أن تؤدي إلى طريق الإجرام. والمجموعة السيئة أو العصابة الإجرامية فإنها بالتأكيد ستقود من ينضم إليها إلى الانحدار إلى هوة الجريمة، وذلك بتضافر عوامل أخرى معها لإحداث السلوك الإجرامي مثل: معاملة الحدث السيئة داخل أسرته، أو فقر الأسرة وحرمانه من بعض المتطلبات، أو تسربه من المدرسة.

فالصديق المستقيم يقود صديقه نحو الخير، والصديق السيئ يقود صديقه إلى طريق الشر، وأن الوقاية في اختيار الأصدقاء خير من العلاج بعد وقوع الشر من الصحبة السيئة. لذلك لا بد من توجيه النصائح التالية لأطفالنا وشبابنا⁽⁴⁰⁰⁾:

- 1- أيها الحدث، أيها الشاب، أيها الشابة: احرصوا دائماً على الصحبة الصالحة. فهي المنقذ من المشاكل، احذروا من صحبة أهل السوء الذي يزينون لكم الحرام، وشغلهم الشاغل لذات الدنيا.
- 2- أيها الحدث، أيها الشاب، أيها الشابة: استغلوا أوقات فراغكم بما هو مفيد. والصحة والفراغ نعمة، ولكنهما والله مغبون فيها الكثير من الناس كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ".
- 3- أيها الحدث، أيها الشاب، أيها الشابة: ابتعدوا عن الميوعة والانشغال بصغائر الأمور، والتسكع في الشوارع، وتقليد شابات وشباب الغرب في التصرفات السيئة.
- 4- أيها الحدث، أيها الشاب، أيها الشابة: ابتعدوا عن الدخول إلى المواقع الإباحية في عالم الإنترنت، فهي تقودكم إلى الحرام، والانشغال عن الدراسة.
- 5- أيها الحدث، أيها الشاب، أيها الشابة: ابتعدوا عن تعاطي المسكرات والمخدرات، فإنها من المحرمات قد تضر بصحة الإنسان وتقوده إلى الموت البطيء.
- 6- أيها الحدث، أيها الشاب، أيها الشابة: ابتعدوا عن ممارسة الجنس خارج إطار الزوجية. فالزواج هو تحصين النفس من الشهوات. يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "يا معشر الشباب من استطاع منكم الباء فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء".
- 7- أيها الحدث، أيها الشاب، أيها الشابة: تقيدوا بالقانون والنظام أينما كنتم، ولا تقوموا بأي عمل غير مشروع، لأن النتيجة ستكون وخيمة عليكم وعلى مستقبلكم، والله الموفق للجميع.

⁽⁴⁰⁰⁾ الدكتور طلال أبو عفيفة، قضايا الشباب، المرجع السابق، ص 272، 273.

المبحث الثالث العوامل الثقافية

تمهيد وتقسيم

يقصد بالعوامل الثقافية مجموع العوامل التي تحدّد مستوى التعليم والثقافة والتقدم العلمي ووسائل الإعلام المختلفة، بالإضافة إلى الدين، والعادات والتقاليد التي يشترك غالبية أعضاء المجتمع في اعتناقها والاعتراف بها باعتبارها ثمرة لما اكتسبوه من خبرات وما مزوا به من تجارب⁽⁴⁰¹⁾. لهذا، سندرس العوامل الثقافية في خمسة مطالب، نتناول في أولها موضوع التعليم، وفي ثانيها وسائل الإعلام، وفي ثالثها التقدم العلمي، وفي رابعها الدين، وأخيراً وفي خامسها العادات والتقاليد.

المطلب الأول التعليم

التعليم لغة هو تلقين المعرفة بأي وسيلة، واصطلاحاً هو تلقينها بوسيلة مخصصة، وهي القراءة والكتابة. وقد غلبت هذه الوسيلة في تعريف التعليم حتى غدت مرادفاً له. لذلك ينصرف معنى التعليم في لغة العصر إلى معرفة القراءة والكتابة، فهو نقيض الأمية⁽⁴⁰²⁾. والمعنى المتقدم ليس المقصود وحده بالتعليم في مجال الدراسات الإجرامية، وإنما يأخذ مفهوماً أرحب وأوسع من ذلك، فلا يقتصر على القراءة والكتابة فقط، وإنما يتجاوز ذلك ليشمل قواعد التهذيب أو التربية بما يتضمنه ذلك من بث القيم الاجتماعية والأخلاقية في نفوس الأفراد، وإيداعها في ضمائرهم مما يكون له أكبر الأثر في التربية والتوجيه والسلوك الإنساني في الحياة⁽⁴⁰³⁾.

الصلة بين التعليم والظاهرة الإجرامية

اختلف علماء الإجرام في تحديد الصلة بين التعليم والظاهرة الإجرامية إلى عدة اتجاهات، على النحو التالي⁽⁴⁰⁴⁾:

⁽⁴⁰¹⁾ الدكتور عمر السعيد رمضان، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص 145.

⁽⁴⁰²⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 286.

⁽⁴⁰³⁾ الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 199.

⁽⁴⁰⁴⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 182.

1- التعليم يقلل نسبة الجريمة

هذا الرأي يقول بأن التعليم يقلل نسبة ارتكاب الجرائم في المجتمع، لأنه بما يودعه في نفوس الأفراد من معلومات وقيم يؤلّد لديهم موانع تحول دون إقدامهم على ارتكاب الجريمة وتقاوم العوامل الإجرامية التي قد تدفعهم إليها. ولقد ذهب الباحث (فيكتور هيجو) في التعبير عن ذلك إلى القول بأن إنشاء مدرسة يعني إغلاق سجن. وقد استند هذا الرأي إلى بعض الإحصاءات، منها إحصاء أمريكي كشف عن أن مقارنة نسبة إجرام المتعلمين عبر الزمان من سنة 1931 إلى سنة 1951 أثبتت أن انتشار التعليم يقابله انخفاض نسبة المجرمين من المتعلمين. ومنها إحصاء إيطالي يبين أن مقارنة نسبة إجرام المتعلمين عبر المكان، أي من شمال إيطاليا حيث يبلغ انتشار التعليم أقصى مداه، إلى وسط إيطاليا حيث يكون انتشار التعليم متوسطاً، إلى جنوب إيطاليا حيث يقل انتشار التعليم، هذه المقارنة أثبتت أيضاً أن انتشار التعليم يقابله انخفاض في نسبة الجرائم المبلغ عنها. كما يؤيد هذا الرأي أنه ثبت في عدد من الدول أن الزيادة في الإنفاق المالي على التعليم يقابله انخفاض الإنفاق على أجهزة العدالة الجنائية من قضاء وشرطة ومؤسسات عقابية، وفي ذات الوقت فإن خفض الإنفاق على التعليم يؤدي إلى زيادة الجريمة وأعداد مرتكبيها⁽⁴⁰⁵⁾.

2- التعليم لا يقلل من نسبة الجريمة

هذا الرأي يقول بأن التعليم لا يقلل نسبة الجريمة، بل على العكس يزيد هذه النسبة، لأنه يزود الشخص المتعلم بأفكار تعينه على ارتكاب الجريمة بأساليب دقيقة يصعب معها اكتشاف المجرم. وقد استند أنصار هذا الرأي إلى إحصاءات أخرى أجريت في فرنسا خلال السنوات من 1851 إلى 1931 وأثبتت أن نسبة المجرمين الأميين قد قلّت بانتشار التعليم مما يعني أن نسبة المجرمين المتعلمين إلى مجموع المجرمين قد ازدادت.

ويضيف أصحاب هذا الرأي أن التعليم ينمي في الشخص الميل الإجرامي الذي يكون متوافراً لديه بالفعل ويضاعف من الخطورة الإجرامية الكامنة في شخصه. وحتّهم في ذلك أن التعليم يصقل المواهب ويزيد من الإمكانيات ويوسع من نطاق الخبرات، وأنه بهذا النحو يمد الشخص -الذي يتوافر لديه بالفعل ميل إلى ارتكاب الجريمة- بأسلحة إجرامية جديدة يستعين بها في التعبير عن هذا الميل الإجرامي وترجمته إلى أفعال يعاقب عليها القانون. ويعتبر (المبروزو) في مقدمة القائلين بهذا الرأي حيث يذهب إلى أن الميل الإجرامي كامن في شخص المجرم باعتباره ثمرة أسباب بيولوجية ونفسية موروثية

⁽⁴⁰⁵⁾ الدكتور محمود نجيب حسني، دروس في علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 159.

ولا يمكن للتعليم القضاء عليها أو الحد من تأثيرها، بل هو على العكس يؤدي إلى زيادة الوسائل التي يمكن لهذه الأسباب عن طريقها إنتاج آثارها الإجرامية⁽⁴⁰⁶⁾.

3- التعليم يقلل نسبة الجريمة من ناحية ويعد دافعاً لها من ناحية أخرى

وذهب رأي أخير إلى أن التعليم لا تأثير له على الظاهرة الإجرامية في مجموعها، لأنه يمنع من ارتكاب الجريمة في بعض الحالات، إلا أنه يدفع إلى ارتكابها في حالات أخرى، ويستندون في ذلك إلى أن إحصاءات جنائية أجريت في كل من المجر وبلجيكا وبلغاريا وأثبتت أن نسبة إجرام الأميين أقل من نسبة إجرام المتعلمين، بينما أثبتت إحصاءات أخرى أجريت في كل من النمسا وإيطاليا أن نسبة الإجرام لدى الأميين أكثر من نسبة إجرام المتعلمين.

لذلك، فإن علاقة التعليم بالجريمة، إما أن يكون مانعاً لارتكاب الجريمة، وإما أن يكون دافعاً لارتكاب الجريمة. على النحو التالي:

(أ) فمن حيث تأثيره المانع، فإن التعليم يفتح ذهن الشخص، ويجعله أكثر دقة في اختيار سلوكه، وأكثر تقديراً لعواقب فعله، وأشد ميلاً إلى حل مشاكله وتحقيق أهدافه عن طريق الأساليب المشروعة. ويرى التعليم للشخص فرصة العمل المناسب، فيستطيع أن يحقق مطالبه بالطرق القانونية. كذلك يقضي التعليم على ما قد يسيطر على تفكير الشخص من خرافات تكون أحياناً دافعاً إلى ارتكاب الجريمة سواء أمن بها الجاني أو المجني عليه. فهي إذا أمن بها الجاني تدفعه إلى ارتكاب الجرائم اعتقاداً بأن ذلك قد يشفيه من مرض، أو يجعل تجارته رائجة أو كلمته نافذة. وإذا أمن بها المجني عليه أصبح من الميسور على الجاني أن يرتكب الجريمة اعتداءً على حقه. وأهم مثال لهذا النوع من الجرائم جريمة الاحتيال وجريمة الضرب والجرح وإعطاء المواد الضارة. ويقوم التعليم بحماية الشخص من الانزلاق إلى مهاوي هذا النوع من الجرائم.

فالخرافات يتضح دورها الإجرامي من ناحيتين: فهي من ناحية تجعل من تسيطر عليه فريسة سهلة الوقوع في حبال المجرمين، فاعتقاد الشخص مثلاً في أعمال السحر والشعوذة يحمله على تصديق ادعاءات المحتالين في قدرتهم على قضاء حاجاته عن طريق الاتصال بالجن الأمر الذي يسهل ارتكاب جريمة النصب ضده. ومن ناحية أخرى إن المعتقدات الخرافية قد تكون دافعاً إلى ارتكاب بعض الجرائم، كما لو اعتقد شخص أن في حدوث ظاهرة طبيعية معينة ما يدعوه إلى ارتكاب جريمة ما الأمر الذي قد يحمله على الإقدام على ارتكابها فعلاً. ولما كان انتشار التعليم يقضي على الخرافات أو على الأقل يحد من تأثيرها فإنه عن هذا الطريق يؤدي إلى تضاؤل الفرص لارتكاب بعض الجرائم

⁽⁴⁰⁶⁾ الدكتور عمر السعيد رمضان، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص 155.

كما يقضي في ذات الوقت على جانب من الأسباب التي قد تدفع الشخص إلى ارتكاب بعض الأفعال الإجرامية⁽⁴⁰⁷⁾.

ب) ومن حيث تأثيره للدافع للجريمة، فالغالب أنه لا يتحقق إلا إذا صادف التعليم شخصاً له ميول إجرامية أو استعداد للانحراف، إذ يعينه ما يتلقاه من معلومات على ابتكار أساليب جديدة لارتكاب الجريمة، وإخفاء معالم جريمته بعد وقوعها. فاستخدام الغازات السامة والمحاليل الكيماوية والأجهزة العلمية الحديثة في ارتكاب بعض الجرائم لا تتم إلا ممن كان لديهم قدر من التعليم⁽⁴⁰⁸⁾. وكذلك فإن بعض جرائم عصر العولمة، كجرائم غسل الأموال وجرائم تقنية المعلومات وجرائم تجارة المخدرات عبر الحدود الوطنية لا يمكن أن تتم من أشخاص غير متعلمين.

ومع ذلك، فإن الرأي السديد في هذا الشأن، أن التعليم له تأثير مزدوج على الظاهرة الإجرامية، فهو يمنع من ارتكابها في بعض الأحوال، ويدفع إلى ارتكابها في أحوال أخرى، وأن التعليم لعب وما زال يلعب دوراً كبيراً في خفض نسبة الجريمة والحد من الميل الإجرامي لدى بعض الأشخاص، بالإضافة إلى دور التعليم والعلم في مكافحة الجريمة إقليمياً ودولياً.

فمعظم الإحصائيات أكدت أن جرائم الأميين تتميز أغلب الوقت بجرائم القتل والسرقة وجرائم إضرار النيران في أملاك الغير، بينما إجرام المتعلمين يتميز أغلب الوقت بجرائم التزوير والعرض وإصدار الشيكات بدون رصيد، في حين أن إجرام كبار المثقفين والمتعلمين فيغلب عليه الجرائم الاقتصادية والسياسية، وهذا النوع من الإجرام يطلق عليه "إجرام ذوي الباقات البيضاء"⁽⁴⁰⁹⁾.

وفي إحصائية لإدارة حماية الأسرة في مديرية الأمن العام في الأردن لعام 2011 أن العنف الجسدي والنفسي والإهمال الواقع على الأطفال منذ عام 2007 وحتى شهر أيلول 2011 يأتي في الدرجة الثانية في العنف الأسري، وأن النسبة العليا من الجناة هم من فئة غير المتعلمين، في حين أن الضحايا من النساء يتفاوتن في المستوى الثقافي والاجتماعي وأن النسبة الأكبر منهن تتركز في غير المتعلمات من ربات البيوت، وأن العنف الواقع على المرأة لا يقتصر على شريحة معينة بل يوجد في جميع الطبقات الاجتماعية⁽⁴¹⁰⁾.

وقد أعلنت أرقام هذه الإحصائية خلال ورشة عمل بعنوان "الوقاية من العنف الأسري في الأردن" أقامتها نقابة الأطباء في عمان في أوائل شهر تشرين ثاني 2011.

⁽⁴⁰⁷⁾ الدكتور عمر السعيد رمضان، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص 154.

⁽⁴⁰⁸⁾ الدكتور فتوح الشاذلي، أساسيات علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 270.

⁽⁴⁰⁹⁾ الدكتور علي عبد القادر القهوجي، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 144.

⁽⁴¹⁰⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2011/11/5، ص 26.

كما أظهر التقرير الإحصائي الجنائي الذي تصدره إدارة المعلومات الجنائية في مديرية الأمن العام في الأردن لعام 2011 عن وجود نسبة من الطلاب بين مرتكبي مختلف الجرائم في المملكة حيث بلغ عدد الجرائم المرتكبة من الطلاب 2685 جريمة من مجموع الجرائم المرتكبة والبالغة 31475 جريمة وهي أقل من عام 2010. بينما بلغ عدد جرائم الطلاب المرتكبة عام 2010 (4951) جريمة من مجموع الجرائم المرتكبة في المملكة والبالغة (53362)، بنسبة 9.28%. وفيما يلي نبين نوع الجرائم التي ارتكبتها الطلاب وعددها ونسبتها من مجموع الجرائم⁽⁴¹¹⁾:

نوع الجريمة	عدد الجرائم	النسبة
جرائم الاعتداء على الإنسان	1163	12.29%
جرائم الاعتداء على الأموال	2636	8.14%
جرائم الاعتداء على الإدارة العامة	282	15.61%
الجرائم المخلة بالثقة العامة	26	7.26%
الجرائم التي تمس الدين والأسرة	27	12.61%
الجرائم المخلة بالإدارة القضائية	3	6.82%
الجرائم المخلة بالأخلاق والآداب العامة	201	14.17%
الجرائم التي تشكل خطراً على السلامة العامة	265	10.92%
جرائم أخرى (مخدرات ومقاومة وانتحار...)	348	6.65%
المجموع	4951	9.28%

من خلال الإحصائية السابقة فإنه يتضح بأن أعلى نسبة من الجرائم المرتكبة من قبل الطلاب من مجموع الجرائم، هي جرائم الاعتداء على الإدارة العامة (رشوة واختلاس ومقاومة واعتداء على موظفين) بنسبة 15.61%، تلتها الجرائم المخلة بالأخلاق والآداب العامة بنسبة 14.17%، ثم جرائم الاعتداء على الإنسان بنسبة 12.29%، وجرائم المس بالدين والأسرة بنسبة 12.27%، وجرائم الاعتداء على السلامة العامة بنسبة 10.92%، وجرائم الاعتداء على الأموال بنسبة 8.14%، وجرائم الإخلال بالثقة العامة بنسبة 7.26%، والجرائم المخلة بالإدارة القضائية بنسبة 6.82%، وأخيراً الجرائم الأخرى بنسبة 6.65%.

⁽⁴¹¹⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لعام 2010، ص 49، والعام 2011، ص 36.

وبالرغم من أن "الجرائم الأخرى" المرتكبة من قبل الطلاب عام 2010 كانت هي النسبة الأقل، إلا أن أغلب هذه الجرائم ارتفع عددها ما بين عامي 2009 و 2010. ففي جرائم الاتجار بالمخدرات ارتكب الطلاب (10) جرائم عام 2009، بينما ارتكبوا (18) جريمة عام 2010. وفي جرائم حيازة المواد المخدرة ارتكب الطلاب (120) جريمة عام 2009، بينما ارتكبوا (130) جريمة عام 2010. وفي جرائم مخالفة قانون الأسلحة ارتكب الطلاب (138) جريمة عام 2009، بينما ارتكبوا (166) جريمة عام 2010. أما قضايا الانتحار فقد بلغ عدد المنتحرين من الطلاب (حالتين) عام 2009، بينما كانت ثلاث حالات عام 2010. أما حالات محاولة الانتحار فقد بلغت (18) جريمة عام 2009، بينما انخفضت إلى (14) جريمة عام 2010⁽⁴¹²⁾.

أما جرائم القتل العمد والقصد المرتكبة في الأردن عام 2010، فقد بلغ عدد الجناة من الطلاب الذين ارتكبوا مثل هذه الجرائم (17) جانبياً، من مجموع الجناة البالغ عددهم (186) جانبياً، بنسبة 9.14%. كما بلغ عدد المجني عليهم من الطلاب في ذات العام ثلاثة قتلى من مجموع القتلى البالغ عددهم (122)، بنسبة 2.46%⁽⁴¹³⁾.

وفي فلسطين (الضفة الغربية)، فقد أظهرت الإحصائيات الجنائية لإجرام الأحداث المتعلمين لعام 2008، أن الأحداث ارتكبوا (1488) جريمة من مجموع الجرائم المرتكبة والبالغة (16291) جريمة، حيث كان المستوى التعليمي للأحداث على النحو التالي⁽⁴¹⁴⁾:

حدث أمي	30 جريمة	2.2%
حدث ابتدائي	226 جريمة	17.1%
حدث إعدادي	650 جريمة	43.4%
حدث ثانوي	582 جريمة	37.3%

وفي إحصائية سعودية حول جرائم الانتحار لعام 2009 جاء فيها أن الذين أقدموا على الانتحار أو حاولوا الانتحار بلغ عددهم (94) حدثاً من مجموع المنتحرين ومحاولي الانتحار والبالغ عددهم (778) شخصاً، وأن (6%) منهم أميون، و16% يحملون الشهادة الابتدائية، و25% يحملون الشهادة المتوسطة، و35% يحملون الشهادة الثانوية، و18% يحملون الشهادة الجامعية⁽⁴¹⁵⁾.

⁽⁴¹²⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لعام 2010، ص 54.

⁽⁴¹³⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لعام 2010، ص 36، 35.

⁽⁴¹⁴⁾ الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، إحصائيات الجريمة والضحية لعام 2008.

⁽⁴¹⁵⁾ صحيفة عكاظ السعودية، يوم 2010/5/5.

المطلب الثاني وسائل الإعلام

تمهيد وتقسيم

تتنوع وسائل الإعلام إلى صحافة مكتوبة وإذاعة وتلفاز بالإضافة إلى وسيلة إعلامية جديدة طغت على كل الوسائل السابقة وهي "الإنترنت". وتعتبر هذه الوسائل بأنواعها من أهم مصادر الثقافة، ولها تبعاً لذلك شأن عظيم في تكوين ثقافة المجتمع، وهي بحسب طبيعتها أدوات طيبة لتحقيق الأغراض المنتظرة منها، فهي سلاح ذو حدين تستخدم للخير والعلم والثقافة، كما تستخدم في الشر حسبما يوجهها من يسيطر عليها⁽⁴¹⁶⁾.

فبفضل هذه الوسائل الإعلامية أصبح العالم على سعته كعالم صغير، وأمكن للناس في مشارق الأرض ومغاربها أن يلتموا بما يقع في أي بقعة منها في زمن قصير. وأسهمت هذه الوسائل كذلك في محو الأمية والتعليم ونشر الثقافة وتبادل الأفكار وتكوين الرأي العام، وقامت بدور الرقيب على السلطات العامة حتى شاع القول بأن الصحافة سلطة من سلطات الدولة⁽⁴¹⁷⁾.

الصلة بين وسائل الإعلام والجريمة

بالرغم أن الوسائل الإعلامية تحقق أهدافها الإيجابية إلا أنها لا تخلو من شرور، فتقديم موضوعات بذئنة ممجوجة قد يصل مدى تأثيرها على بعض من تعرض عليهم إلى حد ارتكاب الجريمة تمثلاً بأحد المجرمين، أو توسلاً بأسلوب إجرامي جديد تلقنه عن طريق إحدى وسائل الإعلام. ويختلف تأثير أفراد المجتمع بوسائل الإعلام وفقاً لاختلافهم في ظروفهم الشخصية. فمن بين الملايين الذين توجه إليهم وسائل الإعلام لا يقدم على ارتكاب الجريمة متأثراً بها إلا عدد قليل من الناس يغلب أن يكونوا من الأحداث الذين لم تنم مداركهم، ولم تنضج شخصياتهم، فترسب في مخيلتهم صور المجرمين والأساليب الإجرامية، حيث تطفو في الوقت المناسب لتكون دافعاً إلى السلوك الإجرامي⁽⁴¹⁸⁾.
ويختلف تأثير وسائل الإعلام باختلاف نوع الوسيلة، لذلك نبين تأثير الصحف والمجلات أولاً، ثم تأثير التلفزيون والإذاعة والسينما ثانياً، أما "الإنترنت" باعتباره أصبح هذه الأيام أيضاً وسيلة إعلامية

⁽⁴¹⁶⁾ الدكتور محمد صبيح نجم، أصول علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 86.

⁽⁴¹⁷⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 298.

⁽⁴¹⁸⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 185.

واتصالية سريعة طغى تأثيرها الإيجابي والسلبى على كل وسائل الإعلام الأخرى فسنتناوله في مطلب التقدم العلمي.

الفرع الأول

تأثير الصحف والمجلات على الظاهرة الإعلامية

بالرغم من أهمية الصحافة- صحف ومجلات- في نقل المعلومة الصحيحة لقراءها، إلا أنها من وجهة نظر البعض تعد وسيلة سلبية تشجع على ارتكاب الجرائم. فهي تلجأ في سبيل تشويق القارئ، واجتذاب انتباهه إلى وضع العناوين المثيرة، ثم وصف الحادث الإجرامي تفصيلاً، وبيان أسلوب المجرم أو وسيلة تحقيق هدفه الإجرامي، سواء ما كان من نسيج الحقيقة أو من نسيج خيال المحرّر. وقد غالت الصحافة في مسلكتها هذا حتى باتت رافداً من روافد الإجرام، وكان المأمول أن تكون أداة من أدوات قمعه. وقد لمس ذلك (لمبروزو) من قبل فاشتد على الصحافة ورماها بكل قبيح، وعبر عن سخطه بقوله: "لقد تضاعفت هذه المثبرات المرضية مئات المرات نتيجة للتزايد الضخم في عدد الصحف المجرمة حقاً، تلك التي تغمس أعلامها في أشد قروح المجتمع نتناً وعفنًا، وتسعى من أجل كسب حقير إلى بعث الشهوات السقيمة من مرقدها وإلى إثارة أخبث أنواع الفضول لدى الطبقات الاجتماعية الدنيا، وشبه هذا الضرب من الصحافة بتلك الحشرات التي تنسل زاحفة من مواطن العنف فينتشر العفن معها ويستشري بوجودها". وحذا كثير من الباحثين حذو (لمبروزو) على تفاوت بينهم في درجة اللوم والتأنيب⁽⁴¹⁹⁾.

وقد أخذ بعض علماء الإجرام على الصحافة الأمريكية عدة مأخذ أهمها أنها تعرض أخبار الجرائم بصورة مثيرة، وتُظهر مرتكبي الجرائم في صورة المغامرين الأبطال وهي بذلك تدفع بعض الصغار أو ضعاف النفوس إلى محاولة تقليدهم.

ومع ذلك فقد حاول البعض وخاصة أنصار مدرسة التحليل النفسي إثبات الدور الإيجابي للصحافة في الحد من الظاهرة الإجرامية، لما تحققه من دور مانع للسلوك الإجرامي، وإن كان هذا الرأي يحمل جانباً من الصواب، فإنه لا يمكن إنكار دورها الدافع إلى الجريمة⁽⁴²⁰⁾. لهذا، فإن عرض الصحف والمجلات لأخبار الجرائم قد يكون مانعاً للغير لممارسة الجريمة، وقد يكون دافعاً عليها، على النحو التالي⁽⁴²¹⁾:

⁽⁴¹⁹⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص299.

⁽⁴²⁰⁾ الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص205.

أولاً: الدور المانع

إن نشر الصحافة لأخبار الجريمة أفضل بكثير من عدم النشر وترك الناس يتناقلون حدث الجريمة كل بطريقة الخاصة، فتزداد الأقاويل والإشاعات، وتصبح الجريمة عشرات الجرائم، والضحية عشرات الضحايا. كما أن نشر الخبر يكون بالنسبة للبعض وسيلة للتفيس عن الرغبات الإجرامية المكبوتة وإشباعاً كافياً لها. ويضاف إلى ذلك أن نشر أخبار الجريمة وأسماء المشتبه فيهم أو المهتمين فيها قد يساعد على تعقب الجناة كما في حالة نشر صورهم أو أوصافهم في الصحف، والقبض عليهم، ويساعد كذلك على متابعة الجمهور لسير جهاز العدالة الجنائية، وقد يؤدي كل ذلك إلى عدول بعض الأفراد عن ارتكاب السلوك الإجرامي خوفاً من التعريض بهم في الصحف.

ثانياً: الدور الدافع

يمكن حصر الدور الدافع للجريمة بعدم اكتراث الرأي العام أو جانب منه به وذلك نتيجة كثرة نشر أخبار الجريمة الذي قد يوجد من يتعاطف مع مقترفها، وقد يترتب على ذلك تشجيع من يوجد لديهم استعداد إجرامي أو ميل إجرامي أو ميل إليه لارتكابها، وخاصة بين من يشعر منهم بالزهو والفخر إذا نشرت صورته أو ذكر اسمه في الصحف. يضاف إلى ذلك أن نشر الجريمة قد يؤثر على سير العدالة الجنائية فيحول دون القبض على المجرمين أو وقوع القضاة في الحرج. وذلك في حالة التنبؤ بالأحكام التي ستصدر ضدهم، والخبر الإذاعي له ذات الأثر على الظاهرة الإجرامية كالخبر الصحفي وإن كان بدرجة أقل من هذا الأخير.

الفرع الثاني

تأثير التلفزيون والإذاعة والسينما على الظاهرة الإجرامية

تتحمل وسائل الإعلام المختلفة وخاصة التلفزيون والإذاعة مسؤولية كبيرة في إذكاء وتنمية الشعور لدى الفرد بالانتماء إلى مجتمعه وبلده ووطنه وحب الوطن والدفاع عنه، والعمل على إعلاء شأنه بين الدول الأخرى، ويتأتى ذلك عن طريق بث البرامج والأفلام الوثائقية والمسلسلات التاريخية والاجتماعية التي تبين تاريخ الوطن والأمة وتساهم في تنوير الفرد وتوجيهه لمشاكل المجتمع وأفضل السبل لحلها. فإذكاء حب الوطن عند الإنسان يجعله أكثر ارتباطاً بمجتمعه ووطنه وبذل الغالي

(421) الدكتور محمد صبيح نجم، أصول علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 87.

والرخص من أجله في مواجهة كل الأخطار المحدقة به، فيسود الأمن والاستقرار، وبالتالي تتراجع ظاهرة الجريمة⁽⁴²²⁾.

أما مدى تأثير هذه الوسائل الإعلامية على الظاهرة الإجرامية فقد اختلف علماء الإجرام حول ذلك. فذهب رأي إلى القول بأن لهذه الوسائل تأثيراً سيئاً في نفوس بعض الناس لا سيما الأحداث منهم حيث يقتدون بالمثلين والمثلات ويحاولون التشبه بهم وقد يستعينون بما يرون في القصص الممثلة من وسائل وأساليب لتحقيق سلوك إجرامي. ويؤيد هؤلاء العلماء رأيهم بما أثبتته بعض الدراسات التي أجريت في الولايات المتحدة الأمريكية على نزلاء المؤسسات العقابية لإثبات الصلة بين السينما والجريمة فتبين أنها كانت عاملاً دافعاً إلى إجرام 100% من الذكور، و 25% من الإناث.

وذهب رأي آخر إلى أن تأثير هذه الوسائل على الظاهرة الإجرامية تأثير محدود لا قيمة له، واستندوا في تأكيد رأيهم إلى أبحاث أجريت في الولايات المتحدة على مجموعة من المجرمين ومجموعة من غير المجرمين، وأثبتت أن مدى تردد أفراد كل من المجموعتين على دور السينما متقارب⁽⁴²³⁾.

ولعل أهم وسائل الإعلام المرئية والمسموعة هي التلفزيون بقدرته على دخول واقتحام عالم الحدث بصورة دائمة وفي أي وقت. ويؤثر هذا الجهاز إيجاباً أو سلباً على شخصية الطفل أو الحدث⁽⁴²⁴⁾. فحين يتم الانتقاء الجيد الواعي للمواد والبرامج والأفلام التي يشاهدها الحدث يكون لهذا تأثيره الطيب والإيجابي في غرس القيم النبيلة والمبادئ السامية في روح الطفل. وعلى العكس من ذلك فكثرة أفلام العنف والجريمة، لا سيما تلك التي قد تمجد بصورة غير مباشرة هذا الصنف من السلوك، قد تنمي في الحدث نوازع عدوانية تفضي به إلى الانحراف. كما أن للإعلانات أيضاً بما وصلت إليه من عناصر الإبهار والتأثير والتشويق عظيم الأثر على مسلك الطفل. ويزداد تأثير جهاز التلفزة على الطفل مع ازدياد المستوى التقني المتقدم الذي وصل إليه هذا الجهاز من حيث القدرة على بث العشرات والمئات من القنوات التليفزيونية من كل أنحاء العالم بفضل الأقمار الصناعية ونظام الكابلات وأجهزة "الدش" المنزلي التي تستخدم مباشرة في التقاط هذه القنوات. وربما لهذا السبب تعتمد بعض الدول والأجهزة المختصة فيما على إلزام القنوات التليفزيونية بتأخير عرض الأفلام

⁽⁴²²⁾ الدكتور عبد الرحمن توفيق أحمد، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص166.

⁽⁴²³⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، أصول علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص186.

⁽⁴²⁴⁾ حذرت دراسة أمريكية حديثة صدرت في نهاية عام 2011 من ترك الطفل الذي يبلغ عامين من العمر لمشاهدة التلفزيون، لأن ذلك يؤدي إلى تأخير الكلام لديه، وذلك لأن الأهالي لا يتكلمون معه ويتركونه بمفرده أمام هذا الجهاز (صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2011/12/7، ص43).

والبرامج التي لا تتناسب مع سن الطفل أو الحدث إلى ساعة متأخرة لا يتاح فيها لهؤلاء مشاهدة جهاز التلفزة⁽⁴²⁵⁾.

أما السينما فإن أثرها لا يقل شأنًا عن التلفزيون في تقديم أفلام الإجرام والشر والجنس وخاصة أفلام مؤسسة هوليوود الأمريكية. فهذه الأفلام يشهد الإقبال عليها ويعظم التأثير بها. وكثير من الأحداث والبالغين، ذكوراً وإناثاً، يقتدون بالمثلين في سلوكهم، فتراهم أحياناً يتخبرون لأنفسهم نجومًا يقلدونهم في سلوكهم، فيتشبهون بهم في حديثهم وفي مشيتهم وإشاراتهم. ومنهم من يتعلم ويقتبس أسلوب ارتكاب الجريمة وكيفية تضليل رجال العدالة، ومنهم من يأخذ عنها أساليب الإغراء والإغواء وفن ممارسة الجنس⁽⁴²⁶⁾.

أما الإذاعة فإن تأثيرها تراجع كثيراً هذه الأيام في مجال الجريمة بعدما تقدمت عليها السينما والتلفزيون خلال النصف الثاني من القرن الماضي، وربما الأخطر من كل ذلك هو "الإنترنت" وسهولة الوصول من خلاله إلى مشاهدة كل ما يرغب فيه الحدث والشاب من مشاهد عنيفة وجنسية.

باختصار، لوسائل الإعلام المختلفة دورها الإيجابي والمعروف، إلا أنها في ذات الوقت لها تأثير سلبي على الإنسان وخاصة الأحداث، وقد أثبتت الدراسات والإحصائيات ذلك على مدار عشرات السنوات الماضية.

ففي عام 1933 أجريت دراسة في الولايات المتحدة على (110) من نزلاء المؤسسات العقابية، فأظهرت هذه الدراسة أن نسبة (49%) من أفراد المجموعة الذين شملتهم الدراسة قد استمدوا الرغبة في حمل السلاح لتأثرهم بالأفلام السينمائية، و(12%-21%) أوحى إليهم مشاهدة هذه الأفلام الرغبة في السرقة ومقاومة رجال الشرطة و(12%) اعترفوا أنهم ارتكبوا جرائمهم متأثرًا بالمثل الذي شاهده ويرتكب مثلهما بالأفلام و(26%) أوحى إليهم هذه الأفلام بأعمال العنف⁽⁴²⁷⁾.

وفي دراسة أمريكية أخرى نشرت عام 1999⁽⁴²⁸⁾ أكدت أن مشاهدة الأطفال والشباب لأفلام العنف على شاشة التلفزيون يؤدي إلى تطور ظاهرة العنف والسلوكيات العدوانية عندهم. واستند الباحثون في هذه الدراسة وهم من جامعي- كيسي ويسترن وكنت- لتحديد العوامل التي تساهم في تطور العدوانية وسلوك العنف عند الأطفال على متابعة الحالة الصحية لأكثر من (2200) طالب في المدارس العامة، تراوحت أعمارهم بين سبعة أعوام وخمسة عشر عاماً من خلال مسوحات مجهولة لتشجيعهم على التحدث عن أنفسهم. ووجد الباحثون أن ثلاثة عوامل رئيسية أدت إلى ازدياد

⁽⁴²⁵⁾ الدكتور سليمان عبد المنعم، أصول علم الإجرام والجزاء، المرجع السابق، ص346.

⁽⁴²⁶⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص301.

⁽⁴²⁷⁾ الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص208.

⁽⁴²⁸⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 1999/10/25، ص32.

السلوك العدواني عند الأطفال، أهمها مشاهدة أفلام الرعب والجنس، ونقص الرقابة الأسرية، وتعرض الأطفال لعنف الآخرين.

وفي دراسة أمريكية ثالثة نشرت عام 2003⁽⁴²⁹⁾ أشارت إلى أن مشاهدة الأطفال للعنف المتلفز يشجعهم على العدوانية لمدة تزيد على خمسة عشر عاماً بعد واقعة المشاهدة. وقام بالدراسة فريق من علماء النفس بينهم البروفيسور (هويسمان) من معهد ميشيغان للبحث الاجتماعي، بينما شملت الدراسة (329) مراهقاً ولمدة (25) عاماً. ودعت الدراسة الآباء إلى الحد من مشاهدة أطفالهم للأفلام والمسلسلات العنيفة.

وفي فرنسا أكدت دراسة جنائية نشرت عام 2001⁽⁴³⁰⁾ أن معدلات الجريمة في باريس وباقي المدن الفرنسية تجاوزت، لأول مرة معدلات الجريمة في الولايات المتحدة. وحسب هذه الدراسة تم تسجيل (4244) جريمة في باريس، أغلبها ارتكبه أطفال تحت سن الـ (18) سنة، و70% من دوافع هذه الجرائم كان سببه مشاهدة أفلام الإجرام الأمريكية.

وفيما يلي بعض الأمثلة لجرائم ارتكبت بسبب مشاهدة أفلام ومسلسلات إجرامية عرضت في دور السينما وعلى شاشة التلفزيون:

1- في لوس أنجلوس في الولايات المتحدة تم القبض على الطالب الجامعي (جاسون بوتيسيا) وعمره 20 سنة وشقيقه وعمره 15 سنة بعد أن عثرت الشرطة على رأس أمهما ويدها مخبأة في حجرة نومها، وعثر على باقي الجثة وكانت ترتدي ملابس داخلية فقط في إحدى الغابات. اعترف جاسون بقتل أمه، وأبلغ محققى الشرطة أنه وشقيقه فعلا هذا بعد أن شاهدا لقطات من المسلسل الأمريكي الشهير (عائلة سوبرانو) الذي يتناول قصة عائلة من المجرمين في نيوجرسي، وقال جاسون أنه شاهد حلقة من المسلسل تمت فيها عملية تقطيع أوصال جثة قبل أن يتم التخلص منها، وأنه قلد ما رآه. وقادة الشرطة تساءلوا: "لا نعرف الدافع الذي يمكن أن يبهر به أحد قتل أمه وفصل رأسها عن جسدها"⁽⁴³¹⁾.

2- أقدم طفل جزائري وعمره (12) عاماً على شقن نفسه عندما حاول تقليد أحد مشاهد برنامج "برج الأبطال" الذي عرضه التلفزيون الجزائري. ففور مشاهدة هذا الطفل- الذي يسكن في قرية الطليانة بأعالي جبال بلدة بني حبيبي بولاية جيجل الواقعة شرقي الجزائر- المسلسل الذي اعتاد على مشاهدته توجه إلى حجرة جانبية ووضع رزمتين من العلف الذي يُقدم للحيوانات وصعد فوقهما قبل

(429) صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2003/3/11، ص28.

(430) صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2001/6/15، ص30.

(431) مجلة البيادر السياسي الفلسطينية، آذار 2003، العدد 824.

أن يلف رقبته بحبل. وبعد سقوط رزمة العلف العليا وجد نفسه معلقاً بين السماء والأرض ليلفظ أنفاسه الأخيرة على الفور⁽⁴³²⁾.

3- كما أقدم طفل عراقي وعمره أيضاً (12) سنة على شنق نفسه في إحدى غرف منزل عائلته جنوب العراق، وذلك بعد مشاهدة مسلسل "وادي الذئاب" التركي. فقد أقدم هذا الطفل الذي يسكن في قرية- الساجت- شمال الناصرية على الانتحار بمساعدة شقيقه، فربط حبلًا في سقف الغرفة وأدخل رأسه في حلقة الحبل بعد وضع قارورة تحت قدميه، فقام شقيقه بضرهها، تقليداً لما حدث في الحلقة الأخيرة من المسلسل المذكور، فتوفي على الفور⁽⁴³³⁾.

4- أقدم طفل أردني عمره (9) سنوات على محاولة شنق نفسه بعد مشاهدته للمسلسل التركي "العشق الممنوع" بالإضافة إلى مسلسلات تركية أخرى وخاصة مسلسل "وادي الذئاب". وذكرت والدته الطفل أنها سمعت صرخاً من داخل إحدى غرف المنزل، فتوجهت على الفور فوجدت طفلها معلقاً بحبل معقود حول عنقه، وقامت بفكه والاستعانة بالجيران لنقله إلى أقرب مستشفى لإنقاذ حياته⁽⁴³⁴⁾.

5- أقدم شابان إماراتيان بزيادة سرعة مركبتهما وانطلقا بها بسرعة جنونية في شوارع دبي تقليداً لبطل فيلم سينمائي من أفلام "الأكشن"، واستمرا لأكثر من ساعة يرتكبان الأخطاء، وكادا يدهسان أفراداً من الجمهور ورجال الشرطة ولم ينصاعا لأي دورية شرطة حاولت إيقافهما إلى أن أطلقت من السيارة شرارات بسبب اصطدامها بالأرصفة واحتكاكها بالسيارات المتوقفة فاحترقت السيارة بالكامل، وقفزا منها، كأنهما يقلدان بطل الفيلم غير مباشرين بما يحدث لهما أو لغيرهما على الطرق. وقد ألقى القبض على الشابين. واعترفا بأنهما قاما بزيادة سرعة السيارة إلى أكثر من 200 كيلو في الساعة في إحدى الورش وأرادا أن يُجربا السرعة في الشوارع...؟!⁽⁴³⁵⁾.

6- أقدم مراهق باكستاني وعمره (15) سنة على الاعتداء جنسياً على طفلة لا يزيد عمرها عن (9) سنوات بعد مشاهدته لبعض اللقطات الإباحية المعروضة في عدد من صفحات الفيس بوك. فقد اعتاد هذا المراهق الذي يسكن إحدى القرى القريبة من العاصمة الباكستانية على الدخول إلى صفحات إباحية من خلال جهاز اللابتوب الذي يملكه، وفي أحد الأيام أرغم طفلة الجيران على

⁽⁴³²⁾ صحيفة " الشروق اليومي " الجزائرية، يوم 2011/3/6.

⁽⁴³³⁾ وكالة الأنباء الفرنسية (أ ف ب)، يوم 2011/4/7.

⁽⁴³⁴⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2011/6/15، ص41.

⁽⁴³⁵⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2011/12/7، ص43.

الدخول لمتزله في غياب عائلته، واعتدى عليها جنسياً. وقد قام والد الطفلة بإبلاغ الشرطة في المنطقة التي قامت باعتقال المراهق وتقديمه لمحكمة الأحداث⁽⁴³⁶⁾.

7 - أقدم طفل مغربي عمره تسع سنوات من قرية "أولاد الطالب" باليوسفية بوسط المغرب على شنق نفسه حتى الموت مقلداً بطل مسلسل تركي كان يعرض في إحدى القنوات التلفزيونية المغربية. وقد عثرت أسرته على الطفل وقد فارق الحياة ومعلقاً بحبل. وبعد تحقيق السلطات المختصة وجدت ان الطفل كان يتابع بشغف المسلسل التركي (خلود) وتأثر بمشهد قامت به إحدى شخصيات المسلسل مما جعله يقلده⁽⁴³⁷⁾.

الخلاصة

بالرغم من أن مئات ملايين الناس في العالم، يومياً يطالعون الصحف والمجلات ويشاهدون التلفزيون ويتابعون الإذاعة ويرتادون دور السينما ويستخدمون شبكات الإنترنت، إلا أن قلة قليلة منهم هي التي تُجرم، وأغلب هذه القلة هي من الأحداث. وذلك لنقص خبرتهم وقلة نضجهم وخصوصية خيالهم وتعطشهم للمغامرة وضعف ملكة النقد والحكم لديهم.

وفي الحقيقة فإن علاقة وسائل الإعلام بالجريمة علاقة مباشرة وغير مباشرة. وتكون العلاقة بينهما مباشرة إذا تلقن المجرم عن طريق ما قرأ أو رأى أو سمع الدوافع أو المثبرات التي تحفزه مباشرة إلى ارتكاب الجريمة أو التي ترشده إلى وسيلة ارتكابها، أو تمكنه من إخفاء معالمها. وتكون العلاقة غير مباشرة إذا أثارت هذه الوسائل خيال المجرم وأيقظت في نفسه رغبات كانت خافية فأدى به ذلك إلى ارتكاب الجريمة. وقد يتم ذلك عن طريق الإيحاء إليه بالمغامرة سعياً وراء ارتياد عوالم جديدة، أو لإصابة الثروة والمتعة، أو عن طريق إثارة ميوله الجنسية. وقد يقدم بعض الأحداث نتيجة لذلك على ارتكاب مختلف الجرائم، سواء كانت من جرائم المال كالسرقة، أو من جرائم الأشخاص كالقتل والجرح أو كانت عدواناً على الأعراض كالاغتصاب.

⁽⁴³⁶⁾ وكالة الأنباء الفرنسية (أ ف ب)، يوم 2012/1/6.

⁽⁴³⁷⁾ صحيفة القدس الفلسطينية يوم 2012/5/5، ص36، نقلاً عن صحيفة الأحداث المغربية.

المطلب الثالث التقدم العلمي

تمهيد وتقسيم

إن التقدم العلمي الحديث قد كشف للإنسان عن كثير من الأساليب الفنية التي توفر عليه جانباً كبيراً من الجهود البدنية التي كان مضطراً إلى بذلها لإشباع حاجاته، وتحقق له مزيداً من إنتاج السلع ومزيداً من الخدمات فترفع من مستوى معيشته وتضاعف من نصيب الرفاهية في حياته. وقد نتج عن الأخذ بهذه الأساليب الفنية التي أدت إلى مزيد من التطور المادي والاقتصادي ازدياد في كم ونوع الجرائم.

وشمل التقدم العلمي خلال القرن العشرين مجالات متعدّدة من وسائل النقل الآلي برية كانت أو بحرية أو جوية، أو في مجال تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات، أو في مجال الطب والزراعة. وقد ثبت من خلال الإحصائيات أن لكثير من وسائل التقدم العلمي آثاراً على ظاهرة الإجرام، إلا أننا سنتناول في هذا المطلب نوعين من هذه الوسائل باعتبارها الأهم في التأثير على ظاهرة الجريمة، هما: السيارات، وتكنولوجيا تقنية المعلومات وخاصة الإنترنت.

لهذا، نخصص الفرع الأول لتأثير استخدام السيارات في ظاهرة الجريمة، كما نخصص الفرع الثاني لتأثير تكنولوجيا تقنية المعلومات وخاصة الإنترنت في ظاهرة الجريمة.

الفرع الأول

تأثير استخدام السيارات في ظاهرة الجريمة

علاقة السيارة بالجريمة وطيدة، فهي رافد غزير من روافد الإجرام. وتزداد عواقبها الإجرامية حدّة كلما تقدم الزمن واتسع نطاق استعمالها وتضخمت أعدادها. وهذه المشكلة مصدر قلق دائم لرجال العدالة الجزائية ولكل من يعنيه أمر الجريمة أو الانحراف بوجه عام. وتبدو علاقة السيارة بالإجرام من ناحيتين، فهي إما أن تكون مباشرة كجرائم المرور، وإما أن تكون غير مباشرة كاستعمال السيارة في جرائم السرقة⁽⁴³⁸⁾.

⁽⁴³⁸⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص255.

أولاً: الأثر المباشر للسيارات على الإجرام

إن السيارة باعتبارها وسيلة آلية يؤدي استخدامها أحياناً إلى إصابة أحد المارة لا سيما إذا كانت تنطلق في طرق مزدحمة أو بسرعة فائقة، أو كان يتولى قيادتها شخص أرعن أو شخص مخمور. لذلك كان استعمال السيارات من العوامل المسببة لجرائم القتل غير المقصود والإصابة غير المقصودة وتؤكد الإحصاءات الجنائية وجود هذه الرابطة بينهما، فقد أثبتت هذه الإحصاءات الجنائية وجود تناسب طردي بين زيادة عدد السيارات ووقوع جرائم الأشخاص غير المقصودة، فهي تزيد بزيادتها وتقل بنقصانها. كما أثبتت الإحصاءات أيضاً وجود تناسب عكسي بين سعر البنزين وهذه الجرائم، فكلما زاد سعره قلّ استعمال السيارات وبالتالي يقلّ وقوع حوادثها. وكلما قلّ سعر البنزين زاد استعمال السيارات وبالتالي تزيد نسبة هذه الجرائم⁽⁴³⁹⁾.

وفي دراسة نشرتها مديرية الأمن العام في الأردن في شهر آب 2011 حول حوادث السير بأن المملكة تشهد وقوع حادث سير كل 3.5 دقيقة، بينما يقع كل 24 ساعة (11) حادث دهس، وكل 30 دقيقة يصاب شخص، وكل 13 ساعة يتوفى شخص نتيجة حوادث المرور التي حصدت (670) شخصاً عام 2010. وبينت الدراسة أن وفيات حوادث السير داخل المدن أعلى من خارجها، وأن العاصمة عمان هي الأكثر وفيات وأكثر حوادث طرق. كما أن أسباب الحوادث ترجع إلى سببين، الأول: السرعة الفائقة. والثاني: حفریات الطرق⁽⁴⁴⁰⁾.

وأيضاً في إحصائية جنائية صدرت عن الشرطة الفلسطينية عام 2011 أن حوادث السير في الضفة الغربية بلغ عددها (3675) حادثاً عام 2008، و (4671) حادثاً عام 2009، و (5408) حوادث عام 2010. بينما بلغ عدد الإصابات (4305) إصابة عام 2008، و (5734) إصابة عام 2009، و (6918) إصابة عام 2010. أما الوفيات فقد بلغ عددها (98) متوفى عام 2008، و (125) متوفى عام 2009، و (132) متوفى عام 2010⁽⁴⁴¹⁾.

ومن الملاحظ من خلال الإحصائية السابقة أن حوادث السير وما نتج عنها من إصابات ووفيات في تصاعد مستمر بسبب ازدياد عدد السيارات العاملة على الأرض.

وفي مصر بلغ عدد ضحايا المرور سبعة آلاف قتيل عام 2010، بالإضافة إلى (32) ألف مصاب. ومن المتوقع أن يزداد عدد الوفيات سنوياً إلى (12) ألف قتيل و (40) ألف مصاب حتى عام 2020

⁽⁴³⁹⁾ الدكتور فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 188.

⁽⁴⁴⁰⁾ صحيفة الدستور الأردنية، 2011/8/21.

⁽⁴⁴¹⁾ الشرطة الفلسطينية، إحصائية إدارة المرور لعام 2011.

بسبب تزايد أعداد السيارات، إضافة إلى السرعة الزائدة، وتعاطي السواق للمخدرات خلال السياقة، وعدم صلاحية الطرق⁽⁴⁴²⁾.

وفي الإمارات العربية المتحدة أفادت الإحصائيات الرسمية الصادرة عن وزارة الداخلية أن حوادث السير في الإمارات حصدت خلال الخمسة أشهر الأولى من عام 2011 ما يقارب (338) حالة وفاة، و(3326) إصابة، وذلك من خلال (2618) حادثاً موروبياً. ومن أسباب هذه الحوادث: عدم التزام السواق بخط السير، السرعة الزائدة، وانفجار الإطارات⁽⁴⁴³⁾.

وفي فيتنام بلغ عدد ضحايا السير (11) ألف فيتنامي خلال عام 2010 بالرغم من التدابير التي تنتهجها الحكومة لزيادة الوعي لدى السواق. ويُرجع المسؤولون سبب ازدياد الحوادث المرورية في فيتنام وخاصة العاصمة هانوي إلى أن الناس لا يزالون يفتقرون إلى مهارات القيادة ولا يعرفون ولا يحترمون قواعد السير على الطرق السريعة، بالإضافة إلى أن الشرطة تتراخي في تطبيق قواعد المرور، وسوء حالة الطرق والسرعة الزائدة⁽⁴⁴⁴⁾.

وفي ضوء ذلك تدخل المشرع في معظم الدول ووضع قوانين وأنظمة تنظم حيازة السيارات واستعمالها ووضع جزاءات لمن يخالف ذلك. كما لجأ المشرع إلى تشديد الجزاءات على السواق الذين يتسببون بإصابة أو قتل الأشخاص. ففي الأردن مثلاً نصت المادة (42) من قانون السير رقم (47) لسنة 2001 على ما يلي:

أ- إذا تسبب سائق المركبة أثناء قيادتها بوفاة إنسان أو إيذائه أو تعطيله مدة تزيد على شهر واحد تضبط رخصة السوق العائدة له، ويعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تزيد على سنة مع سحب رخصة السوق أو وقف العمل بها لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تزيد على سنة.

ب- يوقف العمل بالرخصة مدة لا تقل عن سنة ولا تزيد على سنتين إذا ارتكب السائق أيًا من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة وكان عند وقوع الحادث تحت تأثير المشروبات أو المخدرات أو المؤثرات العقلية أو لاذ بالفرار ولم يبلغ أي مركز أمني أو دورية شرطة بعد ارتكاب الجرم.

وفي فلسطين نصت المادة (105) من قانون المرور رقم (5) لسنة 2000 على أنه: "إذا ارتكب شخص حادث طرق وعلم أو كان عليه أن يعلم بأنه من المحتمل أن يكون قد أصيب شخص وتخلف عن إيقاف مركبته في مكان الحادث أو بالقرب منه للوقوف على نتائج الحادث أو لم يقدم للمصاب المساعدة التي كان بإمكانه تقديمها بما في ذلك نقله للمعالجة الطبية فيعاقب علاوة على كل عقوبة

⁽⁴⁴²⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2010/12/23، ص32.

⁽⁴⁴³⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2011/6/8، ص26.

⁽⁴⁴⁴⁾ صحيفة الأيام الفلسطينية، يوم 2011/1/1، ص23. نقلاً عن وكالة الأنباء الألمانية (د ب أ).

أخرى بحرمانه من الحصول على رخصة قيادة أو من حيازتها لمدة لا تقل عن سنتين ولا تزيد على ثلاث سنوات".

كما نصت المادة (112) من ذات القانون على أنه: "كل من تسبب في وفاة شخص نتيجة حادث طرق بغير قصد، ناجم عن عدم احتراز أو من جراء طيش أو عدم مبالاة يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تزيد على سنتين وبغرامة مقدارها ثلاثمائة وخمسون ديناراً أو ما يعادلها بالعملة المتداولة أو بإحدى هاتين العقوبتين".

ثانياً: الأثر غير المباشر للسيارات على الإجرام

يكن الأثر المباشر للسيارات على الإجرام في نواح متعدّدة، فهي تتيح الفرصة لارتكاب أنواع من الجرائم يبدو من العسير ارتكابها بدون السيارة. فبعض الجرائم يفترض ارتكابها من أجل سرعة ظهور الجاني على مسرح الجريمة ثم اختفائه سريعاً عن مسرحها بحيث لا تتاح للمجني عليه الفرصة لتعقبه أو طلبه للنجدة. ومثال هذه الجرائم السطو على المصارف والمحلات التجارية الكبيرة وجرائم الخطف. وظاهر أن الجرائم المذكورة لا يمكن أن تتوافر لها سرعة الحركة المطلوبة بدون استخدام السيارة في ارتكابها. وبالمثل هناك من الجرائم ما يفترض نقل أشياء مسافات طويلة خلال فترة محدودة من الوقت حتى لا يتاح للسلطات العامة مراقبة هذا النقل أو اكتشاف ما ينطوي عليه من مخالفة للقانون، وأبرز مثال لهذه الجرائم جرائم التهريب وبصفة خاصة التهريب الدولي الذي تجتاز فيه السلعة المهربة حدود عدة دول. وغني عن البيان أن هذا التهريب لا يمكن ارتكابه دون استعانة بوسائل النقل الآلي. ومن الجرائم كذلك ما يتطلب ارتكابها ظهور الجاني بمظهر خاص من الثراء حتى يكتسب ثقة المجني عليه ثم يستغل هذه الثقة في ارتكاب جريمته. والمثل الواضح لهذه الطائفة الأخيرة من الجرائم هو النصب. فحيازة الجاني سيارة فاخرة قد يكون وسيلة لإيهام المجني عليه بأنه رجل فاضل وأنه أهل لثقتته، فينخدع المجني عليه في ادعاءاته الكاذبة ويقوم بتسليم ماله إليه⁽⁴⁴⁵⁾.

وقد تكون السيارات ذاتها موضوعاً للسرقة بهدف الإثراء غير المشروع، وترتكب في الغالب من قبل عصابات متخصصة تباشر نشاطها في مناطق متعدّدة، وقد تمتد عبر الحدود الوطنية. وتقوم هذه العصابات بتغيير معالم السيارة وبيعها إلى أشخاص آخرين، أو بيع أجزاء منها إلى التجار، أو لأشخاص نظراً لانخفاض سعرها عن سعر القطع الأصلية التي تباع في المحلات⁽⁴⁴⁶⁾.

⁽⁴⁴⁵⁾ الدكتور عمر السعيد رمضان، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص 159.

⁽⁴⁴⁶⁾ الدكتور محمود نجيب حسني، دروس في علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 166.

وجاء في الإحصائية الجنائية لمديرية الأمن العام في الأردن لعام 2010 أن عدد قضايا سرقة السيارات في المملكة بلغت (2589) قضية مقابل (2590) قضية في عام 2002، ولم تطرأ أي زيادة خلال الفترة السابقة بسبب الإجراءات الصارمة التي اتخذتها شرطة السير بحق سارقي السيارات، بالإضافة إلى الوعي المتزايد من قبل المواطنين. لهذا إذا كانت تقع على أجهزة الشرطة الوقائية من الجريمة ومكافحتها، فإن المواطن ليس بمعزل عن هذه المسؤولية، إذ يجب عليه المساهمة في الوقاية من الجريمة باتخاذ حزمة من الوسائل الوقائية المادية التي تحول دون سرقة سيارته، من بينها قطع التيار الكهربائي عن محرك سيارته، ووصل صفارة الإنذار علماً، أو على باب منزله، وإحكام إغلاقها، وعدم إيقافها في أماكن تعرضها للخطر، وما إلى ذلك من الوسائل التي تؤدي إلى منع الجريمة، فإذا لم ينهض المواطن بمسؤوليته بما يضمن له تحقيق أمنه والمحافظة على ممتلكاته فإنه يعرضها للأخطار وفي مقدمتها السرقة⁽⁴⁴⁷⁾.

هذا، ويلاحظ من خلال الإحصائية الجنائية لسرقة السيارات في الأردن لعام 2010، أن أغلب جرائم سرقة السيارات تقع في العاصمة عمان بالدرجة الأولى، كما أن القلة من هذه الجرائم تكتشف، بينما أغلبها يظل مجهولاً لا يعرف مرتكبوها ولم تكشف الشرطة مصير السيارات المسروقة، وذلك بسبب قيام عصابات سرقة السيارات بتفكيكها بسرعة فائقة وبيعها أجزاء وقطع في ورش سرية. وقد أظهر التقرير الإحصائي الجنائي في الأردن خلال عام 2011 ارتفاع حاداً في عدد جرائم سرقة السيارات بالمقارنة مع عام 2010، فقد بلغ عدد هذه الجرائم 4348 جريمة بزيادة تغير نسبتها 67.94%.

ويمكن من خلال الجدول التالي إلقاء نظرة على جرائم سرقة السيارات في مختلف أقاليم المملكة وعدد الجرائم المكتشفة ونسبتها من مجموع الجرائم، وذلك خلال عام 2010⁽⁴⁴⁸⁾:

إقليم العاصمة عمان	1738 جريمة	المكتشف (264) بنسبة 15.19%
إقليم الوسط	405 جريمة	المكتشف (84) بنسبة 20.74%
إقليم الشمال	312 جريمة	المكتشف (68) بنسبة 21.73%
إقليم الجنوب	67 جريمة	المكتشف (15) بنسبة 22.39%
إقليم العقبة	32 جريمة	المكتشف (10) بنسبة 31.25%
قيادة قوات البادية	34 جريمة	المكتشف (4) بنسبة 11.76%

⁽⁴⁴⁷⁾ الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 214.

⁽⁴⁴⁸⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لعام 2010، ص 86، 87.

وبشكل عام فإن سرقة السيارات أصبحت من الجرائم الشائعة في مختلف دول العالم، الفقيرة منها والغنية، ففي دول أوروبا أصبحت ظاهرة سرقة السيارات تزداد يوماً بعد يوم بالرغم من إجراءات السلطات الشرطية في هذه الدول. فعلى سبيل المثال ذكرت إحصائية جنائية صدرت عن مكتب مكافحة الجريمة في ألمانيا أنه خلال عام 2010 وقعت (42) ألف جريمة سرقة للسيارات، بزيادة قدرها 4% عن عام 2009. وأشارت الإحصائية إلى أن ارتفاع جرائم سرقات السيارات يعود لتمتع اللصوص بمهارات فنية عالية في عمليات السرقة، وأن تقنيات تأمين السيارات لم تعد عائقاً أمامهم. كما كشفت دراسة سعودية حديثة صدرت عام 2012 صادرة عن جامعة نايف للعلوم الأمنية ان سرقة السيارات احتلت المرتبة الأولى من حيث كونها أكثر الجرائم الاقتصادية انتشاراً في المجتمع السعودي، تلاها سرقة المنازل، ثم سرقة المحلات التجارية⁽⁴⁴⁹⁾.

الفرع الثاني

تأثير استخدام تكنولوجيا تقنية المعلومات على ظاهرة الجريمة

تمهيد وتقسيم

توصل الإنسان لتكنولوجيا تقنية المعلومات "نظام الإنترنت" مع بداية نظام العولمة في نهاية القرن العشرين. ويقصد بتكنولوجيا تقنية المعلومات: أية وسيلة مادية أو معنوية أو مجموعة وسائل مترابطة أو غير مترابطة تستعمل لتخزين المعلومات وترتيبها وتنظيمها واسترجاعها ومعالجتها وتطويرها وتبادلها وفقاً للأوامر والتعليمات المخزنة بها، ويشمل ذلك جميع المدخلات والمخرجات المرتبطة بها سلكياً أو لاسلكياً، في نظام معلوماتي يضم مجموعة برامج وأدوات معدة لمعالجة وإدارة البيانات والمعلومات، أو في شبكة معلوماتية مرتبطة بأكثر من نظام معلوماتي للحصول على المعلومات وتبادلها⁽⁴⁵⁰⁾.

وقد بلغ عدد مستخدمي الإنترنت باعتباره أهم التكنولوجيا المعلوماتية (1.97) مليار في العالم حتى نهاية عام 2011، جلهم في قارة آسيا بـ (825) مليون شخص⁽⁴⁵¹⁾، فيما بلغ عدد المستخدمين في الشرق الأوسط (63.2) مليون. كما أن عدد مستخدمي الانترنت المتكلمين باللغة العربية حوالي 28

⁽⁴⁴⁹⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 18/5/2011، ص36، ويوم 16/3/2012، ص 36.

⁽⁴⁵⁰⁾ المادة الثانية من الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، جامعة الدول العربية، ص2.

⁽⁴⁵¹⁾ قَدَّرَت السلطات الصينية عدد مستخدمي الانترنت في الصين بـ (505) مليون شخص حتى شهر تشرين ثاني 2011 بعد أن بلغ في شهر حزيران من ذات العام بـ (485) مليون شخص (صحيفة القدس الفلسطينية يوم 13/1/2012، ص36. نقلاً عن وكالة أنباء الصين الجديدة - شنغوا).

مليوناً ونصف المليون، أي حوالي 2.5% من تعداد المستخدمين في العالم، وهي المرتبة العاشرة في العالم، بعد اللغة الإنجليزية 28.9% والصينية 14.7% والإسبانية 8.9% واليابانية 7.6% والألمانية 5.2% والفرنسية 5% والبرتغالية 3.6% والكورية 3% والإيطالية 2.7%. كما أن ما نسبته حوالي 60% من مستخدمي الإنترنت في العالم العربي موجودون في منطقة الخليج العربي، والتي تمثل حوالي 11% من تعداد سكان العالم العربي. كما يبلغ عدد المواقع الإلكترونية في العالم على الشبكة العنكبوتية حتى نهاية عام 2011 حوالي (260) مليون، بينما تم إرسال (107) تريليون رسالة إلكترونية خلال عام 2010 فقط، وأن عدد مستخدمي البريد الإلكتروني حول العالم بلغ (1.88) مليار شخص. وفي ذات الوقت بلغ عدد المدونات على شبكة الإنترنت (152) مليون، و (25) مليار عدد الرسائل على تويتر خلال عام 2010. كما تتم مشاهدة (2) مليار ملف فيديو يومياً على يوتيوب. أما الفيس بوك وسيلة التواصل الاجتماعي فقد بلغ عدد مستخدميه (750) مليوناً في العالم حتى نهاية عام 2011، منهم (17) مليون مستخدم عربي. أما في فلسطين (الضفة الغربية وقطاع غزة) فإن قرابة 25% من السكان أنشأوا حسابات لهم على هذا الموقع العالمي حتى نهاية عام 2011 بحوالي مليون مستخدم، والعدد في تزايد مستمر وبطريقة "جنونية" (452).

وبالرغم من الفوائد الكبيرة التي حققتها ثورة تكنولوجيا تقنية المعلومات لبني البشرية، إلا أن البعض استغلها في طريق الشر وارتكاب الجرائم. وقد استعرضت الاتفاقية العربية لجرائم تقنية المعلومات الموقعة في الجامعة العربية في نهاية 2010 (453) جملة من جرائم تقنية المعلومات التي من الممكن أن يرتكبها المجرمون، وهي الآتي:

محو أو تعديل أو تشويه أو نسخ أو نقل أو تدمير لبيانات محفوظة في الأنظمة الإلكترونية دون رغبة أصحابها، تزوير أية معلومات بهدف الإضرار بأصحابها، تعطيل الأجهزة والبرامج الإلكترونية، نشر مواد إباحية أو مخلة بالحياء، الاستغلال الجنسي، القيام بجرائم غسل الأموال والاتجار بالأشخاص والأعضاء البشرية والترويج للمخدرات والمؤثرات العقلية والاتجار بها من خلال المواقع الإلكترونية، انتحال أسماء أشخاص لتشويه سمعتهم، القذف والتشهير بالغير، سرقة بيانات بطاقات ائتمانية لسرقة أموال أصحابها، نشر الفتن والنعرات الطائفية، وأخيراً نشر أية مواد لكيفية صناعة المتفجرات بقصد القيام بأعمال إرهابية.

(452) صحيفة القدس الفلسطينية، القدس الرقي، شهر كانون أول 2011.

(453) المواد من (5 إلى 19) من الاتفاقية العربية لجرائم تقنية المعلومات.

وقد طالبت جامعة الدول العربية من جميع الدول العربية الموقعة على الاتفاقية بسن نصوص قانونية حول الجرائم المذكورة وإدراجها في قوانينها الوطنية لخطورة هذه الجرائم على أمن واستقرار المجتمعات العربية.

الصلة بين الإنترنت والجريمة

من خلال الأرقام السابقة حول مدى تغلغل الإنترنت في حياة الأشخاص، أوجد في الدنيا عالماً جديداً هو العالم الرقمي أو الافتراضي. وهذا العالم فيه الأشرار وفيه الأخيار. الأشرار يستغلون هذا التطور لارتكاب الجرائم، بينما يستغله الأخيار من أجل الخير وتقدم البشرية. وقد حذر العديد من خبراء تكنولوجيا المعلومات ومنهم الدكتور واصل غانم أستاذ التكنولوجيا في دائرة الهندسة- أنظمة الحاسوب- في جامعة بيرزيت من فوضى اجتماعية قد تعم المنطقة العربية بما فيها فلسطين في ظل الإقبال الهائل على استخدام الفيس بوك، إضافة إلى غياب القوانين والتشريعات الضابطة لارتداد هذا الموقع ومحاسبة عمليات التشهير والقذف والذم التي تتم عبره⁽⁴⁵⁴⁾.

ومن الملاحظ أن الخطر الأكبر هو إدمان الأحداث على الإنترنت، فيلجأ بعضهم لمشاهدة أفلام الإجرام والجنس⁽⁴⁵⁵⁾، التي تدفعهم أحياناً إلى طريق الإجرام، أو على الأقل إصابتهم لبعض الأمراض النفسية والعقلية والعضوية. ففي دراسة ألمانية نشرت عام 2000⁽⁴⁵⁶⁾ قام بها معهد التربية الاجتماعية والنفسية التابع لجامعة- هومبولدت- في برلين حول زيادة انتشار شبكات الإنترنت بين أبناء الجيل الجديد أظهرت أن الأحداث يستخدمون الإنترنت لمدة (34) ساعة أسبوعياً، الأمر الذي ينعكس على أوضاعهم النفسية وشخصياتهم الاجتماعية. كما أنهم يتعرضون إلى أمراض جسدية ونفسية بسبب مكوثهم الطويل أمام شاشة الكمبيوتر الصغيرة. وفي إحصائية نشرت في نهاية عام 2011 فقد بلغ عدد مستخدمي الفيس بوك في ألمانيا ثلاثة أرباع مرتادي الإنترنت، مما يجعل ألمانيا فوق المعدل الأوروبي، وتسبقها- فقط- في هذا المجال بريطانيا بنسبة 70.4% من مستخدمي الإنترنت⁽⁴⁵⁷⁾.

وطالب الباحث الألماني (رولف هولينغورست) من مركز شؤون الإدمان برفع رسوم الإنترنت، وبشن حملة توعية للتحذير من مرض الإنترنت وأضراره على الشباب. واقترح إدخال لوحة تحذير

⁽⁴⁵⁴⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، القدس الرقمي، شهر كانون أول 2011، ص15.

⁽⁴⁵⁵⁾ ذكرت صحيفة " الجزيرة " السعودية نقلاً عن باحثة اجتماعية سعودية أن 35% من السعوديين أدمنوا على المواقع الإباحية، وأن أعمارهم تتراوح ما بين 25-50 سنة (صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 30/12/2010، ص50).

⁽⁴⁵⁶⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 11/9/2000، ص18.

⁽⁴⁵⁷⁾ وكالة الأنباء الألمانية (د أ ب)، يوم 6/12/2011.

تهنض أوتوماتيكياً أمام عيون مستخدم الشبكة حال تجاوزه فترة معينة، وتقول اللوحة " احذر!! منذ متى وأنت داخل الشبكة".

ومن المشاكل الاجتماعية والنفسية التي يتعرض لها مدمنو الإنترنت، أيضاً فقدان الصلة بالحقيقة والواقع، وصعوبة العودة إلى واقع الحياة اليومية، بعد قضاء ساعات طويلة في "السباحة" في أجواء الخيال والصور المتناقضة والأحداث البعيدة عن الواقع المتعلقة بأصدقاء ومعارف مجهولين ووهميين. هذا بالإضافة إلى مظاهر سلوكية مرضية، تشبه إلى حد كبير أعراض الإدمان على المقامرة بمختلف أشكالها وصعوبة التخلص منها، إلى جانب المغامرات العاطفية والجنسية التي يقع مستخدمو الإنترنت في شبكها المغرية، خاصة من الشباب والأحداث الذين يبحثون عن أشخاص من الجنس الآخر، عبر شبكات الإنترنت وومضاته الإلكترونية الخطرة.

وفي بريطانيا صدرت دراسة قام بها باحثون من جامعة- نوتنغهام- بالتعاون مع باحثين سويديين في نهاية عام 2011 أظهرت أن ممارسي ألعاب الفيديو من الأطفال يخلطون بين العالمين الواقعي والافتراضي من خلال مكوثهم ساعات طويلة أمام شاشات الكمبيوتر. كما كشفت الدراسة حالات هلوسة وخداع بصري أصبح يعاني منها الأطفال، كما أن الكثير منهم يُسقطون ما في هذه الألعاب على حياتهم العملية، ويرغبون بمعالجة مشاكلهم بذات الوسائل التي تطرحها الألعاب التي يمارسونها، كاللجوء إلى السلاح والسحر والتفكير جدياً بالقتل في بعض الأحيان. ولم يقتصر الأمر على ذلك بل كشفت الدراسة أن إعجاب الأطفال بأبطال اللعبة يدفعهم إلى تقليدهم في الكثير من الأمور، حتى أن أحدهم استوحى جريمته من لعبة فيديو، ونفذها بالضبط كما جاء في اللعبة⁽⁴⁵⁸⁾.

وفي الولايات المتحدة حذرت الأكاديمية الأمريكية لطب الأطفال مستخدمي الإنترنت خاصة الأطفال من احتمالات وقوعهم فريسة لنوع جديد من الاكتئاب أطلقت عليه "اكتئاب الفيس بوك". وقال باحثو الأكاديمية إن المصابين بهذا المرض يتلصصون على صور الأصدقاء، وأحياناً ينخرطون في أنشطة لم يدعواهم إليها أحد من الأساس، وهو ما قد يتسبب في حالة من القلق والحصر النفسي وشعور بالدونية يبعث على الإحباط لدى الأشخاص الذين يعانون من انخفاض احترام الذات⁽⁴⁵⁹⁾. وقد ذكرنا سابقاً أن إصابة البعض بأمراض عضوية أو نفسية أو عقلية قد تدفعه إلى ارتكاب الجريمة.

وفي دراسة صينية حديثة صدرت عام 2012 أكدت أن الإدمان على الانترنت يؤدي إلى تغييرات في المخ مشابهة لتلك التي تحدث للمدمنين على المخدرات والكحوليات. وقد أظهرت الدراسة التي أجريت

⁽⁴⁵⁸⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2011/10/2، ص36.

⁽⁴⁵⁹⁾ صحيفة "لوس أنجلوس تايمز" الأمريكية، يوم 2011/3/30.

على (35) شاباً وشابة تتراوح أعمارهم ما بين (14-21) عاماً من مدمني الانترنت أن (17) حالة منهم يعانون من اضطرابات في المناطق البيضاء في المخ، وهي المناطق التي تحوي على الألياف العصبية التي تربط بين أجزاء المخ المتعلقة بالعواطف واتخاذ القرار وضبط النفس⁽⁴⁶⁰⁾.

تكلفة جرائم الإنترنت

هذا، وتكلفت جرائم الإنترنت دول العالم أكثر من (100) مليار دولار سنوياً. ففي بريطانيا أعلن رئيس وزرائها (ديفيد كامرون) يوم 2011/11/3 في كلمة له أمام مؤتمر الفضاء الإلكتروني في لندن أن بريطانيا تخسر سنوياً (27) مليار جنيه إسترليني، وأضاف أن مجرمي تقنية المعلومات أصبحوا يستخدمون تقنيات متطورة للغاية في هجمات الإنترنت، الأمر الذي يعتبر تهديداً ليس لبريطانيا فحسب بل للعالم⁽⁴⁶¹⁾.

وفي ألمانيا أظهرت دراسة حديثة⁽⁴⁶²⁾ أن الجرائم التي ترتكب عبر الإنترنت تكبد ألمانيا سنوياً خسائر مالية تقدر بـ (16.4) مليار يورو. وجاء في تقرير جرائم الإنترنت لعام 2011 الذي نشره الفرع الألماني لشركة أمن تكنولوجيا المعلومات "سيمانتك" أن خسائر جرائم الإنترنت سترتفع إلى (24) مليار يورو خلال عام واحد، بينما تقدّر هذه الخسائر في جميع أنحاء العالم بـ (114) مليار يورو، وبـ (388) مليار يورو بإضافة تبعات تلك الجرائم، وجاء في الدراسة أن أكثر جرائم الإنترنت هي فيروسات الكمبيوتر وبرامج ضارة أخرى (48%)، بينما تشكل جرائم الاحتيال المباشر على الإنترنت نسبة 8%⁽⁴⁶³⁾.

الخلاصة

من الواضح أن تكنولوجيا المعلومات وأهميتها الكبيرة في عالمنا المعاصر جلبت معها شراً لا بُد منه، استغلها البعض من ذوي الميول الإجرامية لارتكاب جرائم لم تكن معروفة من قبل، شكلت خطراً على أمن واستقرار كثير من المجتمعات، كما أوقعت أضراراً باهظة فاقت كل أنواع الجرائم المتعارف عليها عبر العصور⁽⁴⁶⁴⁾. وما اهتمام الأمم المتحدة والمجتمع الدولي ومن ثم الجامعة العربية بجرائم تقنية

⁽⁴⁶⁰⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2012/1/14، ص30.

⁽⁴⁶¹⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2011/11/4، ص36.

⁽⁴⁶²⁾ وكالة الأنباء الألمانية (د ب أ)، يوم 2011/9/13.

⁽⁴⁶³⁾ ذكرت وكالة الأعلام الروسية (ار. اي. ايه) يوم 2011/2/8 أن رجلاً روسياً اعترف أمام المحكمة بسرقة عشرة ملايين دولار عن طريق الانترنت، وذلك بمساعدة عصابة دولية يتركز أفرادها في أوروبا والولايات المتحدة.

⁽⁴⁶⁴⁾ رصدت شرطة دبي في أوائل عام 2012 نوعاً جديداً من المخدرات الاصطناعية غير مُدرج في جداول المخدرات يعرف باسم "سبايس"، وهو أخطر من الحشيش والكوكايين، وتزيد نسبة تأثيره 200 مرة على المارجوانا. والغريب أن هذا المخدر الخطير يُرَوَّج عبر الانترنت باعتباره نوعاً من البخور أو العطور (صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2012/1/6، ص36).

المعلومات وسن قوانين رادعة لمرتكبيها إلا دليلاً على خطورة هذه الجرائم وتهديدها لاستقرار المجتمعات وإهدار مقدراتها.

فلاستخدام الهاتف للإنترنت من قبل أكثر من 10% من سكان العالم أدى لزيادة ملحوظة لجرائم تقنية المعلومات، وهي جرائم ترتكب من الأفراد، كما ترتكب من الدول وأجهزة مخابراتها في مواجهة دول أخرى، وستزداد هذه الجرائم مع مرور الوقت، وستلحق بالبشرية أضراراً معنوية ومادية باهظة على السواء.

المطلب الرابع

الدين

المقصود بالدين

يقصد بالدين مجموعة القيم والمبادئ والأوامر والنواهي التي فرضها الله سبحانه وتعالى، وأنزلها عن طريق الديانات الثلاث- الإسلام والمسيحية واليهودية- وهي تعاليم ومبادئ وقيم سامية تدعو إلى التوحيد وعبادة الله الواحد الأحد، وإلى الخير والصلاح والتسامح والمساواة ونبذ الظلم والتسلط والعبودية والابتعاد عن الكراهية والكسب الحرام. كما يدعو الدين إلى التناسل وإشباع الغريزة الجنسية بالطرق الشرعية وترك المنكرات والفسوق وقتل النفس البشرية إلا بالحق⁽⁴⁶⁵⁾.

والدول بشكل عام تقف من الدين أو الأديان عموماً موقفاً إيجابياً، فتقوم كل دولة بتبني دين أغلبية شعبياً وتعتبره الدين الرسمي، بينما تحترم وتقدس الأديان الأخرى، وتسمح لجميع مواطنيها بممارسة الشعائر الدينية دون تسلط أو جبروت، ما دام ذلك لا يخل بالنظام العام. فقد نصت المادة الثالثة من الدستور الأردني على أن: "الإسلام دين الدولة واللغة العربية لغتنا الرسمية". وانطلاقاً من روح التسامح فقد نص الدستور أيضاً على أن: "الدولة تحمي حرية القيام بشعائر الأديان والعقائد طبقاً للعادات المرعية في المملكة ما لم تكن مخلة بالنظام العام أو منافية للأداب".

أما القانون الأساسي الفلسطيني المعدل فقد نص في مادته الرابعة على أن: "الإسلام هو الدين الرسمي في فلسطين، ولشعائر الأديان السماوية احترامها وقديستها". كما نصت المادة (18) على أن: "حرية العقيدة والعبادة وممارسة الشعائر الدينية مكفولة شريطة عدم الإخلال بالنظام العام والآداب العامة".

⁽⁴⁶⁵⁾ الدكتور عبد الرحمن توفيق أحمد، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص167.

العلاقة بين الدين وظاهرة الإجرام

يمكن القول بوجه عام بأن الدين يقف من الجريمة موقف العداء، لأنه بطبعه يحضّ على الخير وينهي عن الشر. والقاعدة أن ما وافق مصلحة الجماعة فهو في نظر الدين خير، وما خالفها فهو شر. والجريمة في جوهرها عدوان على مصلحة الجماعة. فهي شر لا يرضى عنه الدين ولا يقره. وقديماً كان ينظر إلى الجريمة على أنها عدوان مباشر على الدين نفسه، وكانت العقوبة تُنزل بالمجرم تطهيراً له من رجسه وتكفيراً عن ذنبه، واستجاباً لرضى الله تعالى عن الجماعة ودفعاً لسخطه. غير أن هذا الرأي مع ذلك ترد عليه بعض التحفظات، لأن التطابق ليس تاماً بين أحكام الدين وقواعد التشريع الوضعي. فمن الجرائم أفعال لا تعد منافية لأوامر الدين ونواهيه، بل إن منها ما يقره الدين ويباركه، كالثورة على النظم الجائرة. إلا أنه يمكن القول إجمالاً بأن أغلب الجرائم التقليدية وأخطرها تعتبر أفعالاً محرّمة في القانون والدين معاً⁽⁴⁶⁶⁾.

إن جميع الديانات السماوية بدون استثناء لها تأثير كبير على ظاهرة الإجرام، فهي تؤدي غالباً حكم القانون فيه نظراً لأن الدين في معظم المجتمعات يمثل جانباً هاماً من القيم التي يستلهمها المشرع في وضع أحكام القانون، الأمر الذي يترتب عليه أن تكون تعاليم الدين متسقة في مواضع كثيرة مع قواعد القانون. هذا فضلاً عن أن الدين يهدف في روحه ومبادئه العامة إلى تدعيم مجموعة من المثل والقيم تلتقي عندها المصلحة العامة، وهذه المصلحة هي ذاتها التي يستهدف القانون كفالتها بتحريم الأفعال المختلفة. وهذا الاتساق بين حكم القانون في الفعل وبين حكم الدين يجعل من المعتقدات الدينية وما يرتبط بها من أوامر ونواه في تقدير كل شخص حريص على التمسك بتعاليم دينه اعتباراً من الاعتبارات التي تنفره من الجريمة وتصرفه عن الإقدام على ارتكابها. وعلى هذا النحو يمثل الدين جزءاً من المقاومة النفسية التي تعترض الدوافع الإجرامية فتحد من تأثيرها⁽⁴⁶⁷⁾. لذلك، فإذا كان موقف الدين من الجريمة عدائياً على هذا النحو، فهل يعني ذلك أن المتدينين أكثر عزوفاً عن الإجرام من سواهم، وأن المجرمين أقل استمساكاً بعري الدين من سائر الناس...؟

هذا التساؤل شغل علماء الإجرام واختلفوا في الإجابة عليه، فذهب البعض إلى أن الدين يعد من العوامل التي تقلل من الإجرام وتحد منه، في حين ذهب البعض الآخر إلى أن الدين في ذاته سبب للإجرام، ويساهم في زيادة الجرائم⁽⁴⁶⁸⁾.

⁽⁴⁶⁶⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 305.

⁽⁴⁶⁷⁾ الدكتور عمر السعيد رمضان، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص 148.

⁽⁴⁶⁸⁾ الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 215.

أجاب العالم الإيطالي (لمبروزو) عن الشق الثاني من السؤال المطروح فذهب إلى أنه من الخطأ الظن أن كل المجرمين في أوروبا غير متدينين. ودلّ على صحة هذا الرأي بالصلوات والطقوس التي كان المجرمون في العصور القديمة- وما زال فريق منهم في العصور الحديثة- يؤدونها، وكذلك بالوشام التي كانوا يرسمونها. كما أنه إذا كان كثير من المجرمين الخطرين، كزعماء العصابات وكبار المجرمين في المدن الكثيفة، لا يعنهم أمر الدين في شيء أو يسخرون من قيمه وينبذونها، فالغالبية العظمى من المجرمين، وعلى الأخص من أبناء الريف، أبعد ما تكون عن الإلحاد وأقرب ما تكون إلى الدين، وإن كان بعضهم مع ذلك يفهم الدين على غير حقيقته⁽⁴⁶⁹⁾.

ولاحظ العالم الإيطالي (أنريكو فيري) كذلك من دراساته على القتل أن معظمهم حريص على الدين شديد التعلق به، أو هم في الأقل مؤمنون بالله تعالى، وإن كان إيمانهم مشوباً بأخلاق ليست من الدين في شيء.

أما العالم الفرنسي (جبرائيل تارد) فقد قال بأن الابتعاد عن الدين يساعد في تزايد نسبة الإجرام، حيث ربط بين الابتعاد عن ممارسة الشعائر الدينية وزيادة الإجرام في نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين. ورأى العالم (تارد) أن المقدرة على مقاومة النوازع الإجرامية تضعف عندما تقترن بممارسة الشعائر الدينية بالتخلي عن القيم الأخلاقية التي تُستمد من الدين⁽⁴⁷⁰⁾.

فقد أظهرت دراسة أمريكية حديثة صدرت عام 2011 بأن حضور الشعائر الدينية مرتبط بالتفاؤل ويبعد عن الاكتئاب والانحراف. وقالت الدراسة التي نشرت في دورية الدين والصحة في شيكاغو أن من حضروا الشعائر الدينية بشكل أسبوعي كانوا أقل عرضة للاكتئاب بنسبة 22% ممن لم يحضروا⁽⁴⁷¹⁾.

وذهب في اتجاه معاكس العالم الإيطالي (أنريكو فيري) الذي أكد على أن تقهقر ممارسة الشعائر الدينية تساعد على مكافحة الإجرام، وطالب بإلغاء الأديرة التي تعد أوكاراً للجرائم الأخلاقية، وأوصى بزواج الرهبان والراهبات للحد من جرائم الزنا والإجهاض⁽⁴⁷²⁾.

بينما يرى العالم (اكسنر) أن التربية والتقاليد الدينية تدعم في النفس قوى المقاومة ضد الجريمة، فقال: "غير أن إثبات صحة هذا القول عسير، لأنه لا يكفي أن يكون الشخص منتمياً إلى دين لكي يصرفه هذا الدين عن ارتكاب الجريمة. ولا أدل على ذلك من أن الأخلاق الاجتماعية تنهى عن إتيان عديد من الأفعال، ومع ذلك فكثير ممن يعيشون داخل المجتمع لا يتورعون عن ارتكابها".

⁽⁴⁶⁹⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص308.

⁽⁴⁷⁰⁾ الدكتور فتوح الشاذلي، أساسيات علم الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص282.

⁽⁴⁷¹⁾ وكالة أنباء رويتر، يوم 2011/11/11.

⁽⁴⁷²⁾ الدكتور علي عبد القادر القهوجي، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص131.

ولم تسفر الدراسات العلمية في هذا الشأن عن نتائج يُطمئن إليها في بيان طبيعة العلاقة بين الدين والإجرام. ويشير الباحثون في هذا الصدد إلى ما حدث في روسيا بعد ثورة أكتوبر الشيوعية في أوائل القرن الماضي، فقد عمد النظام الجديد إلى إدخال نوع من التربية في المدارس لا تعند بالقيم الدينية، ولوحظ على أثر ذلك أن الجرائم تزايدت في أوساط الشباب بشكل مخيف مما أقلق الدولة وحملها على القيام بإصلاحات حازمة للحد من موجة الإجرام. وذهب بعض العلماء في تحليل هذه الظاهرة إلى أنها أثمر من آثار إغفال التربية الدينية. واعتبروها دليلاً على مدى ما للدين من أثر في مكافحة الإجرام. غير أن باحثين آخرين يشكون كثيراً في سلامة هذا الاستنتاج ويرون صعوبة القطع بأن هذه الظاهرة مردها إلى التربية اللادينية التي أدخلها النظام الشيوعي في المدارس، لأن روسيا شهدت في أعقاب الثورة تحولات اجتماعية خطيرة تركت في نفوس الشباب أثراً عميقة. ومن العسير تجاهل هذه التغييرات الاجتماعية والضخمة والوقوف عند التربية اللادينية وحدها عند تفسير زيادة الإجرام في أوساط الشباب⁽⁴⁷³⁾.

إجرام الطوائف الدينية

من المسائل التي تتصل بتحديد العلاقة بين الدين وظاهرة الإجرام مسألة اختلاف الأديان في المجتمع الواحد والبحث فيما إذا كان من شأنه أن يؤدي إلى التفاوت في نسبة الإجرام بين كل طائفة دينية. فقد أجريت دراسات عديدة لمحاولة تحديد أثر اختلاف العقيدة الدينية على ظاهرة الإجرام، منها تلك التي قام بها العالم الألماني (أشافنبرج) والعالم الهولندي (بونجر) قبل الحرب العالمية الأولى، لمقارنة إجرام الكاثوليك وإجرام البروتستانت على مدى عشرة أعوام كاملة منذ عام 1892 إلى عام 1902، حيث تبين أن نسبة إجرام الكاثوليك أكثر من إجرام البروتستانت، إلا أن البعض من علماء الإجرام لا يقرون استخلاص نتيجة محدّدة من هذه الدراسة حول أثر الدين على ظاهرة الإجرام، ويعلمون كثرة إجرام الكاثوليك تعود إلى تردّي أوضاعهم الاقتصادية والاجتماعية في ألمانيا مقارنة بالظروف التي يعيشها البروتستانت⁽⁴⁷⁴⁾.

وفي الولايات المتحدة أجريت دراسات مماثلة على الطوائف الدينية المختلفة بها، ولكنها لم تسفر عن نتائج يوثق بها. وكذلك الشأن بالنسبة للمجر، فقد كشف التحليل الدقيق للخلاف في معدلات الإجرام بين الطوائف الدينية المختلفة فيها على أن هذه الاختلافات لا ترجع إلى اختلاف العقائد، بل

⁽⁴⁷³⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص307.

⁽⁴⁷⁴⁾ الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص216.

ترجع إلى اختلاف المراكز الاقتصادية والثقافية والأسرية للأفراد، كما ترجع إلى اختلاف أماكن إقامتهم وإلى اختلافهم في السن والجنس⁽⁴⁷⁵⁾.

ولا شك أن التعليم الديني في المدارس والمعاهد والجامعات يساهم في غرس القيم الدينية والاجتماعية في نفوس الأشخاص ويحذرهم من الوقوع في طريق الشر والجريمة. وقد أجريت دراسات عديدة في هذا المجال أكد بعضها على دور التعليم الديني في خفض نسبة الجريمة بين الأحداث والشباب بالمقارنة مع غيرهم ممن حرموا من التعليم الديني. إلا أن هذه النتائج لا يمكن الركون إليها، إلا إذا أجريت المقارنة على مجموعتين من الأشخاص من أوساط اجتماعية متماثلة ومختلفة في نوع التعليم الديني الذي تتلقاه كل مجموعة. ورغم كل ذلك لا يمكن الركون إلى هذه النتائج بسبب إمكانية تأثير العوامل الداخلية في هذا المجال، حتى وإن كانت الظروف البيئية متماثلة للأشخاص⁽⁴⁷⁶⁾.

الخلاصة

من الثابت قطعاً أن غرس القيم الدينية والأخلاقية في نفوس الأطفال منذ صغرهم وفي كل مراحل التعليم فيما بعد من شأنه أن يهذب سلوكهم، ويحصنهم من الوقوع في الأخطاء والانحراف والرديلة. لذلك فإن الدين له أثر كبير في مقاومة الإجرام، وهذا الأثر مرهون بمدى تدبير الشخص، والتدين أمر باطني لا سبيل إلى تلمسه أو قياسه. وهذا الأثر الواقي من الإجرام يعتمد أساساً على فهم الدين وما جاء فيه من سور وآيات على وجهه الصحيح. فكثيراً ما تختلط تعاليم الدين لدى البعض بتأويلات ومفاهيم خاطئة أقرب لباب الأوهام والخرافات منها في قيم الدين. كطائفة دينية هندية من اتباع الإله (كالي) يرتكب أفرادها جرائم الخطف والقتل والنهب، ولا يتركون الضحية بدون قتل بعد سرقها، لاعتقادهم بأن دماء هذه الضحايا تذهب قرباناً للآلهة. وكما حدث في مدينة - كانونجو - الأوغندية عام 2000 عندما أقدم مئات من المهوسين دينياً على إغلاق الكنيسة على أنفسهم وقاموا بإشعال النيران في أنفسهم وذلك للخلاص من عذاب يوم القيامة. وقد توفي أكثر من (500) شخص من هؤلاء المهوسين بينما فرّز عيهم إلى أوروبا.

ويتعاضم خطر التعلق بالدين عندما يفضي إلى التعصب الأعمى، وقد يدفع البعض إلى ارتكاب الجريمة بدعوى الولاء للدين أو حمايته، كالاعتداء على أصحاب الديانات الأخرى، أو على من يتركون شعائر الدين، أو يخرجون على تعاليمه في شرهم أو مآكلهم أو ملبسهم أو لهوهم. وقد ينصب الاعتداء

⁽⁴⁷⁵⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص308.

⁽⁴⁷⁶⁾ الدكتور علي عبد القادر القهوجي، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص134.

على أشخاص هؤلاء وأولئك أو على أموالهم وأماكن عباداتهم. ولعل أكبر مثال على ذلك عشرات الاعتداءات المتبادلة بين الطوائف الدينية في كل من باكستان والهند والتي أسفرت عن مئات القتلى. كما أن أعمال القتل والحرق لدور العبادة التي جرت في مصر عام 2011 بين المسلمين والأقباط تُعبّر عن جهل وتعصب أعمى تحركه أحياناً أطراف خارجية لا تريد الخير للمسلمين والمسيحيين معاً. وفي فلسطين تقوم الجماعات اليهودية المتطرفة بشكل مستمر بالاعتداء على المسلمين تارة وعلى المسيحيين تارة أخرى وتتسبب في سقوط كثير من الضحايا وتدمير وإتلاف الممتلكات والحقول الزراعية، بالإضافة إلى الاعتداء على الأماكن الدينية كالجموع والكنائس وإحراق بعضها. فخلال عام 2011 - فقط - أحرق المتطرفون اليهود أكثر من عشرة جموع وكنيسة في مختلف الأراضي الفلسطينية...!؟

ففي كل الحالات السابقة ونحوها وكل ما شابهها في أي مكان في العالم يمكن اعتبار الدين عاملاً غير مباشر في إجرام الواهمين والمتأولين والمهووسين والحاquدين والمتطرفين.

المطلب الخامس العادات والتقاليد

مفهوم العادات والتقاليد *تعريف العادات

العادات جمع عادة، وهي من الفعل تعوّد يتعوّد تعويداً. وبمعنى هذه الكلمة ومفهومها الدارج هو تلك الأشياء التي درجَ الناس على عملها أو القيام بها أو الاتصاف بها، وتكرّر عملها حتى أصبحت شيئاً مألوفاً ومأنوساً، وهي نمط من السلوك أو التصرف يُعتاد حتى يُفعل تكراراً، ولا يجد المرء غرابية في هذه الأشياء لرؤيته لها مرات عديدة في مجتمعه وفي البيئة التي يعيش فيها. والعادة اصطلاحاً هي: ما يعتاده الإنسان أي يُعود إليه مراراً متكرراً. نقول عاد الشيء فلاناً، أي أصابه مرة بعد أخرى، يقال: عادته الشوق أو الحنين أي رجع إليه مرة بعد مرة. ونقول: عوّده على... أي جعله يعتاد هذا الشيء حتى يصير عادة له.

*تعريف التقاليد

التقاليد جمع لكلمة تقليد، وهي من الفعل قلّد يُقلّد تقليداً، ومعناها أن يُقلّد جيل أساليب الجيل الذي سبقه ويسير عليها، إن كان ذلك في الملابس أو في السلوك والتصرفات والعقائد والأعمال

المختلفة التي يرثها الخلف عن السلف. والطفل عندما يبدأ النطق فهو يُقلد والديه ويحاكيهما في لفظهما وتصرفاتهما حتى يستقيم كلامه ويهتدي إلى اللفظ السليم. وكذلك في السلوكيات فإن للبيت أثره البارز في تنشئة الأحداث وتربيتهم على الأسس السليمة، فمن يتربى في أسرة محافظة ملتزمة بدينها يسير على نهج والديه، ومن يتربى في أسرة فاسدة فالنتيجة معروفة.

وكثيراً ما نرى ترادفاً ظاهراً بين كلمتي "عادات وتقاليد" فنرى الناس يقولون: من عاداتنا وتقاليدنا فعل كذا... وإننا نحافظ على تقاليدنا وعاداتنا. وفي أمثالنا الشعبية: "اللي يعاشر القوم أربعين يوماً صار منهم"، لأنه يتعلم طباعهم ويجاريهم في عاداتهم وتقاليدهم ويعرف عنهم كل صغيرة وكبيرة.

العادات والتقاليد والظاهرة الإجرامية

والعادات والتقاليد التي تسود أي مجتمع تنعكس أحياناً على الظاهرة الإجرامية فيه، وتظهر هذه العلاقة بوضوح من خلال المظاهر الاحتفالية المختلفة التي يتخذها المجتمع في أعياده ومناسباته ويشترك فيها عدد كبير من الناس، يقل فيها شعور الشخص بفرديته وينقاد تبعاً لذلك مع الجماعة. وهذا الشعور يشجعه على الإتيان بتصرفات قد لا يستطيع إتيانها لو كان بمفرده، فتكثر بذلك جرائم الإهانة والاعتداء على الأشخاص، كما تكثر جرائم الأفعال الفاضحة وهتك العرض. فعلى سبيل المثال وخلال أعياد رأس السنة الميلادية وخلال احتشاد ملايين الأشخاص في العديد من المدن الأوروبية تقع آلاف حالات الاعتداء على الأشخاص والأموال والعرض بسبب تناول المسكرات وتعاطي المخدرات. ففي مثل هذه الاحتفالات تزداد نسبة استهلاك الخمر والمواد المخدرة، فتضعف سيطرة الفرد على تصرفاته ويسهل عليه الوقوع في جرائم كثيرة مستغلاً الشعور بالانطلاق الذي يسيطر على جميع المحتفلين⁽⁴⁷⁷⁾. وخلال احتفالات تايلاند بالعام الجديد- عيد سونجران- عام 2011 جرت أحداث عنف بين المحتفلين قُتل على أثرها شخصان، كما قتلت الشرطة القاتل الذي كان تحت تأثير المخدرات والمسكرات⁽⁴⁷⁸⁾.

وأيضاً تكثر في مثل هذه الاحتفالات والمناسبات عملية النصب واستغلال سذاجة الآخرين وخاصة أبناء الريف الذين ينزحون إلى المدن لحضور هذه الاحتفالات، ويجد النشالون الفرصة السانحة لارتكاب جرائمهم بسهولة، وبالتالي يلاحظ زيادة في جرائم النشل والنصب وألعاب القمار. كما أن استعداد الأحداث لحضور الاحتفالات يدفع بعضهم إلى السرقة بقصد توفير المال اللازم لمواجهة نفقات تلك الاحتفالات والأعياد⁽⁴⁷⁹⁾.

⁽⁴⁷⁷⁾ الدكتور محمد صبيح نجم، أصول علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص85.

⁽⁴⁷⁸⁾ صحيفة القدس الفلسطينية يوم 2011/4/16، ص36. نقلاً عن وكالة الأنباء الألمانية (د ب أ).

⁽⁴⁷⁹⁾ الدكتور محمد صبيح نجم، أصول علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص84.

ومن ناحية أخرى تؤثر أعمال الشعوذة والسحر التي يؤمن بها عدد كبير من أفراد المجتمع الواحد في الظاهرة الإجرامية. فعلى سبيل المثال قامت حشود بشرية كبيرة في دولة هايتي في نهاية عام 2010 بمهاجمة أشخاص آخرين ممن يمارسون أعمال الشعوذة والسحر وقتلت منهم (45) شخصاً بتهمة نشر الكوليرا بين الناس عن طريق السحر...؟! بينما قامت حشود بشرية أخرى بمهاجمة وحدات من قوات الأمم المتحدة العاملة في هايتي متهمين إياهم بجلب المرض، ولولا تصدي قوات الأمم المتحدة لهم بإطلاق رصاص كثيف عليهم أصاب العديد منهم، لوقع الكثير من الضحايا في صفوف قوات الأمم المتحدة. وقد أكد المسؤولون في هايتي عبر وسائل الإعلام عدم صحة إدعاءات الجماهير الغاضبة⁽⁴⁸⁰⁾.

الرأي العام والجريمة

إذا كان الأصل في نظرة الرأي العام إلى الجريمة أنها نظرة استنكار ورفض، إلا أنه بالنسبة لبعض الأفعال الإجرامية قد تكون نظرة المجتمع أو شريحة من المجتمع لها نظرة استحسان أو على الأقل نظرة عدم مبالاة. على النحو التالي⁽⁴⁸¹⁾:

أ- نظرة المجتمع إلى الجريمة نظرة عدم مبالاة. حيث لا يرسخ في ضمير الأفراد الاعتقاد في الجدوى الاجتماعية للقواعد القانونية التي تنهي عن الجريمة، ويتحقق ذلك إذا كانت هذه القواعد تستهدف حماية نظام اجتماعي جديد لم يقتنع الأفراد بعد بضرورته أو فائدته للمجتمع. والمثال الواضح لهذه النظرة نظرة الرأي العام إلى جرائم الضرائب والنقد، فالملاحظ أن الرأي العام لا يستنكر الجرائم الضريبية والنقدية بمثل ما يستنكره أبسط جرائم السرقة.

ب- وتكون نظرة المجتمع إلى الجريمة نظرة استحسان، حينما تجيء القواعد القانونية التي تنهى عن الجريمة على خلاف العادات والتقاليد المستقرة لدى أفراد الجماعة، أو حيث تكون هذه القواعد في اعتقادهم متعارضة مع مصلحة المجتمع. ومثال قواعد التجريم التي جاءت على خلاف العادات والتقاليد القواعد القانونية التي جرمت المبارزة في البلاد الأوروبية، إذ كانت المبارزة في هذه البلاد حتى النصف الأول من القرن التاسع عشر عادة مألوفة باعتبارها وسيلة من وسائل الدفاع عن الشرف وحسم أنواع معينة من المنازعات. أما قواعد التجريم التي يعتقد الأفراد تعارضها مع مصلحة المجتمع، فتكون نظرة الرأي العام إلى الجرائم التي تقع بمخالفتها نظرة استحسان، فمثالها تلك القواعد القانونية التي يفرضها الاحتلال على الشعب الذي يحتله، باعتبار أن الجرائم التي ترتكب بحق المحتل، هي في الحقيقة أعمال نضالية مشروعة لطرد المحتل.

⁽⁴⁸⁰⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2010/12/24، ص36. نقلاً عن وكالة الأنباء الفرنسية (أ ف ب).

⁽⁴⁸¹⁾ الدكتور عمر السعيد رمضان، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص147.

أثر الحضارة على الإجرام

بعض الباحثين يرد أصل الإجرام إلى الحضارة، ومنهم من يحصر مسؤوليتها في دائرة أضيق هي التأثير في حجم الإجرام والتحكّم في شكله، ومنهم قلة خالفت ذلك ونظرت إلى الحضارة على أنها أداة لدرء الجريمة والحد من طغيانها، وكانت الآراء على النحو التالي⁽⁴⁸²⁾:

وحجة من يردون أصل الإجرام إلى الحضارة، أن الناس جميعاً يولدون سواسية، كلهم على درجة من الطهر والنقاء واحدة، وإنما تفسدهم الحضارة حين يشبون، فتملاً نفوسهم بالحدس والحسد، وتدعوهم إلى التباغض والتناحر، وتقودهم إلى سراديب الشر المظلمة.

أما حجة المدافعين عن الحضارة، فذهب فريق من المفكرين إلى أن البشر إلا "الأناثية" مُجسّمة في شخوص، وأنه لا سبيل إلى كبح جماحهم إلا عن طريق الدولة والحضارة. فالحضارة في نظرهم تحد من الإجرام بمختلف صورته، وإذا كان من شأن الحضارة أنها تضاعف للناس الوسائل التي تنفعهم، فإن من شأنها أيضاً مضاعفة الكوابح التي لا غنى عنها لحسن سير حياتهم.

أما جمهور الباحثين فيعتبر أن الحضارة ذات أثر على الإجرام كمّاً وحملاً⁽⁴⁸³⁾. فالإجرام يزداد حجماً كلما ازداد البشر تحضراً. وشكل الإجرام بدوره يختلف باختلاف الحضارات، فقد تلاشت من حضارتنا المعاصرة أو تضاءلت جرائم كانت من قبل متفشية، وظهرت فيها جرائم لم تكن من قبل معروفة، وذلت الصعاب أمام الجناة لارتكاب جرائم كان ارتكابها فيما مضى شاقاً عسيراً. وقد عبّر أحد العلماء عن هذا المعنى بقوله: "إن لكل حضارة إجراماً خاصاً يميزها مثلما أن لها ديناً تعتنقه وسياسة تتبعها".

وكل ما في الأمر أن الحضارة والبيئة الثقافية تؤثر في الظاهرة الإجرامية التي تظهر في محيطها، ولا تختلف الظاهرة الإجرامية في ذلك عن غيرها من الظواهر الإجرامية. ولذلك فالتقدم الحضاري يصاحبه تغير في الصورة التي يتخذها الإجرام في المجتمع دون أن يقضي على الظاهرة ذاتها⁽⁴⁸⁴⁾.

⁽⁴⁸²⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص276-280.

⁽⁴⁸³⁾ عرّف العالم (نتشيفرو) الحضارة بأنها مذهب وجود ومنهج سلوك لجماعة معينة في عصر من العصور. ولكل حضارة أربعة جوانب يستعان بها في تحديد مدى تقدمها أو تخلفها. وتشمل هذه الجوانب نوع الحياة المادية والفكرية والروحية والسياسية السائدة. ويقرر (نتشيفرو) أن الحضارات الإنسانية وإن تعددت وتباينت إلا أن الخلاف بينها مع ذلك محدود. وهو ينحصر غالباً في جانب واحد من جوانبها وهو الجانب المادي (مذكور لدى الدكتور عوض محمد، المرجع السابق، ص282).

⁽⁴⁸⁴⁾ الدكتور محمد صبيح نجم، أصول علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص85.

هذا، وقد أجمل أحد العلماء أثر الحضارة المعاصرة على ظاهرة الإجرام، بما يلي⁽⁴⁸⁵⁾ :
إن الحضارة رغم ما بلغت من تقدم لم تسهم في الحد من كمية الإجرام، ولم يترتب عليها سوى تغيير صورته، فبعد أن كان طابعه هو العنف، أصبح طابعه المكر والخبث، وازداد الإجرام كمأ ونوعاً، وتجاوز حدود الدول، وأصبح يشكل خطراً على البشرية أجمع.
أن الحضارة الحديثة عجلت بإدماج الصبية والأحداث في مجال الحياة الاجتماعية قبل اكتمال نضجهم، فكانت نتيجة ذلك أن زادت جرائمهم زيادة مقلقة.
أن الأغلال التي كانت تكبل المرأة وتجعلها قعيدة البيت حبيسة الدار قد تحطمت، فأخذت المرأة دورها في الحياة العامة تشارك الرجل كفاحه وتسعى سعيه. وكان من شأن ذلك أن مال إجرامها إلى التزايد عن ذي قبل بشكل ملحوظ.

المبحث الرابع العوامل الاقتصادية

تمهيد وتقسيم

يرتبط الإنسان كغيره من الكائنات الحية بصراع من أجل البقاء، والتطور الحضاري والعلمي قد أضفى على الصراع الإنساني من أجل البقاء شكلاً خاصاً أكثر تعقيداً. فقد كان من نتيجة اكتشاف واستخدام الآلات في الصناعة أن ظهر نظام تقسيم العمل الذي ترتب عليه أن معظم الأفراد أصبحوا لا ينتجون جميع ما يستهلكونه، ويحصلون على حاجتهم من السلع بطريق غير مباشر من المنتجين، فأدى ذلك إلى ظهور نظام معقد للمبادلات. وقد أسفر ذلك عن تقسيم العمل وظهور طبقات اجتماعية لها وظائفها وخصائصها في النظام الاقتصادي. ولهذا أضى الصراع الإنساني من أجل البقاء في جزء كبير منه صراعاً اقتصادياً نتج عنه بالتالي نشاط إجرامي في بعض الأحيان.

لهذا، تقتضي دراسة العوامل الاقتصادية البحث في المواضيع التالية:

المطلب الأول: الصلة بين العوامل الاقتصادية والجريمة

المطلب الثاني: الظواهر الاقتصادية العامة والجريمة

المطلب الثالث: الظواهر الاقتصادية الخاصة والجريمة

⁽⁴⁸⁵⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص282، 283.

المطلب الأول

الصلة بين العوامل الاقتصادية والجريمة

اختلف الباحثون في علم الإجرام خلال القرنين السابقين- التاسع عشر والقرن العشرين- حول تحديد الصلة بين العوامل الاقتصادية والظاهرة الإجرامية، وانقسموا حول ذلك إلى ثلاثة اتجاهات، هي⁽⁴⁸⁶⁾:

أولاً: الاتجاه المغالي في تقدير الظروف الاقتصادية

يذهب هذا الاتجاه إلى القول بأن الجريمة ترجع إلى الظروف الاقتصادية السائدة في المجتمع، وقد غالى بعضهم في تقدير هذه الظروف إلى حد القول بأن الجريمة هي نتاج حتمي لأحد النظم الاقتصادية، هو على وجه التحديد النظام الرأسمالي، استناداً إلى أن هذا النظام يترتب عليه سوء توزيع الثروة بين الأفراد مما يؤدي إلى وجود فوارق اجتماعية كبيرة تثير الشعور بالظلم والحق. وقد تزعم هذا الاتجاه المتطرف أنصار المدرسة الاشتراكية في علم الإجرام الذين يؤمنون بالفكر الماركسي، حيث سادت أفكار هذه المدرسة في القرن العشرين معظم الدراسات الإجرامية في الاتحاد السوفياتي (سابقاً)، وكذلك في الدول المسماة بالديمقراطيات الشعبية في دول العالم الثالث⁽⁴⁸⁷⁾.

هذا الرأي غير مقبول على إطلاقه، فهو رأي متطرف يعطي كل الأهمية للعامل الاقتصادي مغفلاً بذلك البحث في أهمية العوامل الأخرى في حدوث الظاهرة الإجرامية، ولذلك فإن الأخذ بهذا الرأي يؤدي إلى إهمال معالجة العوامل الإجرامية الأخرى، الأمر الذي لا تجدي معه أساليب مكافحة الجريمة.

ثانياً: الاتجاه المقلل في تقدير العوامل الاقتصادية

يرى أنصار هذا الاتجاه أن العوامل الاقتصادية ذات دور محدود في تفسير الظاهرة الإجرامية، وما هذه العوامل إلا مساعدة أو مهياة للإجرام متى صادفت استعداداً إجرامياً كامناً لدى الفرد، فهي حينئذ تتفاعل معه فتحدث الجريمة. ويستندون في رأيهم إلى أن كثيراً من الناس يعانون من ظروف اقتصادية قاسية ومع ذلك لا يقدمون على ارتكاب الجريمة، بينما أن كثيراً من الموسرين لا يتورعون عن اقترافها. ومن الواضح أن أنصار هذا الرأي هم من المتأثرين بالمدرسة الوضعية التي تُرجع الجريمة

⁽⁴⁸⁶⁾ الدكتور فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 191، 192. الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 219-222. الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 257. الدكتور محمد أحمد المشداني، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 98.
⁽⁴⁸⁷⁾ الدكتور سليمان عبد المنعم، أصول علم الإجرام والجزاء، المرجع السابق، ص 274.

إلى عوامل عضوية ونفسية. وهذا الرأي بدوره معيب حيث يؤدي إلى عدم الاهتمام بمكافحة العوامل الاقتصادية الدافعة إلى الجريمة مما يصيب بالخلل أساليب مكافحتها.

ثالثاً: الاتجاه المعتدل في تقدير العوامل الاقتصادية

يذهب أنصار هذا الاتجاه- وهو الأصوب- إلى أن العامل الاقتصادي هو أحد العوامل الإجرامية التي تدفع إلى ارتكاب الجريمة، فهو ليس العامل الوحيد الذي يدفع الشخص إلى الانحراف نحو الجريمة. وهو اتجاه معتدل يتوسط بين الاتجاهين السابقين، لا يغالي من شأن دور العوامل الاقتصادية في الظاهرة الإجرامية ولا يقلل أيضاً من هذا الدور.

فالعامل الاقتصادي يُعتبر من العوامل ذات الأهمية التي قد تدفع الشخص إلى الانحراف نحو الجريمة، إلا أنه ليس العامل الوحيد والحاسم الذي ينفرد في تفسير السلوك الإجرامي، وإنما يلعب دوراً في المجال الإجرامي يساهم مع الدور الذي تلعبه العوامل البيئية الداخلية التي تم تناولها في الفصل الأول من هذا الباب.

وأول ما يتبادر إلى الأذهان أن نطاق الجرائم ذات السبب الاقتصادي يقتصر على الجرائم التي يدفع إليها الفقر. وهذا الظن قاصر، فهذا العامل يتسع نطاقه لطائفة أخرى من الجرائم، هي جرائم الرخاء والرفاهية، لأن الجريمة في الحالتين تنبت من أرض واحدة، إذ ترتبط بالأوضاع الاقتصادية أوثق ارتباطاً. وقد يظن البعض كذلك أن كل جرائم المال ترد أساساً إلى الحالة الاقتصادية. وهذا الظن يصدق في كثير من الحالات، ولكن إطلاقه غير صحيح. فالسرقة ليست دائماً جريمة المعوزين، بل إنها في عديد من الحالات تقع كذلك من الموسرين. ومثلها في ذلك النصب وخيانة الأمانة. أما الإتلاف والحريق العمد فالنسب بينها وبين الظروف الاقتصادية في معظم الأحوال مقطوع. وعلى ذلك فالأحوال الاقتصادية لا تقف دائماً وراء جرائم المال، بل يصح أن تكون هذه الجرائم ثمرة من ثمار الاستعداد للإجرام.

وإذا كان دور العامل الاقتصادي يتجلى بوضوح في نطاق جرائم المال، فليس معنى ذلك أنه منقطع الصلة بما عداها من جرائم. فكثير من جرائم الأشخاص ترجع إلى عوامل اقتصادية، كالإجهاض، وقتل الأطفال وهجرهم، والاعتداء على الغير، وكذلك الجرائم السياسية في بعض حالاتها. ويمكن القول بعبارة أعم بأن كل الجرائم بلا استثناء عرضة للتأثر بالظروف الاقتصادية زيادة أو نقصاناً، سواء كان ذلك بطريق مباشر أو غير مباشر⁽⁴⁸⁸⁾.

⁽⁴⁸⁸⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 259.

أنواع الجرائم الناشئة عن عوامل اقتصادية

من أهم الجرائم الناشئة عن العوامل الاقتصادية هي: جرائم الاعتداء على الأموال، جرائم الاعتداء على الأشخاص، جرائم الاعتداء على العرض، والجرائم الاقتصادية.

أولاً: جرائم الاعتداء على الأموال

إن معظم جرائم الاعتداء على الأموال يرجع إلى دوافع اقتصادية، فالإنسان لا يستطيع أن يشبع احتياجاته المادية بطريق شريف إلا إذا مكنته حالته الاقتصادية من ذلك، فإذا عجز عن إشباع حاجاته الضرورية عن هذا الطريق، فإنه قد يلجأ إلى سبيل غير مشروع، فيرتكب جرائم الاعتداء على الأموال. وأهم ما يرتكب في هذه الحالة جرائم السرقة.

ولكن جرائم الأموال قد لا يكون الدافع إليها هو الرغبة في إشباع الحاجة وإنما الرغبة في استغلال حاجة الغير. ويتسع المجال أمام هذا الدافع في الأزمات الاقتصادية حين يقل وجود بعض السلع ويتمافت الناس على شرائها فيلجأ المجرم إلى بيعها بأسعار تزيد على التسعير الجبري، أو إلى غش هذه السلع، أو تزوير الإذن باستيرادها. كذلك قد يلجأ المجرم إلى الاحتيال على المجني عليه فيحصل منه على مال بعد إيهامه بأنه يستطيع أن يحصل له على سلعة غير موجودة⁽⁴⁸⁹⁾.

كذلك قد يكون الدافع الاقتصادي إلى ارتكاب جرائم الأموال هو تحقيق مزيد من الرخاء والرفاهية، كجرائم الاحتيال وخيانة الأمانة والرشوة والاختلاس، وهي جرائم ليست جرائم حاجة، وإنما جرائم رخاء يهدف الترف والإثراء على حساب الغير⁽⁴⁹⁰⁾.

وقد جاء في إحصائية إدارة المعلومات الجنائية في مديرية الأمن العام في الأردن لعام 1995 أن مجموع الجرائم التي وقعت على الأموال كانت (8015) جريمة شكلت ما نسبته 20.56% من مجموع الجرائم المرتكبة في المملكة. بينما جاء في إحصائية 2010 أن مجموع الجرائم التي وقعت على الأموال كانت (32388) جريمة شكلت ما نسبته 60.69% من مجموع الجرائم المرتكبة في المملكة والبالغة (53362) جريمة⁽⁴⁹¹⁾.

والملاحظ أن جرائم الاعتداء على الأموال وخلال خمس عشرة سنة ارتفع عددها حوالي أربعة أضعاف، كما ارتفعت نسبتها إلى مجموع الجرائم العام إلى حوالي ثلاثة أضعاف. كما أن عدد جرائم الاعتداء على الأموال يزداد عددها من سنة لأخرى بشكل واضح وخطير. ففي عام 2009 كان عدد هذه الجرائم (29193) جريمة، بينما ارتفع في عام 2010 إلى (32388) جريمة، بزيادة نسبتها 10.94%.

⁽⁴⁸⁹⁾ الدكتور فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 193.

⁽⁴⁹⁰⁾ الدكتور محمود نجيب حسني، دروس في علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 115.

⁽⁴⁹¹⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، الإحصائية الجنائية لعام 2010، ص 8.

وفيما يلي نعرض لأنواع جرائم الاعتداء على الأموال المرتكبة في الأردن عامي 2009 و 2010، ونسبة التغير من ازدياد أو نقصان ما بين العامين⁽⁴⁹²⁾:

نوع الجريمة	2009	2010	نسبة التغير
السرقه الجنائيه	4930	5584	13.27%
السرقه الجنجويه	5732	6616	15.42%
شراء مسروقات	943	823	12.43%
الشروع بالسرقه	773	827	6.99%
الاحتيال	1417	1497	5.65%
إساءة الائتمان	485	559	15.26%
الإضرار بمال الغير	12243	13808	12.78%
سرقه السيارات	2618	2589	1.11 - %
تحرير شيك بدون رصيد	52	85	63.46%
المجموع	29193	32388	10.94%

والملاحظ من خلال هذه الإحصائية أن معظم أنواع جرائم الاعتداء على الأموال قد ازداد عددها عام 2010 بالمقارنة مع عام 2009، باستثناء جرمي سرقة السيارات وشراء المسروقات. أما في العام 2011 فقد انخفضت هذه الجريمة وبلغ عددها 21151 جريمة.

ثانياً: جرائم الاعتداء على الأشخاص

كثيراً ما يكون العامل الاقتصادي دافعاً إلى ارتكاب جرائم الاعتداء على الأشخاص، وتفسير ذلك أن الضيق الاقتصادي الذي يعاني منه بعض الناس يترتب عليه توتر الشخص وقلقه وفزعه من المستقبل، وقد تدفعه هذه المشاعر إلى الإقدام على جرائم الأشخاص، كأن يقتل شخص يعاني من ضيق المورد رب العمل الذي رفض إلحاقه بالعمل أو فصله من عمله، أو يطعن زميلاً له رفض إقراضه ما يشترى به قوته أو قوت أبنائه. أو أن يضرب زوجته لمطالبتها إياه ببعض ضرورات الحياة.

⁽⁴⁹²⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، الإحصائية الجنائية لعام 2010، ص12.

وقد يلجأ الأب الذي لا يملك ما ينفقه إلى إجهاض زوجته أو إلى قتل الوليد بعد وضعه، وقد يصل الأمر أبعد من ذلك كأن يقدم بعض الأفراد على الانتحار تخلصاً من حياة بائسة⁽⁴⁹³⁾.

وجاء في إحصائية إدارة المعلومات الجنائية في مديرية الأمن العام في الأردن لعام 1994 أن عدد الجناة في جرائم القتل العمد والقصد كان (92) شخصاً، من بينهم (15) عاطلاً عن العمل، بنسبة 16.3%. بينما جاء في إحصائية 2010 أن عدد الجناة في جرائم القتل العمد والقصد كان (186) شخصاً، من بينهم (95) عاطلاً عن العمل، بنسبة 51.08% من مجموع الجرائم المرتكبة⁽⁴⁹⁴⁾.

والملاحظ أن جرائم القتل وخلال ستة عشر عاماً قد ارتفع عددها حوالي الضعفين، بينما يشكل العاطلون عن العمل النسبة الكبرى في ارتكاب جرائم القتل، مما يدل أن الظروف الاقتصادية لها تأثير كبير في هذا الشأن. أما إقدام البعض على الانتحار بسبب الأوضاع الاقتصادية الصعبة، فقد جاء في التقرير الإحصائي لإدارة المعلومات الجنائية في مديرية الأمن العام في الأردن لعام 1994 أن قضايا الانتحار بلغ عددها (83) قضية، كان من بينهم (36) عاطلاً عن العمل، بنسبة 43.4% من مجموع جرائم الانتحار⁽⁴⁹⁵⁾.

وفي إحصائية جنائية سعودية أعلنتها وزارة الداخلية خلال شهر أيار 2010 أن عدد حالات الانتحار خلال عام 2009 بلغت (787) حالة، وأن 12% منهم كانوا من العاطلين عن العمل⁽⁴⁹⁶⁾. كما أظهرت دراسة أمريكية صدرت عام 2011 أن نسبة الانتحار في الولايات المتحدة تزداد وتقل حسب الظروف الاقتصادية. وجاء في الدراسة التي قام بها باحثون في المراكز الأمريكية لمكافحة الأمراض والوقاية منها أن العاملين الذين تتراوح أعمارهم ما بين (25-64) سنة يكونون عرضة بشكل كبير للانتحار في الأوقات الاقتصادية العصبية⁽⁴⁹⁷⁾.

ثالثاً: جرائم الاعتداء على العرض

العامل الاقتصادي قد يدفع بعض الأشخاص لارتكاب جرائم العرض سواء اتخذ هذا العامل صورة الشراء أو صورة الفقر. فقد يدفع الثراء ببعض الأفراد إلى البحث عن مزيد من المتعة ويجدون ضالتهم في طرق غير مشروعة تمثل جرائم الزنا أو الاغتصاب أو هتك العرض... الخ. كذلك قد يدفع الفقر إلى ارتكاب هذا النوع من الجرائم، وذلك لأن ذوي الدخل الضئيل قد لا يُمكنهم دخلهم من

⁽⁴⁹³⁾ الدكتور فتوح الشاذلي، أساسيات علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص223.

⁽⁴⁹⁴⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لعام 2010، ص35.

⁽⁴⁹⁵⁾ الدكتور عبد الرحمن توفيق أحمد، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص144.

⁽⁴⁹⁶⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2010/5/5، ص36.

⁽⁴⁹⁷⁾ وكالة أنباء رويترز، يوم 2011/4/15.

استئجار مسكن مستقل لا سيما إذا كان المجتمع يعاني من أزمة سكنية. فيقتصر على استئجار غرفة في مسكن مشترك، وبذلك تتاح الفرصة للاختلاط بين أفراد هذا المسكن، مما قد يؤدي إلى ارتكاب جرائم العرض المختلفة. فضلاً عن ذلك فإن ضيق الموارد المالية يجعل العديد من الأشخاص لا سيما الشباب منهم الذين لا تُمكنهم أحوالهم المادية من الزواج إلى ارتكاب مثل هذه الجرائم. كما يكون لهذه الظروف دور في حمل بعض النسوة أو الفتيات لارتكاب جرائم البغاء والقوادة بحثاً عن مورد مالي لتحسين ظروفهن الاقتصادية⁽⁴⁹⁸⁾.

وفي التقرير الإحصائي الصادر عن إدارة المعلومات الجنائية في مديرية الأمن العام في الأردن عام 1994 أظهر أن عدد الجناة الذين ارتكبوا جرائم أخلاقية كان (1942) شخصاً، كان منهم (568) عاطلاً عن العمل، بنسبة 29.2% من مجموع الجرائم⁽⁴⁹⁹⁾. أما في عام 2010 فقد بلغ عدد الجرائم الأخلاقية (1418) جريمة، كان من بينها (235) جريمة ارتكبت من قبل عاطلين عن العمل⁽⁵⁰⁰⁾. والملاحظ أن نسبة الجرائم الأخلاقية قد انخفضت بشكل لافت للنظر خلال الفترة السابقة.

وجاء في تحليل الوضع الجرمي في الأردن لعام 2010 أن جرائم التعرض للآداب والأخلاق العامة⁽⁵⁰¹⁾ كانت من بين الجرائم التي انخفضت نسبتها خلال عام 2010 عن عام 2009. فقد وقعت في الأردن (1418) جريمة مغلّة بالأخلاق والآداب العامة خلال عام 2010 شكّلت ما نسبته 2.66% من مجموع الجرائم الكلي، مقابل (1354) جريمة خلال عام 2009 شكّلت ما نسبته 4.73% من مجموع الجرائم الكلي، وهي نسبة أعلى وإن كان عدد الجرائم قد ازداد بـ (64) جريمة. إلا ان التقرير الإحصائي الجنائي لعام 2011 أظهر انخفاضاً في هذه الجريمة بالمقارنة مع عام 2010، فقد بلغ عددها 917 جريمة فقط⁽⁵⁰²⁾.

رابعاً: الجرائم الاقتصادية

من الواضح أن العامل الاقتصادي هو الدافع إلى ما يسمى بالجرائم الاقتصادية. وهي الأفعال التي يرتكبها الأفراد مخالفة للقوانين الجنائية التي تتعلق بإدارة الدولة لبعض أوجه النشاط الاقتصادي من أمثلة ذلك: جرائم التموين، وجرائم الرقابة على الصرف، وجرائم التهريب الجمركي، وجرائم

⁽⁴⁹⁸⁾ الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 223.

⁽⁴⁹⁹⁾ الدكتور عبد الرحمن توفيق أحمد، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص 143.

⁽⁵⁰⁰⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لعام 2010، ص 39.

⁽⁵⁰¹⁾ تشمل الجرائم المغلّة بالأخلاق والآداب العامة الجرائم التالية: الاغتصاب، الخطف، هتك العرض، جرائم البغاء، أفعال

منافية للحياء، حيازة أشياء مغلّة بالآداب العامة، الحض على الفجور، التعرض للآداب والأخلاق العامة، والإجهاض.

⁽⁵⁰²⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لعام 2010، ص 32. ولعام 2011، ص 7.

التعامل بالنقد الأجنبي خارج الإطار الذي تسمح به قوانين النقد. وقد أفرد المشرع الأردني لهذه الجرائم قانوناً خاصاً هو قانون الجرائم الاقتصادية رقم (11) لسنة 1993.

وأظهرت دراسة دولية صدرت في مدينة فرانكفورت وسط غرب ألمانيا عام 2011⁽⁵⁰³⁾ أن مرتكبي الجرائم الاقتصادية يكونون غالباً عاملين على مدى سنوات طويلة في مناصب قيادية في المؤسسات التي يتم سرقتها. وحسب الدراسة التي أجرتها شركة "كي بي إم جي" للخدمات الاستشارية في فرانكفورت أن أغلب مرتكبي الجرائم الاقتصادية هم من الذكور بنسبة 87%، وكانوا يتقلدون مناصب عليا في الشركات التي يعملون بها. وتبين من الدراسة التي شملت نحو (350) جريمة اقتصادية في 69 دولة أن الأضرار الناجمة عن مثل هذه الجرائم كبيرة جداً، حيث إن الجناة كانوا يستغلون- في ثلاث من كل أربع حالات- الرقابة غير الصارمة داخل الشركات التي يعملون بها⁽⁵⁰⁴⁾.

وقد وصف الدكتور عمر السعيد رمضان كل الجرائم التي تقع على الأموال والأشخاص والعرض- تجاوزاً- بالجرائم الاقتصادية، ما دامت كل هذه الجرائم ترجع إلى الظروف الاقتصادية، باعتبار أن جرائم الاعتداء على الأموال هي أكثر الجرائم تأثراً بالعوامل والظروف الاقتصادية⁽⁵⁰⁵⁾.

وفي دراسة أعدّها المرصد الاقتصادي في الجامعة الأردنية في عمان أن التكاليف المباشرة للجريمة والمصاحبة للهدر الإنتاجي في الأردن بلغت (530) مليون دولار سنوياً، تشكل 4% من الناتج المحلي الإجمالي، فضلاً عن التكاليف المعنوية. وبيّنت الدراسة أن التكلفة الاقتصادية للجريمة تزايدت مقارنة بثمانينات القرن الماضي والتي بلغت آنذاك (67) مليون دولار سنوياً بنسبة 1.8% من الناتج المحلي الإجمالي. وأن النمو الاقتصادي أسهم في تخفيض الجريمة، في حين أن البطالة لم تنجح في تفسير أعداد الجريمة بشكل دال إحصائياً، وأن ظاهرة الغلاء وارتفاع الأسعار تساهم في ارتكاب أنواع مختلفة من الجرائم. وأشارت الدراسة إلى تصاعد بروز أنواع جديدة نسبياً من الجرائم في المجتمع الأردني تشمل الاتجار بالمخدرات وغسيل الأموال والاحتيال الإلكتروني والانتحار وحالات غريبة من الجرائم الأسرية والمشاجرات الجماعية. وخلصت الدراسة إلى أن هذا التطور في الجريمة كماً ونوعاً بالرغم من جسامته يبقى ضمن الحدود الطبيعية إذا ما قورن بما يشهده الأردن من تطورات اقتصادية واجتماعية ومقارنة بتجارب الدول الأخرى ذات المراحل التنموية المشابهة⁽⁵⁰⁶⁾.

⁽⁵⁰³⁾ تعتبر مدينة فونكفورت العاصمة الاقتصادية في ألمانيا بسبب وجود مقر العديد من الشركات والمصانع والبنوك وبورصة الأوراق المالية، ومقر البنك المركزي الأوروبي، بالإضافة إلى المعارض التجارية والصناعية التي تقام فيها سنوياً. ويبلغ عدد سكانها حوالي (800) ألف نسمة حسب إحصائيات عام 2010.

⁽⁵⁰⁴⁾ وكالة الأنباء الألمانية (د ب أ)، يوم 2011/8/24.

⁽⁵⁰⁵⁾ انظر مؤلف الدكتور عمر السعيد رمضان، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص123.

⁽⁵⁰⁶⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2011/3/19، ص29.

وفي بريطانيا كشفت دراسة صدرت عام 2011 قامت بها جمعية دعم ضحايا الجرائم في لندن أن الجريمة تُكلف بريطانيا سنوياً (34) ملياراً إسترلينياً. وأن نصف هذا المبلغ يتم إنفاقه على التعامل مع الإصابات والأضرار المترتبة عن السرقات. ووجدت الدراسة أن الانخفاض في الناتج الاقتصادي الناجم عن تغييب ضحايا جرائم السرقات عن العمل أو تخفيض ساعات عملهم يُكلف (4) مليارات و (300) مليون جنية سنوياً⁽⁵⁰⁷⁾.

المطلب الثاني

الظواهر الاقتصادية العامة والجريمة

يختلف تأثير العوامل الاقتصادية في الظاهرة الإجرامية بحسب مدى اتصالها بإحدى ظاهرتين اقتصاديتين عامتين هما: التطور أو التحوّل الاقتصادي، والتقلبات الاقتصادية. وسوف نبحث في مدى تأثير كل من هاتين الظاهرتين على الإجرام كل في فرع مستقل.

الفرع الأول

التطور الاقتصادي

التطور الاقتصادي هو التغيير في النظام الاقتصادي للدولة، ويتميز بأن التغيير فيه يتم ببطء حتى يصل الاقتصاد إلى صورة مغايرة لصورته الأولى، وحينئذ يثبت ويستقر نسبياً، ومن أمثلة التطور الاقتصادي: تحوّل الاقتصاد الزراعي إلى اقتصاد صناعي⁽⁵⁰⁸⁾.

وكان لتحوّل الاقتصاد في كثير من الدول، لا سيما في القرن التاسع عشر من الاقتصاد الزراعي الذي كان سائداً حتى ذلك الوقت، إلى الاقتصاد الصناعي الذي بدأ يزدهر في ظل النهضة الصناعية التي شهدتها القرن الماضي آثاراً واسعة المدى سواء في الميدان الاقتصادي أو الميدان الاجتماعي، وتعني هذه الآثار الباحث في علم الإجرام حيث ترتب عليها تغيير كبير في الظاهرة الإجرامية من عدة وجوه: فقد زادت نسبة ارتكاب بعض أنواع الجرائم، وانخفضت نسبة البعض الآخر، كما امتد نطاق التجريم ليشمل أفعالاً لم تكن مجرّمة من قبل⁽⁵⁰⁹⁾.

⁽⁵⁰⁷⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2011/1/8، ص36.

⁽⁵⁰⁸⁾ الدكتور محمد أحمد المشداني، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص99.

⁽⁵⁰⁹⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص196.

فكلما تحسن مستوى المعيشة للأفراد بسبب النمو الاقتصادي في المجتمعات الصناعية، كلما ازدادت العلاقات الاجتماعية تشابكاً وتعقيداً، وازدادت بالتالي الخلافات والتناقضات بين بني البشر، والتي تؤدي إلى تزايد الجريمة كماً ونوعاً. وهذا يفسر لنا كثيراً من أوجه الخلاف بين إجرام المجتمعات الزراعية وإجرام المجتمعات الصناعية. فحياة المجتمع الزراعي يسودها الهدوء والسكون، أما حياة المجتمع الصناعي فيسودها الصخب والإزعاج. وكتلة النشاط العام تحدّد بغير شك كتلة الإجمام. وقد وصف العالم (اكستر) لون الحياة في ألمانيا خلال مرحلة التطور وفي أعقابها وصفاً يصدق على معظم البلاد التي تمر بذات التجربة، فذكر أن هذا التطور حمل معه نزعة الريح، ثم نمت هذه النزعة حتى غدت قوة غالبة تسيطر على البناء الاقتصادي بأكمله. وترتبت على ذلك نتائج اجتماعية خطيرة؛ فقد تضاعف عدد السكان. ونزح الكثيرون من الريف وتكدسوا في مناطق الصناعة، ونشأ صراع محموم بين طبقة الرأسماليين وطبقة العمال، وظهرت منظمات تجارية متشعبة لتوزيع السلع المنتجة، وطراً تقدم هائل على وسائل المواصلات ربط بين الدول والقارات، وأدى ذلك إلى ارتباط الاقتصاد الوطني بالاقتصاد العالمي، فباتت أقدار الملايين معلقة بالأحداث الدولية. وافتقد رجال الأعمال والعمال إحساسهم بالأمن والطمأنينة لضراوة المنافسة وعنف أثرها، فرجال الأعمال في فزع من الكساد أو الإفلاس، والعمال في قلق على أجورهم، وفي رعب من شبح البطالة الذي قد يدهمهم بين عشية وضحاها. ولا يمكن أن يمر ذلك كله دون أن ينعكس صدها في مجال الإجرام. ومن هنا يتضح لنا الأثر الكبير الذي يتركه التطور الاقتصادي على شكل وحجم الإجرام⁽⁵¹⁰⁾.

ولهذا، فالانتقال من المجتمع الزراعي إلى المجتمع الصناعي يترتب عليه عدة نتائج منها: هجرة الأفراد من المناطق الريفية إلى المدن. وتكدسهم في المناطق الصناعية وازدياد أهمية التبادل التجاري للسلع والخدمات وارتفاع مستوى دخل الأفراد، وهذا يؤدي إلى ظهور عدة مشاكل منها عدم التكيف الاجتماعي بين المقيمين في المناطق الصناعية مما قد يدفعهم إلى انتهاج السلوك الإجرامي فتكثر جرائم الاعتداء على الأشخاص وجرائم الشرف. ويؤدي التبادل الاقتصادي إلى ظهور فئة تسعى إلى الكسب بأي ثمن فتكثر إساءة الائتمان والتزوير والاحتيال والغش التجاري والرشوة والمنافسة غير المشروعة. كما أن ارتفاع مستوى المعيشة يسهل ارتياد أماكن اللهو والتسليّة مما يزيد من استهلاك المواد المخدّرة والمسكرّة، وما ينجم عن ذلك من زيادة الجرائم الجنسية بصفة خاصة⁽⁵¹¹⁾.

لهذا، سنتناول أهم نتائج التطور الاقتصادي ومدى تأثيرها في الظاهرة الإجرامية، وهي: هجرة العمال من الريف إلى المدن، والتبادل الاقتصادي، وارتفاع مستوى المعيشة.

⁽⁵¹⁰⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 262.

⁽⁵¹¹⁾ الدكتور محمد صبيح نجم، أصول علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 78.

أولاً: هجرة العمال من الريف إلى المدن

نتيجة ظهور المشروعات الصناعية الضخمة في المدن دفعت العديد من سكان الريف إلى ترك زراعتهم وقدموا إلى المدينة يبتغون فيها مزيداً من الكسب، وبذلك تحوّلوا من عمال زراعيين إلى عمال صناعيين ابتلعهم تيار الصناعة الجديد. وقد ترتب على ذلك زيادة سكان المدن حتى ازدحمت وضاعت بهم مساكنها. وكان من الطبيعي أن يعجز بعض أبناء الريف عن التكيف والانسجام مع مجتمع المدينة، نظراً لما بين المجتمعين من تباين في القيم واختلاف في الظروف. فیدفعه ذلك إلى انتهاج السلوك الإجرامي. فقد كان الاقتصاد الزراعي طابعه العنف والقسوة، في حين اتسم الاقتصاد الصناعي بالخبث والدهاء، وغلب على إجرامه جرائم الاحتيال وخيانة الأمانة والرشوة والتزوير والسرقه⁽⁵¹²⁾.

وفي نهاية المطاف أدت هجرة العمال من الريف إلى المدينة أن ظهر نوعان من الجرائم: جرائم الاعتداء على الأشخاص وبصفة خاصة جرائم الضرب، لأن اجتماع عدد كبير من الناس يؤدي إلى تعارض المصالح ونشوء المنازعات، وجرائم الاعتداء على العرض، ومرجع ذلك أن ازدياد السكان في مدينة معينة بحيث تزدهم بهم يصحبه أزمة في المساكن، وكثيراً ما يكون السبيل إلى التغلب على هذه الأزمة أن تقطن أسرتان أو أكثر في مسكن واحد، وأن تضم الحجرة الواحدة عدداً كبيراً من الأفراد. ويؤدي ذلك إلى زيادة الاختلاط بين الجنسين، مما يقدم معه البعض على ارتكاب جرائم الاعتداء على العرض⁽⁵¹³⁾.

ثانياً: التبادل الاقتصادي

عندما تحوّل الاقتصاد الزراعي إلى اقتصاد صناعي تغير وجه الواقع الذي يتميز بالاكتفاء الذاتي إلى واقع جديد لم يعد فيه للاكتفاء الذاتي وجود، وإنما أصبح لتبادل المنتجات أهمية طاغية، فقد أدى استخدام الآلات في المصانع إلى إنتاج كميات ضخمة من السلع وتخصص كل مصنع في إنتاج سلع معينة، ويعني ذلك أن المنتج لا يستطيع أن يستهلك كل إنتاجه، كما لا يغنيه هذا الإنتاج عن باقي احتياجاته سواء ما تعلّق منها بالاستهلاك أو ما تعلّق بالمواد الأولية اللازمة لإنتاج سلعته. وفي ظل هذا الواقع الجديد ظهرت الأهمية الكبرى للتبادل الاقتصادي سواء في مجاله الداخلي بين مدن دولة واحدة، أو في مجاله الخارجي بين دول متعدّدة. فالتبادل هو الوسيلة الوحيدة لتصريف الإنتاج

⁽⁵¹²⁾ الدكتور محمود نجيب حسني، دروس في علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 123.

⁽⁵¹³⁾ فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 197.

والحصول على السلع اللازمة، وقد ترتب على ذلك نشأة المشروعات التجارية الكبيرة التي تميزت بعدة خصائص كان لكل منها تأثير على نوع من الجرائم.

ونتيجة هذا التبادل الاقتصادي ازداد عدد الجرائم المرتكبة، لا سيما جرائم خيانة الأمانة من قبل مديري ومندوبي المشروعات التجارية، ثم أسهم ذلك في إتاحة الفرصة لارتكاب جرائم التزوير في المحررات الرسمية والعرفية، كما أن جرائم الغش التجاري وجرائم الاحتيال أصبحت ترتكب بشكل كبير بعد أن تفاقمت المنافسة غير المشروعة لتصرف منتجات الشركات المختلفة⁽⁵¹⁴⁾.

ثالثاً: ارتفاع مستوى المعيشة

صاحب الاقتصاد الصناعي وظهور المشروعات الصناعية والتجارية أن ازداد الإنتاج، وبالتالي ازداد عرض كمية كبيرة من المنتجات، مما ترتب عليه انخفاض أسعارها، فتمكّن عدد أكبر من الناس من الحصول عليها، فارتفع مستوى المعيشة لدى أكثر أفراد المجتمع. وقد كان لارتفاع مستوى المعيشة عدة آثار فيما يتعلق بالظاهرة الإجرامية.

فمن ناحية، استطاع أكثر الأفراد إشباع أغلب احتياجاتهم، وأدى ذلك إلى انخفاض نسبة جرائم السرقة التي تدفع إليها الحاجة في أغلب الأحيان.

ومن ناحية أخرى، فإن شعور الأفراد بإشباع أغلب احتياجاتهم مال بأحوالهم النفسية نحو الهدوء، مما كان له أكبر الأثر في الهبوط بنسبة جرائم الاعتداء على الأشخاص.

ولكن إذا كان ارتفاع مستوى المعيشة قد هبط بمستوى جرائم السرقة والعنف، فإنه من ناحية أخرى قد أدى إلى ارتفاع ملحوظ في نسبة جرائم الاعتداء على العرض. وتفسير ذلك إلى أن ارتفاع مستوى المعيشة، سهّل على الكثير من الأفراد ارتياد أماكن اللهو والترفيه بما تقدمه من فقرات وبرامج وعروض مبتدلة للنساء، مما يدفعهم إلى الانحراف لإشباع شهواتهم بطريق غير مشروع⁽⁵¹⁵⁾.

الفرع الثاني

التقلبات الاقتصادية

يقصد بالتقلبات الاقتصادية، التغيير الذي يطرأ على بعض الظواهر الاقتصادية الجزئية، ويتميز هذا التغيير عن التطور الاقتصادي بأنه يتم بسرعة ولا يثبت طويلاً، وإنما يكون عرضة للتغيير بعد فترة

⁽⁵¹⁴⁾ الدكتور محمد أحمد المشهداني، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 100.

⁽⁵¹⁵⁾ الدكتور يسر أنور والدكتورة أمال عبد الرحيم، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 224.

وجيزة. ومن أمثلته: حدوث بعض الأزمات الاقتصادية، وارتفاع أو انخفاض أسعار بعض السلع، ثم تقلبات الدخل الفردية⁽⁵¹⁶⁾. ولسوف ندرس الصور الثلاث: الأزمات الاقتصادية، تقلبات الأسعار، وتقلبات الدخل، لبيان مدى تأثير كل منها في الظاهرة الإجرامية.

أولاً: الأزمات الاقتصادية وأثرها في الظاهرة الإجرامية

أي دولة تقع في أزمة اقتصادية تكون معرضة لحدوث اضطرابات ومشاكل داخلية تؤثر في حياة الناس وسلوكهم، بما في ذلك السلوك الإجرامي بطبيعة الحال. ومن هذه الأزمات انهيار قيمة العملة زمن الحرب أو بعد الحرب. وقد شهدت ألمانيا حدثاً من هذا النوع في الفترة ما بين عامي (1923-1925). ولوحظ هناك أن ظاهرة الإجرام تأثرت بهذا الحدث إلى حد كبير. فقد زادت كمية الجرائم بوجه عام من جهة، واختلف توزيعها على مختلف الجرائم من جهة أخرى، فكأن التضخم أصاب الجريمة في حجمها وفي نوعها. فأما جرائم الإيذاء فقد انخفض عددها بمقدار النصف، ومثلها الجرائم الخلقية. أما جرائم الإجهاد فقد تضاعفت، وكذلك جرائم استعمال العنف ضد الموظفين. وعلّل الباحثون انخفاض جرائم الإيذاء بقلة إقبال الناس على الخمر لارتفاع سعرها، وبسوء التغذية، وبالحالة النفسية العامة. أما جرائم الإجهاد فزادت زيادتها إلى ازدياد الفاقة والإشفاق من الإنجاب في ظروف عصيبة كهذه. وأما الجرائم الواقعة على الموظفين فكان مبعث الزيادة فيها حالة اليأس والسخط على السلطة العامة التي ملأت نفوس الناس. غير أن جرائم المال بمختلف صورها ارتفعت ارتفاعاً مخيفاً، إذ بلغت الزيادة فيها 250%، وإن كانت نسبة الزيادة مختلفة في كل نوع منها. فأما جريمة السرقة فقد قفزت في فترة التضخم إلى ثلاثة أمثال ما كانت عليه من قبل، سواء في ذلك السرقات البسيطة والمقترنة بظروف مشددة. وأما إخفاء الأشياء المتحصلة من جريمة فقد تضاعفت ست مرات. وطراً كذلك اختلاف على نوع المال المسروق؛ فقد استهدفت السرقة المنقولات ذات القيمة الحقيقية. أما الأموال النقدية السائلة فقد عجز للصوص عنها لانخفاض قيمتها⁽⁵¹⁷⁾.

كما شهدت مثل هذه الحالة من انخفاض قيمة العملة وارتفاع نسبة الجريمة كل من لبنان خلال الحرب الأهلية في السبعينات من القرن الماضي، والعراق خلال حصاره من قوات التحالف بزعمارة الولايات المتحدة في التسعينات من القرن الماضي، واليونان خلال عامي 2011 و 2012. ومن أبرز الجرائم التي تظهور وقت الأزمات الاقتصادية جرائم الانتحار إلى جانب جرائم السرقة والاعتداء على الآخرين والإجهاد.

⁽⁵¹⁶⁾ فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 200.

⁽⁵¹⁷⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 264.

ففي إحصائية جنائية يابانية صدرت في شهر كانون ثاني 2011 أشارت إلى أن عدد المنتحرين ومحاولي الانتحار في اليابان بلغ (31560) شخصاً عام 2010 متجاوزاً حاجز الـ (30) ألفاً للعام الثالث على التوالي، وبشكل الرجال حوالي 70% من المنتحرين. وترجع الإحصائية أسباب الانتحار لدى أغلبية المنتحرين إلى الأزمات الاقتصادية التي تشهدها اليابان خلال السنوات الأخيرة⁽⁵¹⁸⁾.

وفي دراسة أمريكية ثانية صدرت في شهر نيسان عام 2011 أشارت إلى وجود علاقة وثيقة بين معدلات الانتحار والتغيرات الرئيسية في الاقتصاد الأمريكي، وذكرت الدراسة أن حالات الانتحار في الولايات المتحدة ازدادت بشكل حاد أثناء فترة الكساد الكبير مسجلة مستوى قياسياً بلغ (18) حالة من بين كل (100) ألف أمريكي عام 1928، و (22) حالة بين كل 100 ألف عام 1932، وشهدت فترات أخرى من التباطؤ الاقتصادي زيادة في حالات الانتحار ومنها الفترة بين عامي 1937 و 1938، والفترة من 1973 إلى 1975، والفترة بين عامي 1980 و 1982. وعلى العكس تراجعت معدلات الانتحار أثناء فترات الازدهار مثل فترة الحرب العالمية الثانية، والنمو الذي استمر عشرة أعوام من 1991 إلى 2001. إلا أن معدلات الانتحار عادت إلى الارتفاع عامي 2008 و 2011 بسبب أزمة العقارات والبنوك⁽⁵¹⁹⁾.

وفي دراسة بريطانية ثالثة صدرت في شهر تموز 2011 أكدت أن عدد حالات الانتحار في أوروبا ارتفع بشكل واضح وقت الأزمة المالية في دول الاتحاد الأوروبي. وأشارت الدراسة التي قام بها باحثون بريطانيون وأمريكيون من جامعة- كامبريدج- أنه بالرغم من تزايد حالات الانتحار عام 2008 في الدول حديثة الانضمام للاتحاد الأوروبي بنسبة 1% عن عام 2007، إلا أن هذه النسبة قفزت مرة واحدة إلى 7% عام 2008 مقارنة بالعام الذي سبقه في الدول قديمة العضوية بالاتحاد الأوروبي، ثم استمر هذا الارتفاع بمتوسط 5% على الأقل في كل دولة حديثة الانضمام في الاتحاد الأوروبي والدول القديمة على السواء حتى منتصف عام 2011⁽⁵²⁰⁾.

ثانياً: تقلبات الأسعار وأثرها على الظاهرة الإجرامية

تعني تقلبات الأسعار عدم ثباتها واستقرارها، فهي ترتفع وتنخفض دون ثبات، وهذا التغيير له تأثير على الجريمة في الحالتين ارتفاعاً وانخفاضاً.

1) أثر ارتفاع الأسعار

دلّت الإحصاءات الجنائية في دول كثيرة على رأسها فرنسا وانجلترا وألمانيا على أن ارتفاع أسعار المواد الغذائية الأساسية كالقمح مثلاً يترتب عليه زيادة نسبة ارتكاب بعض الجرائم، وبصفة خاصة

⁽⁵¹⁸⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 1/8/2011، ص32. نقلاً عن وكالة الأنباء الألمانية (د ب أ).

⁽⁵¹⁹⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 16/4/2011، ص36. نقلاً عن وكالة رويتر.

⁽⁵²⁰⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 7/8/2011، ص31. نقلاً عن وكالة الأنباء الألمانية (د ب أ).

جرائم السرقة، وجرائم الاعتداء على الأشخاص. وتفسير ذلك فيما يتعلق بازدياد نسبة جرائم السرقة أن ذوي الدخل المحدود، وهم العمال غالباً، يعجزون عن إشباع احتياجاتهم الكاملة من هذه المواد بالطرق المشروعة فيلجأ كثير منهم إلى السرقة لتوفير وسيلة إشباع هذه الاحتياجات، ومن ناحية أخرى، فإن ارتفاع أسعار هذه السلع يترتب عليه نقص في حجم الطلب عليها، فيقل تصريف المعروض منها مما يترتب عليه قلة ربح المنتجين لها، فيعمدون إلى الإقلال من الإنتاج حتى يتناسب المعروض منه مع الطلب عليه. وقلة الإنتاج تعني الاستغناء عن بعض العمال فيتعرض هؤلاء للبطالة، والبطالة تعتبر عاملاً دافعاً إلى ارتكاب جرائم السرقة⁽⁵²¹⁾.

أما فيما يتعلق بازدياد نسبة جرائم الاعتداء على الأشخاص كأثر لارتفاع الأسعار فتفسيره يسير: فالعمال الذين يتعرضون لقسوة البطالة أو عدم كفاية دخلهم لإشباع حاجاتهم الأساسية، يعانون من الاضطراب النفسي، والتوتر العصبي، مما يجعلهم يثورون لأتفه الأسباب، ويدفعهم ذلك أحياناً إلى الاعتداء على الغير لا سيما في صورة الضرب أو الجرح.

أما إذا صاحب ارتفاع الأسعار ارتفاع أو زيادة في الدخل، فإن ذلك لا يؤثر على الظاهرة الإجرامية، لأن القوة الشرائية لدخل الفرد تبقى ثابتة. وقد أكدت الإحصائيات أن ارتفاع سعر القمح لا يؤدي إلى زيادة السرقة إذا صاحبه زيادة في دخول الأفراد⁽⁵²²⁾.

(2) أثر انخفاض الأسعار

إن انخفاض الأسعار، يعني ارتفاع مستوى المعيشة، وبالتالي انخفاض نسبة جرائم السرقة، حيث يستطيع أغلب الأفراد تحقيق مطالبهم الحيوية بالطرق المشروعة. ولكنه يؤدي في ذات الوقت إلى زيادة نسبة جرائم الاعتداء على العرض، بالنظر إلى أن انخفاض الأسعار يترتب عليه توفير جزء من الدخل يدفع كثيراً من الأفراد إلى إنفاقه في البحث عن مزيد من الإشباع لشهواتهم فيتناولون المسكرات التي تضعف السيطرة على الإرادة وتفتح المجال أمام إشباع الغرائز بالطرق غير المشروعة مما يزيد من نسبة جرائم الاعتداء على العرض.

على أنه يجب أن يلاحظ أن تأثير انخفاض الأسعار في هذه الصورة يفترض ثباتاً في الدخل الفردي. أما إذا صحب انخفاض الأسعار، انخفاض في الدخل فإن الظاهرة الإجرامية لا تتأثر في هذه الحالة لأن القيمة الحقيقية أو القوة الشرائية للدخل تظل ثابتة من حيث الواقع، وإن كان الدخل قد انخفض من الناحية الظاهرية⁽⁵²³⁾.

⁽⁵²¹⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 201.

⁽⁵²²⁾ الدكتور فتوح الشاذلي، أساسيات علم الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 216.

⁽⁵²³⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 202.

والحقيقة أن انخفاض أو ارتفاع الأسعار لا يحدث أثره في الظاهرة الإجرامية إلا إذا تضافر مع غيره من الظواهر الاقتصادية، وما تقلب الدخل إلا إحدى صور تلك الظواهر الاقتصادية⁽⁵²⁴⁾.

ثالثاً: أثر تقلبات الدخل في الظاهرة الإجرامية

تعني تقلبات الدخل عدم ثباتها واستقرارها، فهي ترتفع أحياناً وتنخفض أحياناً أخرى، ويختلف تأثير ذلك في الظاهرة الإجرامية.

1) أثر انخفاض الدخل على الجريمة

ثبت لعلماء الإجرام أن العلاقة بين الدخل الحقيقي وظاهرة الإجرام إيجابية، وأنها قوية بوجه عام، وعلى وجه التحديد بالنسبة لجرائم المال؛ فانخفاض الدخل الحقيقي يؤدي إلى زيادة في جرائم المال، وارتفاعه يؤدي إلى انخفاضها. ولكن هذه العلاقة تنقطع في بعض الحالات، وذلك عندما يبلغ الدخل حداً يكفي للوفاء بالضروريات ويتجاوزها أيضاً، بحيث لا يقوى الانخفاض اليسير فيه، ولا الارتفاع اليسير في الأسعار على التأثير في قدرة الفرد على إشباع حاجاته الضرورية. ففي هذه الحالات لا يؤدي انخفاض الدخل ولا ارتفاعه إلى ارتفاع مقابل أو انخفاض مضاد في ظاهرة الإجرام. أما بالنسبة للجرائم الواقعة على الأشخاص فلم يلحظ الباحثون وجود علاقة بين تقلب الدخل وبين هذا النوع من الإجرام⁽⁵²⁵⁾.

2) أثر ارتفاع الدخل في الجريمة

يؤدي ارتفاع دخل الفرد إذا افترضنا ثبات الأسعار إلى زيادة القوة الشرائية له، وبذلك يتمكن الفرد من إشباع حاجاته الفردية ميسراً وسهلاً، ومن ثم تقل جرائم السرقة، إلا أنه قد تغري هذه الظروف بعض الأفراد إلى زيادة ثروتهم بطرق غير شرعية فتكثر بذلك جرائم الاحتيال وإساءة الائتمان والرشوة. كما أن وجود فائض من الدخل الفردي قد يدفع بعض الأفراد إلى ارتياد أماكن اللهو وتناول المشروبات الكحولية والعقاقير المخدرة، وما ينجم عن ذلك ارتكاب الجرائم الأخلاقية. وفي مثل هذا الوضع يمكن القول أن للغنى أو الثراء أثراً غير مباشر على الظاهرة الإجرامية⁽⁵²⁶⁾.

لهذا، فإن ارتفاع الدخل يؤدي إلى انخفاض نسبة الجرائم، وبالعكس يؤدي انخفاض الدخل إلى ارتفاع نسبة الجرائم المذكورة. ومع ذلك فالعلاقة بين تغيرات الأجور وبين جرائم المال ليست من

⁽⁵²⁴⁾ الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 229.

⁽⁵²⁵⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 267.

⁽⁵²⁶⁾ الدكتور محمد صبيح نجم، أصول علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 80.

القوة والوضوح كالعلاقة بين هذه الجرائم وبين تقلبات الأسعار نظراً لأن التغيير في الأجور لا يتم عادة بذات السرعة التي تطرأ بها تقلبات الأسعار، فلا يكون لهذا التغيير ذات الأثر على ظاهرة الإجرام⁽⁵²⁷⁾.

المطلب الثالث

الظواهر الاقتصادية الخاصة والجريمة

يقصد بالظروف الاقتصادية الخاصة تلك الظروف التي يتعرض لها شخص معين نتيجة اضطراب اقتصادي تبلور من تطور اقتصادي أو تقلبات اقتصادية طرأت على المجتمع، أو نتيجة لظروف خاصة أحاطت به وحده، قد يكون لها تأثير على السلوك الإجرامي للفرد. ومن أهم الظواهر الاقتصادية الخاصة التي تؤثر في الظاهرة الإجرامية هي عامل الفقر وعامل البطالة. وسنتناول كل منهما في فرع مستقل.

الفرع الأول

تأثير الفقر في الظاهرة الإجرامية

اختلفت الآراء حول علاقة الفقر بالجريمة. والموضوع ذو ثلاث شعب، أولها تحديد المراد بالفقر، والثاني علاقة الفقر بالجريمة، والثالث تفسير هذه العلاقة.

ماهية الفقر

للفقر مفهومان، أحدهما شخصي، والآخر موضوعي:

وطبقاً للمفهوم الشخصي، يعتبر الشخص فقيراً إذا اشتدت حالته وحاجته إلى شيء وعجزت موارده عن تحقيقه. وذلك هو الفقر النسبي، وهو يختلف بداهة من شخص لآخر. فمن لا يجد قوت يومه يعتبر فقيراً. ومن تقعد به موارده عن الانتقال من مسكنه السيء إلى مسكن صحي رحب يعد نفسه فقيراً، ومن يعجز عن قضاء عطلة الصيف مع أسرته على شاطئ البحر يعلل عجزه بفقره، ومن ترهقه أزمة المواصلات ولا يملك مع ذلك ثمن سيارة يشتريها يظن نفسه فقيراً، ومن يقتني سيارة صغيرة عتيقة الطراز ولا يستطيع أن يستبدل بها أخرى أكبر منها حجماً وأحدث طرازاً يوهم نفسه بأنه فقير.

⁽⁵²⁷⁾ الدكتور عمر السعيد رمضان، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص122.

أما طبقاً للمفهوم الموضوعي، فيتحدّد الفقر على أسس موضوعية. ويقتضي ذلك ابتداء تعيين حد أدنى من الحاجات ينظر إليها على أنها ضرورية في زمان ومكان محدّدين، فإن عجزت موارد فرد عن الوفاء بها عدّ فقيراً، وإن وسعه ذلك فليس بفقير. وطبقاً لهذا المعيار لا يقام للإحساس الشخصي وزن بطبيعة الحال، ولهذا لا يختلف معنى الفقر باختلاف الأشخاص. وهذا المعنى أقرب إلى المقصود بالفقر في كلام العرب؛ فالفقير عند أهل اللغة هو المفقر الذي نزعت فقرة من ظهره فانقطع صلبه ولصق بالأرض، وذلك كناية عن فداحة عجزه.

وعلى أساس ما تقدم يختلف مفهوم الفقر تبعاً لاختلاف الزمان والمكان. فمن الحاجات ما يعتبر ترفياً في عصر وضرورياً في غيره، فلا يعد العاجز عن إشباعها فقيراً في الأول ويكون فقيراً في الثاني. وكذلك الشأن بالنسبة إلى عامل المكان؛ فمن يعتبر فقيراً في أمريكا أو أوروبا قد لا يعتبر كذلك في إفريقيا أو في آسيا. ولما كانت قدرة الشخص على إشباع حاجاته يحددها دخله، فإن هذا الدخل هو أصدق معيار لحالته. ويمكن التعرف على الدخل بعدة طرق ليس يعيننا بيانها، وحسبنا أن نؤكد أن تصنيف الناس إلى فقراء يعتمد أساساً على مقدار دخولهم⁽⁵²⁸⁾.

صلة الفقر بالجريمة

أثبتت كثير من الإحصاءات الجنائية صلة قوية بين الفقر والظاهرة الإجرامية، فقد بيّن إحصاء أجري في إنجلترا أن 56% من الأحداث المجرمين ينتمون إلى أسر تعاني من الضيق الاقتصادي، كذلك أثبت إحصاء آخر أجري في الولايات المتحدة الأمريكية أن أكثر من 75% من الأحداث الجانحين ينتمون إلى أسر فقيرة تعتمد على المعونة المالية من الهيئات الاجتماعية. وإحصاء آخر في أمريكا يؤكد أن 90% ممن قبض عليهم في خلال عدة سنوات كانوا ينتمون إلى أفقر الأسر⁽⁵²⁹⁾. ويجب ألا نطلق القول بأن الصلة قائمة بين الفقر والظاهرة الإجرامية بوجه عام، فالفقر يرتبط بجرائم الأموال وبصفة خاصة جرائم السرقة. ولا شأن للفقر بكثير من الجرائم، كجرائم الاعتداء على العرض، اللهم إلا إذا كان الدافع إليها هو العجز عن الإنفاق على الزواج. كذلك لا شأن للفقر بجرائم الدم أو القدر... الخ، فالجرائم التي لا يكون الدافع إليها هو الفقر، قد يرتكبها أفراد من طبقات المجتمع المختلفة. وقد عزا العالم الأمريكي (سندلاند) ارتكاب الجريمة من أفراد لهم مكانتهم في المجتمع إلى أن ما يملكه هؤلاء من

⁽⁵²⁸⁾ الدكتور عوض محمد، مبادئ علم الإجرام، المرجع السابق، ص 268، 269.

⁽⁵²⁹⁾ أكدت دراسة أمريكية صدرت في شهر أيلول عام 2011 أن خمس سكان نيويورك فقراء. وجاء في الدراسة التي قامت بها الهيئة الأمريكية للإحصاء السكاني أن نسبة الفقر في مدينة نيويورك ارتفعت بنسبة 1.4% عام 2010 ليصبح عدد فقرائها (1.6) مليون شخص. وعزا باحثو الدراسة هذه الزيادة الكبيرة في عدد الفقراء إلى الركود الاقتصادي الذي أصاب المدينة (صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 7/8/2011، ص 31. نقلًا عن وكالة الأنباء الألمانية - د ب أ).

أموال وما يتمتعون به من نفوذ في المجتمع، يُيسّر لهم سبيل ارتكاب الجريمة، ويعينهم على إخفاء أمرها عن السلطات⁽⁵³⁰⁾.

تفسير الصلة بين الفقر والظاهرة الإجرامية

اختلف العلماء في تفسير الصلة بين الفقر والجريمة، فأنصار المذهب الاشتراكي يعتبرون الفقر سبباً للجريمة، بينما يعتقد البعض الآخر أن الفقر والجريمة يرجعان إلى شذوذ في شخصية الفرد وأنهما بهذا النحو يعتبران نتيجتين لسبب واحد ولكن لا يعد أحدهما سبباً للآخر. وبعض أولئك الذين ينكرون الفقر كسبب للجريمة ينظرون إلى هذا الشذوذ المزعوم في الشخصية على أنه نقص خلقي يلام عليه صاحبه من الوجهتين الأخلاقية والدينية، والبعض الآخر منهم هم من علماء الأنثروبولوجيا الإجرامية أو غيرهم من العلماء الذين يعتبرون هذا الشذوذ بمثابة علامات مرضية لا يمكن أن يجعل من صاحبه محلاً للوم أخلاقي أو ديني. إلا أن الحقيقة تؤكد صحة رأي أنصار المذهب الاشتراكي⁽⁵³¹⁾.

لهذا، فإن الشخص الذي لا يجد أمامه وسيلة لإشباع حاجاته إلا الجريمة فيسلك سبيلها. وفضلاً عن ذلك فللفقر آثار غير مباشرة تنهي بدورها إلى السلوك الإجرامي، كجرائم الاعتداء على العرض. فقد لا يستطيع الفرد الزواج لضيق إمكانياته المالية، مما يدفعه لإشباع غريزته الجنسية بطرق غير مشروعة، وحتى إذا أتيح له الزواج فقد لا يتوافق لديه ما ينفق على زوجته وأسرتها الأمر الذي قد يدفع بالزوجة إلى الانحراف وتشرد الأبناء وانضمامهم إلى عصابات إجرامية طلباً للمال⁽⁵³²⁾.

ومن آثار الفقر غير المباشرة، اقتران الفقر بسوء التغذية، الذي يترتب عليه ضعف الجسم والعقل وعدم القدرة على مقاومة الأمراض. وقد تناولنا في وقت سابق أن المرض قد يكون من العوامل الإجرامية الداخلية. كذلك قد تضطر الزوجة بسبب الفقر إلى الخروج إلى ميدان العمل سواء مع زوجها أو بسبب مرض زوجها. وفي هذه الحالة يترك الأبناء بغير رعاية وإشراف الأمر الذي قد يدفعهم إلى التشرد والانحراف نحو الشر والجريمة تحت تأثير الإغراء بالمال⁽⁵³³⁾.

ففي الأراضي الفلسطينية ونتيجة استمرار الاحتلال الإسرائيلي وتزايد نسبة البطالة فإن الفقر تعاطم تأثيره على العائلات وخاصة الأسر كثيرة العدد، مما دفع بعض الأحداث إلى ارتكاب جرائم السرقة. وقد أشارت إحصائية عام 1997 أن بين (816) حدثاً أتهموا بأفعال إجرامية كان بينهم (582)

⁽⁵³⁰⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 204.

⁽⁵³¹⁾ الدكتور عمر السعيد رمضان، دروس في علم الإجرام، المرجع السابق، ص 127.

⁽⁵³²⁾ الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 234.

⁽⁵³³⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص 204.

أحداث من عائلات تزيد على سبعة أفراد. أما إحصائية عام 1998 فكان عدد الأحداث الذين اتهموا بأفعال إجرامية (706) أحداث، كان بينهم (461) حدثاً من عائلات يزيد عددها على سبعة أفراد⁽⁵³⁴⁾.

وفي إحصائية فلسطينية أخرى صدرت عام 2009، جاء فيها أن عدد الأحداث الذين اتهموا بأفعال إجرامية في الضفة الغربية عام 2008 كان (1488) حدثاً، كان بينهم (859) حدثاً من أسر تزيد على سبعة أفراد، و (554) حدثاً من أسر ما بين (5-7) أفراد، و (75) حدثاً من أسر ما بين (1-4) أفراد. كما أظهرت ذات الإحصائية أنه كان بين هؤلاء الأحداث (504) حدثاً من أسر ذات دخل ضعيف، و (609) حدثاً من أسر ذات دخل متوسط، و (375) من أسر ذات دخل جيد⁽⁵³⁵⁾.

وفي دراسة ميدانية عراقية اعترف (74) سجيناً من أصل (100) سجين في سجن أبو غريب عام 1982 بأن فقرهم وعوزهم وإفلاسهم هو الذي دفعهم للقيام بالسرقة التي قادتهم في نهاية المطاف إلى السجن. وأشارت الدراسة أن هؤلاء السجناء ارتكبوا جرائمهم بسبب قلة رواتبهم وأجورهم وكبير أعداد عائلاتهم، خاصة أن الدخل الشهري انخفض بشكل كبير في العراق بسبب الحرب العراقية الإيرانية التي استمرت طيلة سنوات الثمانينات من القرن الماضي⁽⁵³⁶⁾.

في دراسة عراقية أخرى نشرت في بغداد عام 2000 ذكرت أن الفقير يدفع بعض الأسر لتشغيل أطفالها في أعمال تؤدي بهم في نهاية المطاف إلى الانحراف نحو الجريمة. ومن هذه الأعمال بيع السجائر في الشوارع والبارات والملاهي الليلية، ومسح الأضحية في الأزقة والشوارع⁽⁵³⁷⁾.

وفي إحصائية يابانية صدرت عام 2011، أظهرت أن سارقي المحلات ممن تزيد أعمارهم على (65) عاماً في المجتمع الياباني تزايد عددهم بنسبة 1.3% في عام 2010 مسجلاً (27362) حالة سرقة. وأظهرت الإحصائية التي قامت بها هيئة الشرطة الوطنية في اليابان أن 84.9% من بين المسنين السارقين قالوا أنهم قاموا بسرقة طعام بسبب عدم قدرتهم على توفير احتياجاتهم⁽⁵³⁸⁾.

ومن أحدث حالات الانتحار بسبب الفقر، فقد أقدم زوجان إيطاليان في أوائل عام 2012 على الانتحار في أحد الفنادق الإيطالية بعد تناولهما عبوة حبوب منومة، وذلك بسبب فقرهما الذي استمر عدة سنوات. وقد ترك الزوجان المنتحران رسالة ذكرا فيها: "نهدي هذا الانتحار المزدوج إلى رئيس الوزراء الإيطالي السابق سيلفيو بيرلكسوني...".

⁽⁵³⁴⁾ الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، إحصائية الجريمة والضحية لعامي 1997 و 1998، التقرير السنوي 1999.

⁽⁵³⁵⁾ الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، إحصائية الجريمة والضحية لعام 2008.

⁽⁵³⁶⁾ الدكتور عماد ربيع والدكتور فتحي الفاعوري والدكتور محمد العفيف، أصول علم الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص 79.

⁽⁵³⁷⁾ صحيفة الأيام الفلسطينية، يوم 2000/2/7، ص 18.

⁽⁵³⁸⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2011/7/8، ص 36. نقلاً عن وكالة الأنباء الألمانية (د ب أ).

وكان الزوجان قد نشرا عدة رسائل مفتوحة إلى المسؤولين في الصحافة الإيطالية خلال عام 2010 شرحا فيها عن وضعهما الصعب، وطالبا بمساعدتهما ومساعدة كل العائلات الفقيرة. كما تحدثا في محطة تلفزيونية محلية عن ذات الموضوع وقالوا: "إن الموت أفضل لهما من العيش..."⁽⁵³⁹⁾.

الفرع الثاني

تأثير البطالة في الظاهرة الإجرامية

يقصد بالبطالة توقف العامل عن العمل رغم قدرته عليه، وذلك لعزوفه عنه أو لعدم وجود فرصة عمل له، مما يعني حرمانه من مورد رزق ثابت فيعجز عن إشباع حاجاته الضرورية بالوسائل المشروعة⁽⁵⁴⁰⁾. وتعتبر البطالة من الآثار الخطيرة لارتفاع الأسعار.

وفي حالة عجز العامل عن إشباع حاجاته الضرورية بالطرق المشروعة قد يضطر أحيانا إلى سلوك الجريمة التي قد تتخذ صورة التشرد أو ارتكاب جرائم الاعتداء على الأموال وبصفة خاصة السرقة. وللبطالة- فضلاً عن هذه الصلة المباشرة بينها وبين الجريمة- آثار غير مباشرة، فعجز الفرد عن الإنفاق للحصول على حاجاته الضرورية يترتب عليه قلقه وتوتره وحقده على المجتمع مما قد يدفعه إلى ارتكاب جرائم الاعتداء على الأشخاص.

كذلك قد يمتد أثر البطالة الخطير إلى الأبناء، فهم إذ يرون آباءهم عاجزين عن الإنفاق عليهم يتلمسون ذلك في جماعة غير جماعة الأسرة، فتفتح لهم العصابات الإجرامية ذراعها لينحدروا بعد ذلك في مهاوي الإجرام. وأخيراً قد يكون للبطالة أثر على الزوجة التي يعجز زوجها عن الإنفاق عليها، فقد يترتب على ذلك الطلاق، وهو من الأسباب التي تدفع الأبناء إلى الإجرام، كما قد تظل الرابطة الزوجية ولكن تحاول الزوجة توفير سبيل للعيش وربما تضل الطريق فترتكب جرائم الدعارة استجابة لإغراء بريق المال⁽⁵⁴¹⁾.

وأشار التقرير الإحصائي الجنائي لإدارة المعلومات الجنائية في مديرية الأمن العام في الأردن لعام 2010 أن عدد الجرائم التي ارتكبتها العاطلون عن العمل (5378) جريمة من مجموع الجرائم العام البالغة (53362)، بنسبة 10.08%. بينما انخفض عددها عام 2011، فقد بلغ 3158 جريمة من مجموع الجرائم المرتكبة في المملكة والبالغة 31475 جريمة.

⁽⁵³⁹⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2012/1/16، ص30.

⁽⁵⁴⁰⁾ الدكتور محمد عبد الله الوريكات، أصول علمي الإجرام والعقاب، المرجع السابق، ص234.

⁽⁵⁴¹⁾ الدكتورة فوزية عبد الستار، مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، المرجع السابق، ص205.

وفيما يلي عدد أنواع الجرائم المرتكبة من قبل العاطلين عن العمل في الأردن عام 2010، ونسبة كل نوع من مجموع الجرائم المرتكبة منهم وبالبالغة (5378) جريمة⁽⁵⁴²⁾:

الجنايات والجنح التي تقع على الإنسان	1055 جريمة	11.15% من مجموع الجرائم
الجرائم المخلة بالثقة العامة	42 جريمة	11.73% من مجموع الجرائم
الجرائم التي تقع على الأموال	2767 جريمة	8.54% من مجموع الجرائم
الجرائم التي تمس الأسرة والدين	64 جريمة	29.09% من مجموع الجرائم
الجرائم التي تقع على الإدارة العامة	232 جريمة	12.85% من مجموع الجرائم
الجرائم المخلة بالإدارة القضائية	5 جرائم	11.36% من مجموع الجرائم
الجرائم التي تشكل خطراً على السلامة العامة	290 جريمة	11.95% من مجموع الجرائم
الجرائم المخلة بالأخلاق والآداب العامة	235 جريمة	16.57% من مجموع الجرائم
جرائم أخرى	688 جريمة	13.14% من مجموع الجرائم

والملاحظ من خلال الإحصائية السابقة أن جرائم الاعتداء على الأموال هي الأكثر كماً والمرتكبة من قبل العاطلين عن العمل حيث بلغت (2767) جريمة موزعة على الشكل التالي⁽⁵⁴³⁾: سرقة جنائية (388) جريمة، سرقة جنحوية (674) جريمة، حيازة وشراء المسروقات (88) جريمة، شروع بالسرقه (77) جريمة، الاحتيال (225) جريمة، إساءة الائتمان (39) جريمة، الإضرار بمال الغير (1155) جريمة، سرقة السيارات (115) جريمة، وتحرير شيك بدون رصيد (6) جرائم.

كما تأتي جرائم الاعتداء على الإنسان في المرتبة الثانية، فقد ارتكب العاطلون عن العمل (1055) جريمة، كانت موزعة على الشكل التالي⁽⁵⁴⁴⁾: الشروع بالقتل (52) جريمة، القتل العمد (8) جرائم، القتل القصد (2) جريمة، القتل الخطأ (1) جريمة، الإيذاء البليغ (93) جريمة، الذم والقدح والتحقيق (513) جريمة، التهديد (299) جريمة، وخرق حرمة المنازل (87) جريمة.

وقد تبين أن أكثر الجناة ارتكاباً لجرائم القتل العمد والقصد هم فئة العاطلين عن العمل، حيث بلغ عددهم (95) جانباً من مجموع الجناة البالغ عددهم (186) جانباً، بنسبة 51.08%. فقد جاء في

⁽⁵⁴²⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لسنة 2010، ص 39.

⁽⁵⁴³⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لسنة 2010، ص 42.

⁽⁵⁴⁴⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لسنة 2010، ص 42.

الإحصائية الجنائية لإدارة المعلومات الجنائية في مديرية الأمن العام في الأردن لعام 2010 أن التوزيع المهني لجناة جرائم القتل العمد والقصد، كان على الشكل التالي⁽⁵⁴⁵⁾:

51.08%	95 جانبياً	بلا عمل
32.26%	60 جانبياً	أعمال حرة
9.14%	17 جانبياً	طالب
3.76%	7 جناة	عسكري
2.15%	4 جناة	موظف
1.61%	3 جانبيات	ربة بيت
100%	186 جانبياً	المجموع

ويلاحظ أيضاً أن أعلى نسبة للمجني عليهم في جرائم القتل العمد والقصد هم من فئة العاطلين عن العمل، بنسبة 52.46%. وكان التوزيع المهني للمجني عليهم على الشكل التالي⁽⁵⁴⁶⁾:

52.46%	64 مجنياً عليه	بلا عمل
19.67%	24 مجنياً عليه	أعمال حرة
2.46%	3 مجني عليه	طالب
7.38%	9 مجني عليهم	عسكري
4.1%	5 مجني عليهم	موظف
13.93%	17 مجنياً عليها	ربة بيت
100%	122 مجني عليه	المجموع

من ناحية ثانية، فإن البطالة تؤدي أحياناً إلى العنف الأسري والاعتداء على النساء، فقد أظهرت دراسة صدرت في شهر تموز 2011 في قطاع غزة أن 62% من النساء المعتدى عليهن من قبل أزواجهن كان سببه مكوث الأزواج في المنازل بسبب عدم العمل الذي سببه الانقسام الفلسطيني

⁽⁵⁴⁵⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لسنة 2010، ص 35.

⁽⁵⁴⁶⁾ مديرية الأمن العام في الأردن، إدارة المعلومات الجنائية، التقرير الإحصائي الجنائي لسنة 2010، ص 36.

الفلسطيني⁽⁵⁴⁷⁾. كما أظهرت دراسة مغربية صدرت عام 2011 أن تفاقم العنف ضد النساء في المغرب يرجع إلى مشكلة البطالة والهشاشة الاجتماعية. وأضافت الدراسة التي قامت بها المندوبية السامية للتخطيط حول العنف ضد المرأة أن بيت الزوجية كان على رأس الأماكن الممارس فيها العنف بنسبة 55%. بينما كانت الأماكن خارج بيت الزوجية بنسبة 45%، وخاصة في أماكن العمل. كما أن العنف في الوسط الحضري كان أعلى منه مرتين في الوسط القروي. وشملت الدراسة (8300) امرأة تتراوح أعمارهن من (18-64) عاماً تعرضن لعنف عام 2009⁽⁵⁴⁸⁾.

وفي أعرب وأبشع جريمة قام بها أحد العاطلين عن العمل في نهاية عام 2011، ما جرى في مدينة القليوبية بمصر عندما قام زوج ببيع كلية زوجته دون علمها. وتفصيل الجريمة أن شاباً عاطلاً عن العمل قام بتخدير زوجته عن طريق وضع "مخدر" لها في كوب عصير، وعندما شعرت بالإعياء اصطحبها بحجة الكشف عليها إلى أحد المراكز الطبية، وقام هناك بالاتفاق مع بعض الأطباء بسرقة كليتها وبيعها لأحد المرضى بمبلغ (12) ألف جنية مصري. وبعد عودتها إلى المنزل بأيام شعرت الزوجة بالتعب، فذهبت لإجراء صورة أشعة، فأخبرها الطبيب أن كليتها اليمنى غير موجودة...؟! فقامت بإبلاغ الشرطة التي قامت بدورها باعتقال الزوج وتقديمه إلى المحاكمة⁽⁵⁴⁹⁾.

كما تؤدي البطالة إلى الانتحار، ففي دراسة فلسطينية صدرت عام 2003 أظهرت أن البطالة تشكل العامل الأكبر في أسباب الانتحار، فأظهرت النتائج أن غالبية العينة من الأشخاص الذين لا يعملون بنسبة 78.9% في حين كان هناك 21.1% من العاملين. وأظهرت النتائج بأن أسباب الانتحار كانت 39.4% للأسباب الاجتماعية والعائلية و 21.3% للمشاكل العاطفية و 16% للمشاكل الزوجية و 13.1% للمشاكل الاقتصادية و 3.3% تعاطي المخدرات و 1.6% للأسباب الأكاديمية⁽⁵⁵⁰⁾.

وفي دراسة سعودية صدرت عام 2011 أظهرت أن عام 2010 شهد (787) حالة انتحار، بمعدل حالي انتحار يومياً، وأن البطالة والفقر والمرض النفسي هي من الأسباب التي تؤدي إلى الانتحار⁽⁵⁵¹⁾. كما أظهرت إحصائية صدرت في تاوان عام 2001 أنه خلال عام 2000 انتحر (2471) شخصاً أغلبهم من الشباب، وذلك بإلقاء أنفسهم من بنايات شاهقة بسبب البطالة والعزلة الاجتماعية. وما زال معدل الانتحار في تاوان متوسطاً على الرغم من ذلك مقارنة بمعدل الانتحار في بعض الدول الأخرى. فتأتي ليتوانيا في مقدمة دول العالم حيث يصل معدل الانتحار بنحو (60) شخصاً لكل (100)

⁽⁵⁴⁷⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 7/4/2011، ص12. نقلاً عن وكالة وفا الفلسطينية.

⁽⁵⁴⁸⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 11/1/2011، ص32. نقلاً عن وكالة أنباء رويتر.

⁽⁵⁴⁹⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 7/12/2011، ص52.

⁽⁵⁵⁰⁾ الدكتور تيسير عبد الله وأحمد عبد الله، الانتحار في القدس، ص45.

⁽⁵⁵¹⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 22/1/2011، ص13.

ألف، بينما تليها روسيا وبيلاروسيا ولاتفيا والمجر. وفي آسيا يوجد أعلى معدل للانتحار في سريلانكا وهو (35) شخصاً لكل (100) ألف، تليها اليابان بمعدل (26.1)، ثم الصين بمعدل (22) شخصاً وأغلب أسباب حالات الانتحار هي البطالة بالدرجة الأولى، والخلافات العائلية بالدرجة الثانية، والأمراض النفسية بالدرجة الثالثة⁽⁵⁵²⁾.

الخلاصة

من الثابت من خلال الإحصائيات الجنائية والدراسات أن العامل الاقتصادي- من تطور وتقلب اقتصادي عام، وظواهر اقتصادية خاصة- ذو أثر على الظاهرة الإجرامية بلا منازع، ولكنه كغيره من العوامل غير حاسم، ويقتضي أحياناً تضافره مع عوامل بيئية داخلية كي يُفجّر سلوكاً إجرامياً. والتمويل من شأن العامل الاقتصادي لتفجير السلوك الجرمي، كالتهمين من شأنه سواء بسواء، كلاهما خاطئ بذات المقدار. وأن نطاق الدور الإجرامي للعوامل الاقتصادية لا ينحصر في جرائم الاعتداء على الأموال فحسب، بل يمتد إلى أنواع جرائم أخرى، وقد أظهرت السنوات العشرين الأخيرة ارتفاعاً كمياً ونوعاً في الجرائم الاقتصادية وللجرائم التي ترجع إلى عوامل اقتصادية، الأمر الذي بدأ يقلق حكومات دول العالم والمهتمين بالشؤون الاقتصادية. ولا شك بأن بعض الأزمات الاقتصادية التي شهدتها بعض دول العالم وخاصة الولايات المتحدة، ومن بعدها بعض دول أوروبا في أوائل هذا القرن (ال 21) ساهمت في تحريكها جهات دولية "سرطانية" خبيثة لتحقيق أهداف سياسية خاصة بها تصب في مجملها لدعم الباطل وقوى الشر على حساب الحق وقوى الخير في العالم، وخاصةً في منطقة الشرق الأوسط.

⁽⁵⁵²⁾ صحيفة القدس الفلسطينية، يوم 2011/7/2، ص36.